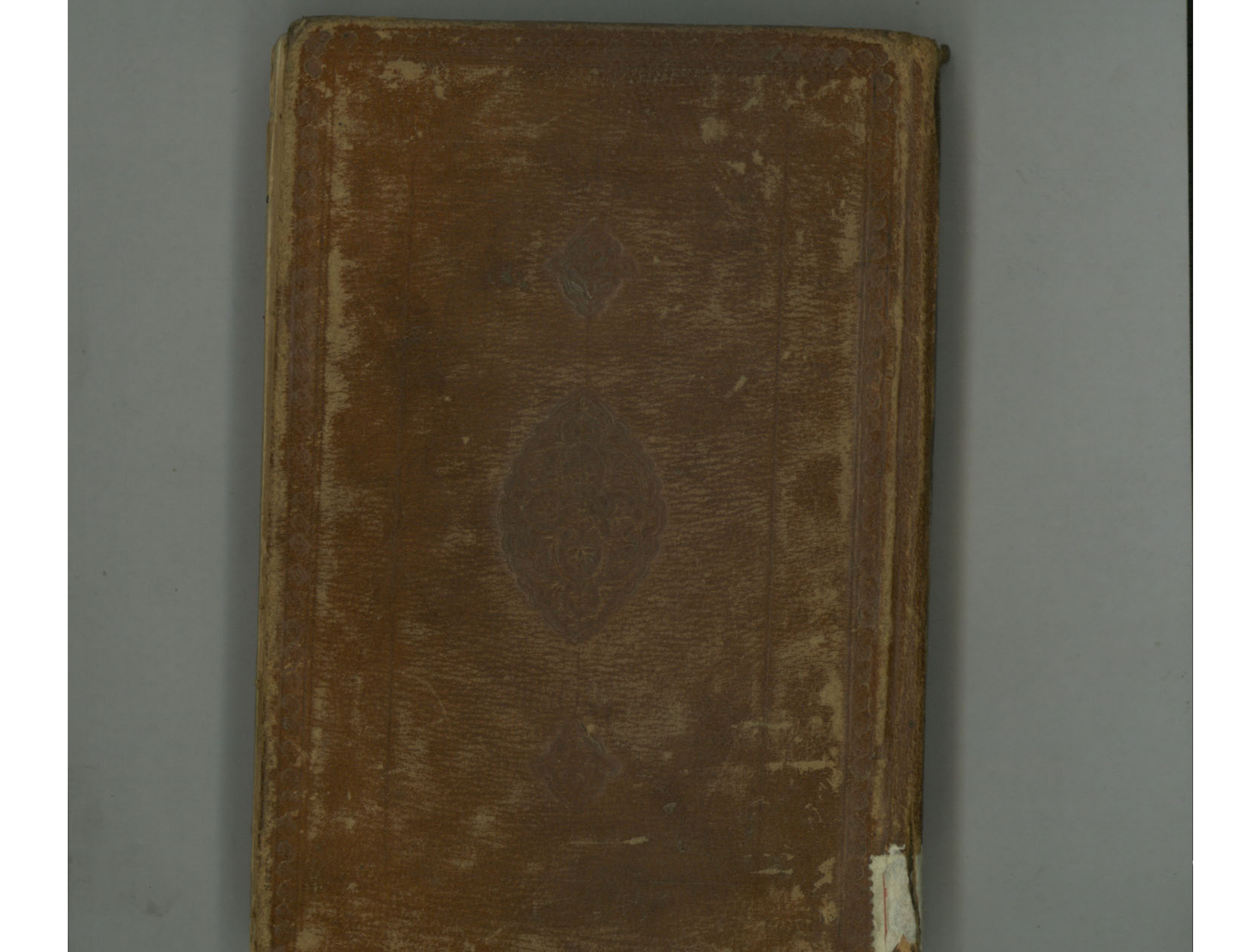



بازرسی شد
۲۷ - ۲۶
مجلس شورای ملی
کتابخانه
کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
کتاب
مؤلف
موضوع
۲۹۰۷



مجلس شورای ملی
کتابخانه
کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب
مؤلف
موضوع
شماره ثبت کتاب
۷۴۴۷۹
خطی «فهرست شده»
۲۹۰۷


بازرسی شد
۲۷ - ۲۶
مجلس شورای ملی
کتابخانه
بازدید شد
۱۳۸۲
کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب
مؤلف
موضوع
شماره قفسه
شماره ثبت کتاب
خطی « فهرست شده »
۲۹۰۷

ای از تو حدیث معرفت را تبیین — وی ترجمه وصف تو تنزیل مبین
گر شکر تو را رئیس عنوان نبود — تبلیغ رسالت نکند روح امین

بسم الله الرحمن الرحیم

ان احسن حدیث تحلّی اللّسان بجواهر حقایقه وخیر خبر تحلّی الانسان فی زواهر حدایقه حمد الله سبحانه علی نعمه المسلسلة المتواترة وشکره علی مننه المستفیضة المتکاثرة والصلوة علی من ارسله بالهدی ودین الحق بشیرا ونذیرا واصطفاه بنبوته من قبل ان تخمّر طینة آدم تخمیرا وآله التاسجین علی منواله المقتدین بشرایف اقواله وافعاله دعائم ملته واساسها وحفظة شریعته وحراسها وسلّم تسلیما کثیرا

فان

فان الفقیر الی الله الغنی بهاء الدین محمد العاملی عامله الله بلطفه واذاقه حلاوة غفرانه یقول ان اعظم المطالب والمفاخر بعد الایمان بالله والیوم الاخر هو ما یتوصل به الی السعادة الابدیة ویتخلص به من الشقاوة السرمدیة وما هو الا الاقتداء بالملة النبویة والاقتفاء للسنة المحمدیة علی الصادع بها من الصلوة افضلها ومن التحیات اکملها وذلک لا یستتب الا بنقل الحدیث وروایته وضبطه ودراسته وصرف الایام وقضاء الاعوام فی ممارسته فطوبی لمن وجّه الیه همته وبقی علیه لمته وجعل شعاره ودثاره وصرف فیه لیله ونهاره وهذه اربعون حدیثا من طرق اهل بیت النبوة والولایة ومنبع الفتوة والهدایة جمعتها من اماکن عدیدة ومواطن شریدة تبصرة لاخوان الدین وتذکرة لخلان الیقین واردفت کل حدیث یحتاج الی البیان بما یوقف الطالبین علی سواء سبیله ویرشد الراغبین الی الرحیق المختوم من سلسبیله مخبرا بالسر المصون خلف استار مظاهره الدال المکنون بعد استتاره رافعا للنقاب عن خبایا رموزه کاشفا للحجاب عن حقایق کنوزه طاویا فی الاغلب عن تحقیق رجال السند کشحا اضرابا

عن بيان حال المستند صفحا لكون اكثرها مقصورا على السنن
والاداب واشتهار حديث من سمع شيئا من الثواب وان
ساعدتني الاقدار واسعدني الدهر الغدار ومد الله عز في مدة واسعفني
الاجل صرفت عنان النظر الى تاليف كتاب يحتوى على الف حديث
في الاحكام وينطوى على جميع ابواب الفقه بالتمام اصرف اليه
الهمة صرفا وانقده حرفا حرفا وانظم درر فرايده في سمط دقيق
وانثر غرر فوايده على طرز انيق مذيلا كل حديثه بتصحيح مبانيه
وتوضيح معانيه متعمقا في الكشف عن حاله والبحث عن رجاله
مبنيا ما هو عليه من الصحة والحسن والتوثيق مهتديا في
ذلك بنور التوفيق كاشفا عن مفرداته اللغوية وتركيباته
النحوية ونكاته المعانية ولطائفه البيانية مستنبطا منه
ما يمكن استنباطه من الاحكام الشرعية مشيرا الى ما يلوح
خلاله من الدقايق الاصلية والفرعية راجيا بذلك عظيم
الثواب وجزيل الاجر يوم يقوم الحساب وها انا باسط
كف السؤال الى من لا يخيب لديه الامال ان يوفقني لاتمام
ما

ما ارجوه ويرزقني اكماله على احسن الوجوه وان يجعلني
ممن تزود في يومه لغده من قبل ان يخرج الامر
من يده وان يعصمني عن موارد الزلل في القول و
العمل انه القادر على ما يشاء وبيده ازمة الاشياء
لا نعبد غيره ولا نرجو الا خيره
حدثني والدي واستادي ومن اليه في
العلوم الشرعية استنادي حسين ابن عبد الصمد
الحارثي الهمداني نور الله ضريحه تربته واعلى
في عليين رتبته يوم الثلثا ثاني شهر رجب المرجب
سنة احدى وسبعين وتسع مائة في دارنا بالمشهد
الاقدس المقدس الرضوي على مشرفه السلام عن
شيخيه الجليلين عماد الاسلام وفقيهي اهل البيت
عليهم السلام السيد حسن ابن جعفر الكركي والشيخ
زين الملة والدين العاملي قدس الله سرهما و
رفع في الملاء الاعلى ذكرهما عن الشيخ الفاضل الزكي

التقي علي بن عبد العالي الميسي عن الشيخ السعيد محمد
محمد بن داوود المؤذن الجزيني عن الشيخ الكامل ضياء
الدين علي عن والده الافضل الاكمل المحقق الجامع في
معارج السعادة بين رتبة العلم ودرجة الشهادة
الشيخ شمس الدين محمد بن مكي رفع الله قدره واضاء
في السماء الرضوان بدره ح وعن شيخنا زين الملة
والدين عن الشيخ الجليل جمال الدين محمد بن احمد بن
خاتون عن شيخنا المحقق افضل المتاخرين واكمل المتبحرين
نور الملة والدين علي بن عبد العالي الكركي العاملي
اعلى الله مقامه واجزل في الخلد اكرامه عن الشيخ
الورع الجليل علي بن هلال الجزايري عن الشيخ العالم
العابد جمال الدين احمد بن فهد الحلي عن الشيخ زين الدين
علي بن الخازن عن شيخنا الشهيد محمد بن مكي
وعن الشيخ محمد بن المؤذن عن السيد الاجل محمد بن

ع

بهذه العلامة جرت عادة المحدثين برسمها لتكون علامة التحويل من اسناد الى اسناد آخر فهي اختصار لفظ التحويل وبعضهم يسميها حاء الحيلولة وبعض المحدثين يجعلها خاء معجمة اختصار سند آخر قاله صاحب البداية منه

علي بن دقاق الحسيني عن الشيخ محمد بن شجاع القطان عن
الشيخ الجليل الفاضل المقداد بن عبد الله البوري
الحلي عن شيخنا الشهيد عن جماعة من مشايخه
منهم السيد المحقق الطاهر عميد الدين عبد المطلب
الحسيني والشيخ الافضل فخر المحققين ابو
طالب محمد الحلي والسيد الفاضل النسابة ابو
عبد الله محمد ابن القاسم بن معية الحسيني
والسيد الكبير نجم الدين مهنا بن سنان
المدني والمولى الفاضل ملك العلماء مولانا قطب الدين
محمد الرازي عن الشيخ الاكمل العلامة اية الله في العالمين
جمال الملة والحق والدين ابي منصور الحسن بن مطهر الحلي
قدس الله روحه ونور ضريحه عن شيخه الافضل رئيس المحققين
نجم الملة والدين ابي القاسم جعفر بن الحسن ابن سعيد الحلي
عن السيد الجليل النسابة فخار بن معد الموسوي عن شاذان

السيوري نسخه

بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة من تحت منه سره

هو صاحب المحاكمات وشرح المطالع وشرح ... شيخنا العلامة

ابن جبرئيل القمي عن محمد بن ابي القاسم الطبري عن الشيخ
الفقيه ابي علي الحسن عن والده الاجل الاكمل شيخ
الطائفه محمد بن الحسن الطوسي نور الله مرقده وعن الشيخ
العلامة جمال الدين الحسن ابن مطهر عن السيد الطاهر ذي المناقب
والمفاخر رضي الدين علي بن طاوس الحسني طاب الله ثراه عن حسين
بن احمد السوراوي عن محمد ابن ابي القاسم الطبري عن الشيخ
ابي علي عن والده محمد ابن الحسن الطوسي وعن العلامة
جمال الملة والدين عن استاده افضل المحققين سلطان
الحكماء والمتكلمين خواجه نصير الملة والحق والدين محمد
الطوسي عن والده محمد ابن الحسن الطوسي عن السيد الجليل
فضل الله الراوندي عن السيد المجتبى ابن الداعي الحسيني
عن الشيخ الطوسي وعن شيخنا الشهيد ابن الشيخ رضي
الدين علي ابن احمد المزيدي عن الشيخ الفاضل الجليل
عن الحسن ابن داود الحلي عن الشيخ ابي القاسم

جعفر

جعفر بن الحسن ابن سعيد عن ابيه عن جده عن عربي بن مسافر
العبادي عن الياس بن هشام الحايري عن الشيخ ابي علي عن والده
محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الاعظم الاكمل المفيد محمد بن محمد
النعمان الحارثي سقى الله ثراه عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام
محمد بن علي بن بابويه القمي اعلى الله درجته عن احمد بن محمد
عن ابيه عن علي بن اسمعيل عن عبيد الله بن عبد الله عن موسى بن
ابراهيم المروزي عن الامام الكاظم موسى بن جعفر ع قال قال
رسول الله صلعم من حفظ على امتي اربعين حديثا مما يحتاجون اليه
في امر دينهم بعثه الله عز وجل يوم القيمة فقيها عالما

ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

من حفظ الظاهر ان المراد الحفظ عن ظهر القلب فانه هو المتعارف
المعهود في الصدر السالف فان مدارهم كان على النقش
في الخواطر لا على الرسم في الدفاتر حتى منع بعضهم من الاحتجاج

يما لم يحفظه الراوي عن ظهر القلب وقد قيل ان تدوين
الحديث من المستحدثات في المائة الثانية من الهجرة ولا يبعد ان يراد
بالحفظ الحراسة عن الاندراس بما يعم الحفظ عن ظهر القلب والكتابة
والنقل بين الناس ولو من كتاب وامثال ذلك وقد يقال
المراد بحفظ الحديث تحمله على احد الوجوه الستة المقررة في
الاصول اعني السماع من الشيخ والقراءة عليه والسماع حال قراءة
الغير والاجازة والمناولة والكتابة ويبعد ظاهر على امتي الظاهر
ان على بمعنى اللام اي حفظ لاجلهم كما قالوه في قوله تعالى ولتكبروا
الله على ما هداكم اي لاجل هدايته اياكم ويحتمل ان يكون بمعنى
من كما قيل في قوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون اربعين
حديثا الحديث لغة يرادف الكلام سمي به لانه يحدث
شيئا فشيئا وفي الاصطلاح كلام خاص عن النبي صلى الله عليه وآله او الامام
ع او الصحابي والتابعي ومن يحذو حذوهم يحكي قولهم او فعلهم او

تقريرهم وبعض المحدثين لا يطلق اسم الحديث الا على ما كان عن
المعصوم ع اي النبي والائمة ع فيما يحتاجون اليه في امر دينهم اي من
الاحاديث التي تدعو الحاجة الدينية اليها كالاحاديث الواردة
في بعض الاعتقادات والاعمال الدينية كالاحاديث في توسعة
الرزق ودفع الموذيات مثلا اذ لم تدع اليها حاجة دينية
وفي بعض الروايات فيما ينفعهم من امر دينهم وفي بعضها اربعين
حديثا ينتفعون بها من غير تقييد بامر الدين عز وجل جملتان معترضتان
بين الحال وصاحبه ويحتمل الحالية بتقدير قد فقيها عالما المراد انه
يحشر بمجرد ذلك في زمرة الفقهاء العلماء الذين يرجح مدادهم
على دماء الشهداء **تبصرة** الظاهر من قوله من حفظ
ترتب الجزاء على مجرد حفظ لفظ الحديث وان معرفة معناه غير
شرط في حصول الثواب اعني البعث يوم القيمة فقيها عالما
وهو غير بعيد فان حفظ الفاظ الحديث طاعة كحفظ الفاظ القرآن

ترجمة الحديث

وقد دعى ص لناقل الحديث وان لم يكن عالما بمعناه كما يظهر من
قوله صلى الله عليه واله رحم الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداها
كما سمعها فرب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه الى
من هو افقه منه ولا يبعد ان يندرج يوم القيمة بمجرد
حفظ اللفظ في زمرة العلماء فان من تشبه بقوم فهو منهم وهل
وهل ترجمة لفظ الحديث حديث فيترتب ذلك الثواب على
حفظها الظاهر لا كما ان ترجمة القران ليست بقران ولذلك جاز
للمحدث مسها ولم يخرج ناذر القران عن العهده بقراءتها والاستدلال
على انها قران بقوله تعالى ان هذا لفي الصحف الاولى فالحديث كذلك
ضعيف واما تجويزهم نقل الحديث بالمعنى فلا يقتضي كون
الترجمة حديثا وهو ظاهر **تنبيه** الظاهر من قوله صلى الله
عليه واله على امتي ان المراد جميع الامة وهو بظاهره يقتضي ان
لا يترتب ذلك الثواب الا على حفظ ما يشترك جميع الفرق

قراءة

المراد بقوله على امتي جميع الامة

في الحاجة

في الحاجة اليه والانتفاع به كقوله صلى الله عليه واله لا صلوة الا بطهور
جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا يحرم من الرضاع ما يحرم
من النسب وامثال ذلك دون الاحاديث التي بعض الامة مضطر الى
ردها وانكارها كقوله صلى الله عليه واله البيعان بالخيار ما لم يفترقا
واحاديث مسح الرجلين في الوضوء ومارووا عنه ص ما ابقت الفرائض
فلاولي عصبة ذكر وغير ذلك اذ الجميع لا يحتاجون اليه ولا ينتفعون
به فاما ان يراد بالامة ما يشمل بعضهم او يراد بقوله ص مما يحتاجون
اليه ما من شانهم ان يحتاجوا اليه ولو بحسب اعتقاد ذلك الحافظ
فليتامل ان قلت لا مناص عن ان يراد من الامه بعضهم اعني المجتهدين
منهم لان وظيفة من عداهم التقليد لا الرجوع الى الحديث فهم لا يحتاجون
اليه ولا ينتفعون به قلت الاحتياج اليه اعم من ان يكون بواسطة او
وانصا فالكل ينتفعون بالحكم المستنبط وان كان المستنبط بعضهم
تتميم لو اشتمل الحديث الواحد على احكام وجمل متعددة

فلا شبهة في جواز الاقتصار على نقل البعض بانفراده اذا
لم يكن متعلقا بالباقي و نقل العلامة في نهاية الاصول
الاتفاق على ذلك كقوله ص من فرّج عن اخيه كربة من
كرب الدنيا فرّج الله كربة من كرب يوم القيمة ومن
كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن ستر على اخيه
ستر الله عليه في الدنيا والاخرة والله تعالى في عون العبد
ما كان العبد في عون اخيه فهذا حديث واحد و يجوز
الاقتصار على نقل كل من الجمل الاربع بانفرادها فيقال قال
رسول الله صلى الله عليه واله كذا اما ما يرتبط بعضه ببعض
فلا يجوز الاقتصار على بعضه كالاقتصار على نقل قوله صلى
الله عليه واله لا سبق الا في نصل من دون ان يضاف اليه
او خف او حافر والاقتصار على قوله صلى الله عليه من نزل
على قوم فلا يصومنّ تطوعا من دون ان يضيف اليه

الاباذنهم

[illegible]

الا باذنهم وعلى هذا فلو تضمن الحديث اربعين حكما مثلا كل
منها مستقل بنفسه فلا شك في جواز نقل كل منها بانفراده
لكن هل يصدق على من حفظه انه حفظ اربعين حديثا
فيستحق الثواب المترتب على ذلك لم اجد لاحد فيه تصريحا
وهو محل تامل ولو قيل به لم يكن بعيدا

تذكره

هذا الحديث مستفيض بين الخاصة والعامة بل قال بعضهم
متواتر فان ثبت امكن الاستدلال به على ان خبر الواحد حجة
ولم اجد احدا استدل به على هذا المطلب وظني ان الاستدلال
به على ذلك ليس ادون من الاستدلال باية فلولا نفر من كل
فرقة منهم طايفة وتقريبه ان يقال ان اسماء الشرط من صيغ
العموم فقوله ص من حفظ في قوة كل شخص حفظ سواء
كان ذلك الشخص منفردا بالحفظ او كان له فيه مشاركون بلغوا
حد التواتر او لا وقد قال ص مما يحتاجون اليه في امر دينهم فقد

والاستدلال بهذا الحديث ومن حفظ [illegible] على ان اخبار [illegible]
توضيحه ان هذا الحديث [illegible] على حجية خبر الواحد [illegible] الخبر الواحد [illegible] فان الاصل عدم حجية [illegible] الاصل [illegible]

مر قوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان قرئ بالثاء المثلثة والباء الموحدة والتاء المثناة من فوق وان قرئ فتبينوا بالباء الموحدة والياء المثناة من تحت والنون اخيرا من البيان يكون الاية للتبيين منه

ثبت احتياجهم اليه في دينهم ولو لم تكن حجة لما احتاجت
الامة اليه في امر الدين بل كان وجوده كعدمه ولا يرد جريان
هذا الدليل في خبر الفاسق ومجهول الحال لخروج الفاسق
باية التثبت والمجهول بما تقرر في الاصول فيبقى خبر العدل
على حجيته نعم لقائل ان يقول ليس الحديث صريحا في الاحتياج
اليه حال كونه خبر واحد فيجوز ان يكون مراده ص مما يحتاجون
اليه عند صيرورته حجة وهو وقت تواتره وهذا الاحتمال
وان كان خلاف الظاهر الا انه يجعل الاستدلال لا بظاهر في
اصل فلا يجزي فليتامل ارشاد ليس المراد بالفقه في قوله
صلى الله عليه وآله بعثه الله يوم القيمة فقيها عالما الفقه بمعنى
الفهم فانه لا يناسب المقام ولا العلم بالاحكام الشرعية العملية عن ادلتها
التفصيلية فانه معنى مستحدث بل المراد به البصيرة في امر الدين
والفقه اكثر ما ياتي في الحديث بهذا المعنى والفقيه هو صاحب هذه

البصيرة واليها اشار النبي ص بقوله لا يفقه العبد كل الفقه حتى يمقت الناس في ذات
الله وحتى يرى للقرآن وجوها كثيرة ثم يقبل على نفسه فيكون لها اشد مقتا
ثم هذه البصيرة اما موهبية وهي التي دعا بها النبي ص لامير المؤمنين ع
حين ارسله الى اليمن بقوله اللهم فقهه في الدين او كسبية وهي
التي اشار اليها امير المؤمنين ع حيث قال لولده الحسن ع وتفقه يا بني
في الدين وفي كلام بعض الاعلام ان اسم الفقه في العصر الاول
انما كان يطلق على علم الاخرة ومعرفة دقايق آفات النفوس
ومفسدات الاعمال وقوة الاحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع
الى نعيم الاخرة واستيلاء الخوف على القلب ويدل عليه قوله تعالى فلولا نفر
من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا
قومهم اذا رجعوا اليهم فقد جعل العلة الغائية من الفقه
الانذار والتخويف ومعلوم ان ذلك لا يترتب الا على هذه المعارف
لا على معرفة فروع الطلاق والمساقاة والسلم وامثال ذلك واما العلم

فالمراد به قريب مما يراد من الفقه لا المعاني المصطلحة المستحدثة
لحصول الصورة او الصورة الحاصلة عند العقل او ملكة
يقتدر بها على ادراكات جزئية وما اشبه ذلك فان
العلماء ورثة الانبياء وليس شيء من هذه المعاني ميراث الانبياء
وقد قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء فقد جعل
العلم موجبا للخشية والخوف لتعليق الحكم على الوصف
فجميع ما ارتسم في ذهنك من التصورات والتصديقات
التي لا توجب لك الخشية والخوف وان كانت في كمال
الدقة والغموض فليست من العلم في شيء بمقتضى الاية الكريمة
بل هي جهل محض بل الجهل خير منها انتهى كلامه ولعمري انه
كلام رشيق انيق يليق ان يكتب بالنور على صفحات خدود
الحور

في صفة العارفين

الحديث الثاني

وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق
ثقة الاسلام محمد بن بابويه القمي عن الحسين بن احمد بن ادريس

عن ابيه

عن ابيه عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي الكوفي عن محمد
بضم الجيم والراءين المهملتين منسوب الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الباء الموحدة
بن سنان عن عيسى الجريري عن الامام جعفر بن محمد الصادق ع
عن ابيه محمد الباقر عن ابيه زين العابدين عن ابيه سيد
الشهداء عن ابيه امير المؤمنين عليهم السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من عرف الله وعظمه منع فاه من الكلام و
بطنه من الطعام وعنا نفسه بالصيام والقيام قالوا بآبائنا
وامهاتنا يا رسول الله هؤلاء اولياء الله قال ان اولياء الله
سكتوا فكان سكوتهم فكرا وتكلموا فكان كلامهم ذكرا ونظروا
فكان نظرهم عبرة ونطقوا فكان نطقهم حكمة ومشوا فكان
مشيهم بين الناس بركة فلولا الآجال التي قد كتبت عليهم لم تستقر
ارواحهم في اجسادهم خوفا من العذاب وشوقا الى الثواب

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

من عرف الله قال بعض الاعلام اكثر ما تطلق المعرفة على الاخير

من الادراكين للشي الواحد اذ تخلل بينهما عدم بان ادركه
اولاً ثم ذهل عنه ثم ادركه ثانيا فظهر له انه هو الذي كان قد
ادركه اولاً ومن هنا سمى اهل الحقيقة باصحاب العرفان لان
خلق الارواح قبل خلق الابدان كما ورد في الحديث وهي كانت
مطلعة على بعض الاشراقيات الشهودية مقرة لمبدعها بالربوبية
كما قال سبحانه الست بربكم قالوا بلى لكنها لما تعلقت بالابدان الظلمانية
وانغمارها في الغواشي الهيولانية ذهلت عن مولاها ومبدعها
فاذا تخلصت بالرياضة من اسر دار الغرور وترقت بالمجاهدة
عن ان تنقلب الى عالم الزور تجدد عهدها القديم الذي كاد
ان يندرس بتمادي الاعصار والدهور وحصل لها الادراك
مرة ثانية وهي المعرفة التي هي نور على نور عنا نفسه عنا بالعين المهملة
والنون المشددة اي اتعب والعنا بالفتح والمد التعب بابائنا
وامهاتنا هذه البا يسميها بعض النحاة بالتعدية وفعلها

وفي الحديث خلق الله الارواح قبل الاجساد باربعة الاف عام منه

هي المعارف التي تحصل من غير كسب منه

وقيل البا للمعية والمعنى ادخلوا الجنة مع ما كنتم تعملون من الذنوب والنحاة فعلوا ... دخول الجنة لا تفضلا ... عوضا من اعمالكم

محذوف

محذوف غالبا والتقدير نفديك بابائنا وامهاتنا وهي في
الحقيقة باء العوض نحو خذ هذا بهذا وعد منه قوله تعالى
ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون هؤلاء اولياء الله هو استفهام محذوف
الادات ويمكن ان يكون خبرا قصد به لازم الحكم والتاكيد في
قوله صلى الله عليه وسلم ان اولياء الله الخ لكون الخبر ملقى الى السائل المتردد
على الاول ولكون المخاطب حاكما بخلافه على الثاني ان جعل قوله
ان اولياء الله ردا لقولهم هؤلاء اولياء الله اي ان اولياء الله
اناس اخر صفاتهم صفاتهم فوق هذه الصفات وان جعل
تصديقا لقولهم ووصفا للاولياء بصفات اخرى زيادة
على صفاتهم الثلث السابقة فالتاكيد لكون الخبر ملقى الى الخلص
الراسخين في الايمان فهو رايج عندهم متقبل لديهم صادر عنه
عن كمال الرغبة ووفور النشاط لانه في وصف اولياء الله
باعظم الصفات فكان مظنة التاكيد كما ذكره صاحب الكشاف

عند قوله تعالى واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا فكان سكوتهم فكرا
اطلق على سكوتهم الفكر لكونه لازما له غير منفك عنه وكذا اطلاق
العبرة على نظرهم والحكمة على نطقهم والبركة على مشيهم وجعل صلى الله
عليه واله كلامهم ذكرا ثم جعله حكمة اشعارا بانه لا يخرج عن هذين
فالاول في الخلوة والثاني بين الناس وذلك ابقاء النطق على معناه المصدر
اي ان نطقهم بما نطقوا به مبني على حكمة ومصلحة خوفا من العذاب
وشوقا الى الثواب فيه اشارة الى تساوي الخوف والرجاء فيهم
وكونهما معا في الغاية القصوى والدرجة العليا كما ورد في
الحديث عن الامام محمد بن علي الباقر عليهما السلام انه قال ليس من عبد
مؤمن الا وفي قلبه نوران نور خيفة ونور رجاء لو وزن هذا
لم يزد على هذا وعن الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
اعجب ما كان في وصية لقمان انه قال لابنه خف الله خيفة
لو جئته ببر الثقلين لعذبك وارجو الله رجاء لو جئته بذنوب

الثقلين

الثقلين لرحمك تبصرة المراد بمعرفة الله تعالى الاطلاع على
نعوته وصفاته الجلالية والجمالية بقدر الطاقة البشرية واما
الاطلاع على حقيقة الذات المقدسه فمما لا مطمع فيه
للملائكة المقربين والانبياء المرسلين فضلا عن غيرهم وكفى في ذلك
قول سيد البشر ما عرفناك حق معرفتك وفي الحديث ان الله
احتجب عن العقول كما احتجب عن الابصار وان الملأ الاعلى
يطلبونه كما تطلبونه انتم فلا يلتفت الى من يزعم انه قد وصل
الى كنه الحقيقة القدسية بل احثُ التراب في فيه فقد
ضل وغوى وكذب وافترى فان الامر ارفع واظهر من ان يتلوث
بخواطر البشر وكلما تصوره العالم الراسخ فهو عن حرم الكبرياء
بفراسخ واقصى ما وصل اليه الفكر العميق فهو غاية مبلغه من التدقيق
وما احسن ما قال :: انچه پیش تو غیر از ان ره نیست :: غایة فهم تو است الله نیست
بل الصفات التي نثبتها له سبحانه انما هي على حسب اوهامنا وقدر افهامنا

لمصنفه العارف افضل الدين كاشی
گفتم به ملک حسن سرمایه تست
خورشید فلک چو ذره در سایه تست
گفتا غلطی ز ما نشان نتوان یافت
از ما تو هر آنچه دیده پایه تست

فانّا نعتقد اتّصافه سبحانه باشرف طرفي النقيض بالنظر الى
عقولنا القاصرة وهو تعالى ارفع واجلّ من جميع ما نصفه به وفي
كلام الامام ابي جعفر محمّد بن علي الباقر ع اشارة الى هذا المعنى
حيث قال كلّما ميّزتموه باوهامكم في ادقّ معانيه مخلوق مصنوع
مثلكم مردود اليكم ولعلّ النمل الصغار يتوهّم انّ لله تعالى زبانيين
فانّ ذلك كمالها ويتوهّم انّ عدمهما نقصان لمن لا يتّصف بهما و
هكذا حال العقلاء فيما يصفون الله تعالى به انتهى كلامه صلوات الله
عليه وسلامه قال بعض المحققين هذا كلام دقيق رشيق انيق صدر
من مصدر التحقيق ومورد التدقيق والسرّ في ذلك انّ التكليف انّما
يتوقف على معرفة الله تعالى بحسب الوسع والطاقة وانّما كلّفوا ان
يعرفوه بالصفات التي الفوها وشاهدوها فيهم مع سلب النقايص
الناشية عن انتسابها اليهم ولمّا كان الانسان واجبا لغيره عالما قادرا
مريدا حيّا متكلّما سميعا بصيرا كلّف بان يعتقد تلك الصفات

في حقّه تعالى مع سلب النقايص الناشية عن انتسابها الى الانسان
بان يعتقد انّه تعالى واجب لذاته لا لغيره عالم بجميع المعلومات
قادر على جميع الممكنات وهكذا في ساير الصفات ولم
يكلّف باعتقاد صفة له تعالى لا نوجد فيه مثالها ومناسبها
بوجه ولو كلّف به لما امكننا تعقله بالحقيقة وهذا احد
معاني قوله ع من عرف نفسه فقد عرف ربّه انتهى كلامه
واعلم انّ تلك المعرفة التي يمكن ان يصل اليها افهام البشر لها
مراتب المعرفة
مراتب متخالفة ودرج متفاوتة قال المحقق الطوسي
طاب ثراه في بعض مصنّفاته انّ مراتبها مثل مراتب معرفة النار
مثلا فانّ ادناها من سمع انّ في الوجود شيئا يعدم كل شيء
يلاقيه ويظهر اثره في كلّ شيء يحاذيه واي شيء اخذ منه
لم ينقص منه شيء ويسمّى ذلك الموجود نارا ونظير هذه المرتبة
في معرفة الله تعالى معرفة المقلّدين الذين صدّقوا بالدين من غير

وقوف على الحجة واعلى منها مرتبة من وصل اليه دخان النار وعلم
انه لابد له من مؤثر فحكم بذات لها اثر هو الدخان ونظير هذه
المرتبة فى معرفة الله تعالى معرفة اهل النظر والاستدلال الذين حكموا بالبراهين
القاطعة على وجود الصانع واعلى منها مرتبة من احس بحرارة النار
بسبب مجاورتها وشاهد الموجودات بنورها وانتفع بذلك
الاثر ونظير هذه المرتبة فى معرفة الله سبحانه معرفة المؤمنين الخلص
الذين اطمأنت قلوبهم بالله وتيقنوا ان الله نور السموات والارض
كما وصف به نفسه واعلى منها مرتبة من احترق بالنار بكليته
وتلاشى فيها بجملته ونظير هذه المرتبة فى معرفة الله تعالى معرفة اهل
الشهود والفنا فى الله وهى الدرجة العليا والمرتبة القصوى رزقنا
الله الوصول اليها والوقوف عليها بمنه وكرمه انتهى كلامه اعلى الله
مقامه ولا يخفى ان المعرفة التى تضمنها صدر هذا الحديث هى المرتبة
الثالثة والرابعة من هذه المراتب والله اعلم تتمة قد اشتمل

سمات العارفين وصفات الاوليا

قد اشتمل هذا الحديث على اهم من سمات العارفين وصفات
الاولياء الكاملين فاولها الصمت وحفظ اللسان الذي
هو باب النجاة وثانيها الجوع وهو مفتاح الخيرات
وثالثها اتعاب النفس فى العبادة بصيام النهار وقيام
الليل وهذه الصفة ربما توهم بعض الناس استغناء العارف
عنها وعدم حاجته اليها بعد الوصول وهو وهم باطل
اذ لو استغنى عنها احد لاستغنى عنها سيد المرسلين واشرف
الواصلين وقد كان صلى الله عليه واله يقوم فى الصلوة
الى ان ورمت قدماه وكان امير المؤمنين على الذى ينتهى
اليه سلسلة اهل العرفان يصلى كل ليلة الف ركعة وهكذا كان
جميع الاولياء والعارفين كما هو فى التواريخ مسطور وعلى
الالسنة مشهور ورابعها الفكر وفى الحديث تفكر ساعة
خير من عبادة ستين سنة قال بعض الكاملين انما كان الفكر افضل

٨ جه ذکر قلبی در تحریه فکر است والقا طیکه ذکر کرد ضمن ان حاصل است بسیار است نهایتش ارباب حال کلمه طیبه لا اله الا الله را اختیار کرده اند بنا بر چند وجه که مقام کنجایش ذکر ان ندارد مترجم کوید از انجمله یکی انست که حروف ان از حروف اشرف اسما که لفظ الله است ترکیب یافته و حرف بیگانه در میان نیامده دوم انکه ذکر خفی سر این را نهایت اهتمام ان او بهمت در ضمن ان بیشتر متحقق عنوانیکه شد چه در حروف ان حرف شفوی نیست که محتاج بحرکت لب باشد و میتوان در میان مردم بر وجهی بان قیام نمود که کسی را بان اطلاع نباشد بخلاف اذکار دیگر سیم انکه اشتمال او بر حرف الف که اشرف حروف تهجیت و قوام جمیع حروف باوست چنانچه هیولای حروفش گفته اند و در میان حروف او را قطب میدانند بیشتر است از سایر حروف چهارم انکه استغفر بان باعث در امان بحصن الهی است و رستکاری از ظلمات عذاب او که لا اله الا الله حصنی فمن دخل حصنی امن من عذابی و بعضی وجوه دیگر نیز گفته اند که ایراد او منجر بطول کلام میشود شرح

لانه عمل القلب وهو افضل الجوارح فعمله اشرف من عملها الا ترى

الى قوله تعالى اقم الصلوة لذكري فجعل الصلوة وسيلة الى ذكر القلب

والمقصود اشرف من الوسيلة وخامسها الذكر والمراد به

الذكر اللساني وقد اختار رواله كلمة التوحيد لاختصاصها بمزايا

ليس هذا محل ذكرها وسادسها النظر والاعتبار كما قال سبحانه

فاعتبروا يا اولي الابصار وسابعها النطق بالحكمة والمراد بها

ما تضمن صلاح النشأتين وصلاح النشأة الاخرى من العلوم

والمعارف اما ما تضمن صلاح الحال في الدنيا فقط فليس من الحكمة

في شيء وثامنها وصول بركتهم الى الناس وتاسعها وعاشرها

الخوف والرجا وهذه الصفات العشر اذا اعتبرتها وجدتها امهات

صفات السائرين الى الله تعالى يسر الله لنا الاتصاف بها بمنه وكرمه

الحديث الثالث وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق

محمد بن بابويه عن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي

في نداء الملك في اوقات الصلوات

عن احمد محمد

عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن عبيد الله الدهقان عن واصل

بن سليمان عن عبد الله بن سنان عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد

الصادق عليه السلام قال سمعت ابي يحدث عن ابيه عليهما السلام قال

قال النبي صلى الله عليه وآله ما من صلوة يحضر وقتها الا نادى ملك

بين يدي الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفئوها

بصلوتكم بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

ما من صلوة من صلة لتاكيد النفي الا نادى ملك استثناء مفرغ وجملة

نادى ملك حالية والمعنى ما حضر وقت صلوة على حال من الحالات

الا مقارنا لندا ملك آه وانما صح خلو الماضي الواقع حالا عن الواو

وقد في امثال هذه المقامات لانه قصد به تعقيب ما بعد الا

لما قبلها فاشبه الشرط والجزا صرح به المحقق التفتازاني في اواخر

بحث القصر من المطول وهو مذكور في بعض كتب النحو ايضا

بين يدي الناس قال صاحب الكشاف عند اول سورة الحجرات حقيقة

٣

مثل جرى الميزاب اذ الجاري في الحقيقة هو الماء
لا الميزاب المجاور له

قول القائل جلست بين يدي فلان ان تجلس بين الجهتين المسامتين
ليمينه وشماله قريبا منه فسميت الجهتان يدين لكونهما على سمت اليدين
مع القرب منهما توسعا كما يسمى الشيء باسم غيره اذا جاوره وداناه
انتهى كلامه الى نيرانكم استعارة مصرحة شبهت الذنوب بالنار في
اهلاك من وقع فيها وا وقدتموها ترشيح واطفئوها ترشيح اخر
وان جعلت نيرانكم مجازا مرسلا من قبيل تسمية السبب باسم المسبب
فالترشيحان على ما كانا عليه اذ المجاز المرسل ربما يرشح ايضا كما قالوا في قوله
صلى الله عليه وآله اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا ولا يبعد ان يجعل الكلام استعارة
تمثيلية من غير ان يتكلف تجوز في المفردات بان يشبه الهيئة المنتزعة من المذنب
وتلبسه بالذنب المهلك له وتخفيف ذلك بالصلوة بالهيئة المنتزعة
من موقد النار على ظهره ثم اطفائه لها وههنا وجه اخر مبني على
مقدمة هي انه قد ذهب بعض اصحاب القلوب الى ان الاعمال
الصالحة هي التي تظهر في العقبى بصورة نعيم الجنة وحورها

واعترض المصنف بانه يكون الطرف المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه به والمتروك هو المشبه
والمجاز المرسل هو ما لا يبعد ان يكون العلاقة فيه غير المشابهة والمراد ان اللفظ الموضوع لمعنى اذا استعمل في غيره لعلاقة ... اللغة ...

وقصورها

منها قوله ان الجنة قاع صفصف وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر معناه ان حمزة الكلمات كما انه في غرس الاشجار في الجنة غرس الجنة ...

وقصورها كما ان الاعمال السيئة تظهر بصورة عذاب النار وعقاربها
وحياتها وقد ورد في القران والحديث ما يرشد الى ذلك فعلى
هذا يجوز ان يكون نيرانكم مجازا مرسلا علاقته تسمية الشيء باسم ما يؤول
اليه والترشيح بحاله كما عرفت وظني ان هذا الوجه احسن من الوجوه
الثلاثة السابقة **اكمال** قوله م فاطفئوها بصلوتكم صريح في ان
الصلوة تكفر الذنوب وتسقط العقاب المتوعد عليها والقران
يدل عليه قال سبحانه ان الحسنات يذهبن السيئات والمراد بها الصلوة
لسوق الاية وقد ورد فيه ذلك في احاديث متكثرة من طرق العامة
والخاصة روى ابو حمزة الثمالي عن احدهما عن امير المؤمنين عليه السلام
عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال والذي بعثني بالحق بشيرا ونذيرا ان
احدكم ليقوم من وضوئه فتساقط عن جوارحه الذنوب فاذا
استقبل الله بوجهه وقلبه لم ينفتل وعليه من ذنوبه شيء كيوم
ولدته امه انما منزلة الصلوات الخمس لامتي كنهر جار على باب احدكم

في تكفير الصلوة للذنوب

في غير بعث احاديث جليلة التقرب

فما يظن احدكم لو كان على جسده درن ثم اغتسل في ذلك النهر خمس مرات
اكان يبقى في جسده درن وكذلك والله الصلوة الخمس لامتي
وروي في سبب نزول قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ان رجلا
من الصحابة اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وآله فاخبره فانزل
الله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات
يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذا فقال صلى الله عليه وآله لجميع امتي كلهم ولا
يخفى ان هذه الذنوب التي وردت الاخبار بان الصلوة
مكفرة لها مخصوصة بما عدا الكباير وفي كثير من الاحاديث
تصريح بذلك كما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان الصلوات
كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكباير وعنه صلى الله عليه وآله ما من امرء
مسلم تحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها
الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة وعنه صلى
الله عليه وآله ان الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن ما لم تغش

الكباير

الكباير والروايات بذلك متظافرة فينبغي حمل الذنوب في الرواية الاولى
على الصغاير وان كان قوله عليه السلام كيوم ولدته امه ظاهرا في
العموم كما لا يخفى **تذنيب** ما ورد من ان اجتناب الكباير مكفر
للصغاير كما قال سبحانه ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم
سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما لا ينافي ما تضمنته الاحاديث السابقة
من كون الصغاير مكفرة بالصلوة فلعل كلا منهما مكفر لنوع
منها وان لكل منهما مدخلا في التكفير فهو بهذا الاعتبار مكفر
في الجملة ولا يمكن ان يحمل الصغاير التي تكفرها الصلوة على الصغاير
الصادرة ممن لا يجتنب الكباير لان ما في قوله عليه السلام ما اجتنب
الكباير وما لم يؤت كبيرة وما لم تغش الكباير ظرفية فالمعنى ان الصلوات
تكفر ما بينهن وقت اجتناب الكباير فمن لا يجتنبها يكون صغايره
غير مكفرة بالصلوة وهذا ظاهر لا سترة فيه

الحديث الرابع

وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي

الصغاير مكفرة بالصلوة وباجتناب الكباير

٣٧

قدس الله روحه عن الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن محمد بن النعمان المفيد
طاب ثراه عن احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابان عن
الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير وفضالة عن جميل بن دراج عن
زرارة بن اعين قال حكى لنا الامام ابو جعفر محمد بن علي الباقر ع
وضوء رسول الله ص فدعا بقدح من ماء فادخل يده اليمنى
فاخذ كفا من ماء فاسدلها على وجهه من اعلى الوجه ثم مسح بيده
الجانبين جميعا ثم اعاد اليسرى في الاناء فاسدلها على اليمنى ثم مسح
جوانبها ثم اعاد اليمنى في الاناء ثم صبها على اليسرى فصنع بها كما
صنع باليمنى ثم مسح ببقية ما بقي في يديه راسه ورجليه ولم
يعدها في الاناء **بيان** لعله يحتاج الى البيان في
هذا الحديث فدعا بقدح من ماء قد يتمسك بهذا على ان
احضار الغير ماء الوضوء ليس من الاستعانة المكروهة في الوضوء وانما
هي صب الماء في اليد ليغسل به العضو وقيد ما لا يخفى فاسدلها

على وجهه اي صبها والسدل في الاصل ارخاء الثوب ونحوه ومنه
السديل لما يرخى على الهودج فالكلام استعارة تبعية من اعلى
الوجه المراد باعلى الوجه على ما قالوه منتهى قصاص الناصية وما
سامته من الجهتين وسيرد عليك زيادة تحقيق فيه ثم مسح بيده
الجانبين جميعا اى جانبي الوجه وربما يوجد في بعض نسخ التهذيب
الحاجبين وهو من سهو الناسخ ولا يخفى ان لفظة ثم في هذا
(رايت في النسخة التي بخط الشيخ الطوسي ره الجانبين وكذا في النسخ التي عليها خط الاعتماد منه)
الحديث منسلخة عن معنى التراخي وهو في كلام البلغاء كثير ثم
اعاد اليسرى كان الظاهر ثم ادخل اليسرى ولعله اطلق الاعادة على
الادخال الابتدائي للمشاكلة لقوله فيما بعد ثم اعاد اليمنى ولا يتوهم
ان تقدم المشاكل بالفتح على المشاكل بالكسر شرط فانهم صرحوا بان يمشي في
قوله تعالى فمنهم من يمشي على بطنه للمشاكلة لقوله تعالى ومنهم من يمشي على رجلين
هذا ويمكن ان يقال انه اطلق الاعادة باعتبار كونها يدا لا باعتبار
كونها يسرى فتدبر ثم مسح ببقية ما بقي في يديه راسه ورجليه كان

٣٦

كان الظاهر ثم مسح بما بقي في يديه وكانه لما كان موهما لكون الامام عليه السلام
مسح راسه ورجليه بجميع الرطوبة الباقية وكل الكف ادرج لفظ بقية
رفعا للتوهم واشعارا بانه ع مسح بشيء منها ولم يعدها في الاثنا
افراد الضمير لعوده الى اليمنى في قوله كما صنع باليمنى ويمكن عوده الى اليد
في ضمن اليدين وربما يوجد في بعض النسخ ولم يعدهما بالتثنية فلا تكلف

تبصرة احتج من قال من علمائنا بوجوب الابتداء في غسل الوجه
من اعلاه وهم من عدا المرتضى وابن ادريس بما تضمنه هذا الحديث
من الغسل من الاعلى في مقام البيان فيجب ولا يرد الاغتراف باليمنى لانه
علم استحبابه من دليل الخروج بان النبي صلى الله عليه وآله لما توضأ الوضوء
البياني اما ان يكون بدأ باعلى الوجه او باسفله لا سبيل الى الثاني والا
لوجب على التعيين ولم يجز سواه للاتفاق على نقل انه صلى الله عليه وآله
قال بعد فراغه هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به لكنه غير واجب
على التعيين باتفاق الامة فتعين الاول واعترض على هذا بانه

على الدليل الثاني يجوز

(في الهامش: فيها تذكرة — ولا يجب نسخه)

بانه يجوز ان يكون ع بدأ بالاسفل لبيان جوازه والاشعار بعدم وجوب
الابتداء بالاعلى فلا يجب على الامة ويخطر بالبال انه على تقدير ابتدائه
بالاعلى ايضا لا يلزم وجوبه على الامة فان غسل الوجه على هذا النحو
اعني من الاعلى الى الاسفل من قبيل الافعال الجبلية التي لا يقتضي
صدورها عنه ع وجوبها على الامة وكون ذلك من جملة ما قصد
بالبيان ممنوع وقصد القربة فيه غير معلوم وكونه من كيفيات
بعض ما قصد بيانه والقربة به لا يوجب كونه كذلك والا لوجب
امرار اليد على الوجه حال غسله كما ذهب اليه الشاذ من اصحابنا فانه
ايضا من كيفيات بعض ما قصد بيانه والقربة وقد فعله
كما نطق به الحديث واما قوله عليه السلام لا يقبل الله الصلوة الا به فمعناه
الا بمثله والمماثلة بين الوضوئين لا ينتفي بمجرد الابتداء من الاسفل
فلو بقي اقل ما يتحقق معه المماثلة لكفى والاصل براءة الذمة من
الزايد على ذلك الا ترى انه لو كلف السيد عبده بان يعمل مثل عمل زيد

(في الهامش: انما كان من افعال الجبلية لان كل من يغسل وجهه فانما يغسله من الاعلى الى الاسفل فلو عكس شخص وجهه من الاسفل ليسئل من وجهه منه ره)

فانه يخرج عن العهدة بأقلّ ما يصدق عليه المماثلة عرفاً وظنّي انّه
لو استدلّ على هذا المطلب بانّ المطلق ينصرف الى الفرد الغالب
الشايع المعتاد في غسل الوجه غسله من فوق الى اسفل فينصرف
الامر به في قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم اليه لم يكن بعيداً وجريانه
في امره باليد على الوجه مشترك بينه وبين الدليلين السابقين
للاصحاب وما هو جوابهم فهو الجواب وستسمع في هذا البنا ما يزيل
عنك الارتياب **بيان وافٍ** وتبيان شاف بتحديد الوجه
وان كان مشهوراً او في كتب الاصحاب مسطوراً الا انّي اريد
ان اذكر ما ظهر لي من كلام ائمتنا عليهم السلام مما لم يذكره اكثر
الاعلام فاقول اطبق اهل الاسلام سوى الزهري على انّ ما يجب غسله
في الوضوء من الوجه ليس خارجاً عن المسافة التي هي من قصاص شعر الراس
الى طرف الذقن طولاً ومن وتد الاذن الى وتد الاذن عرضاً والقصاص
لغة منتهى منابت شعر الراس من مقدمه ومؤخره والمراد هنا

والغالب الشايع المعتاد

وتحديد الوجه المنقاد

قصاص

المراد بالنزعتان هما البياضان اللذان المحيطان بالناصية والناصية قصاص والمراد بالتحذيف المعجمة هو الشعر الذي بين النزعة
والصدغ والمراد بالصدغ وهو محاذي العذار فوقه والمراد بالعذار وهو شعر المحاذي الذي يتصل اعلاه بالصدغ واسفله
بالعارض والمراد بالعارض هو ما على العظم الذي عليه الاسنان السفلى ويجب غسله قطعاً كما صرح به في الذكرى ٤ له

قصاص المقدم وهو ما خذ من كل جانب من الناصية وبين النزعتين
عن الزهرة ثم ينحط الى مواضع التحذيف ويمر فوق الصدغ ويتصل
بالعذار واما ما يرتفع عن الاذن فداخل في المؤخر والذي استفادوه
اصحابنا رضوان الله عليهم من صحيحة زرارة الاتية انه من القصاص
الى طرف الذقن طولاً وما حواه الابهام والوسطى عرضاً وهذا
التحديد يقتضي بظاهره دخول النزعتين والصدغين في الوجه
وخروج مواضع التحذيف والعذارين والبياض الذي بينهما
وبين الاذنين لكن النزعتان خارجتان عند علمائنا عن حد الوجه
ولذلك ذكروا ان اعلى الوجه هو قصاص الناصية وما على سمته
من الجانبين في عرض الراس واما الصدغان فهما وان كانا
تحت الخط العرضي المار بقصاص الناصية ويحويهما الاصبعان
ايضاً الا انهم استفادوا عدم وجوب غسلهما من صحيحة زرارة المذكورة
وهي ما رواه عن ابي جعفر عم قال قلت له اخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي

ان يوضّا الذي قال الله عزّ وجلّ فقال الوجه الذي امر الله عزّ وجلّ
بغسله الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد
عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما دارت عليه الوسطى والابهام من قصاص
شعر الراس الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان مستديرا فهو
من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه فقلت له الصدغ
من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له ارايت ما احاط به الشعر
فقال كلّما احاط به الشعر فليس على العباد ان يطلبوه ولا ان
يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الما وهذه الرّواية هي معتمد
الاصحاب في تحديد الوجه وطريقها في الفقيه والكافي صحيح
وفي التهذيب حسن وهي فيه مضمرة كما في الكافي ولكنّه غير مضر
لتصريح الشيخ في ق بانّ المسؤل احدهما عليهما السّلم وتصريح
الصّدوق بانّه الباقر ع واما مواضع التحذيف والعذاران
فقد اختلف اصحابنا فيها فبعضهم ادخل مواضع التحذيف

الوسطى

لاشتمال

لاشتمال الاصبعين عليها غالبا وكونها اخفض مما يسامت قصاص
النّاصية وقطع العلّامة في كره بخروجها للاصل ولنبات الشعر
عليها متصلا بشعر الرّاس وهو موافق لمذهب بعض العامّة
وامّا العذاران فقد قطع المحقّق والعلّامة بخروجهما للاصل
ولعدم اشتمال الاصبعين عليهما ولانّهما لا يواجه بهما ولا ريب انّ
ادخالهما احوط وامّا البياضان اللّذان بينهما وبين الاذنين فهما
خارجان عن الحد الطّولي والعرضي عندنا واكثر العامّة على دخولهما
لانّ الحدّ العرضي عندهم من الوتد الى الوتد اذا تقرّر هذا فالمستفاد
من كلام فقهائنا رضوان الله عليهم بعد تحديدهم الوجه
طولا وعرضا بما مرّ انّ اعلى الوجه هو قصاص النّاصية وانّما سامته في
جهة العرض على الاستقامة من الجانبين بقدر ما يشتمل عليه الاصبعان
وظاهر انّ مواضع التحذيف والصّدغين تحت هذا الحدّ الطولي
وداخلان في الحدّ العرضي لاشتمال الاصبعين عليهما غالبا فالتحديد

المشهور للوجه عند من يخرجهما معا كالعلامه بل عند جميع اصحابنا
المخرجين للصدغين غير سديد لخروج ماهو داخل فيه و
كيف يصدر مثله عن الامام عم والذي يظهر لي من الروايه
ان كلا من طول الوجه وعرضه هو ما اشتمل عليه الاصبعان
بمعنى ان الخط المتوهم من القصاص الى طرف الذقن وهو
الذي يشتمل عليه الاصبعان غالبا اذا اثبت وسطه وادير
على نفسه حتى حصل شبه دايره فذلك القدر هو الذي
يجب غسله بيان ذلك ان قوله عليه السلام من قصاص شعر
الراس الخ اما حال من الموصول الواقع خبرا عن الوجه وهو ما
والمعنى ان الوجه هو القدر الذي دارت عليه الاصبعان
حال كونه من قصاص شعر الراس منتهيا الى الذقن ولا ريب
انه اذا اعتبر الدوران على هذه الصفه للوسطى اعتبر للابهام
عكسه وبالعكس تتميما للدايره المستفاده من قوله عم مستديرا فاكتفى

قوله اما متعلق بدارت والضمير ... ان الدوران يبتدي من قصاص الشعر ... ع

عم بذكر احدهما عن الاخر ثم بين هذا المضمون واوضحه
بقوله عم وما جرت عليه الاصبعان مستديرا فهو من الوجه
فقوله مستديرا حال من المبتدا وهو ما وهذا صريح في ان
كلا من طول الوجه وعرضه شي واحد هو ما اشتمل عليه الاصبعان
عند دورانهما كما ذكرناه وح فيستقيم التحديد ولا يدخل
فيه مواضع التحذيف والصدغان ليحتاج الى اخراجهما
فيخرج بذلك عن السداد وانما قلنا بخروج مواضع التحذيف
والصدغين عن التحديد يومئذ لان اغلب الناس اذا اطبقوا الخط
المتوهم من انفراج الوسطى والابهام ما بين قصاص ناصيته
الى طرف ذقنه واداره مثبتا وسطه ليحصل شبه الدايره وقعت
مواضع التحذيف والصدغين خارجه عنها كما يشهد به
التجربه ويظهر من هذا ان ما يجب غسله من جانبي الوجه
بمقتضى التحديد المشهور يزيد على ما يفهم من الروايه بنصفه

التفاضل ما بين مربع معمول على داير قطرها انفراج الاصبعين

وتلك الدايرة اعني مثلثين يحيط بكل منهما خطان مستقيمان

وقوس من تلك الدايرة ومواضع التحذيف والصدغان

واقعان في هذين المثلثين ومن احتاج الى التوضيح فلبسط الهيه الشكل

قصاص الناصيه و ز طرف

الذقن وخط ابج هو الخط

المار بقصاص الناصيه وما سامته

من الجانبين بقدر انفراج الاصبعين وهو اعلى الوجه على ما

استفاده اكثر علمائنا من التحديد الذي تضمنته الروايه والوجه

هو مجموع هذا الشكل عندهم واما على ما استفدته بنظري

القاصر فاذا توهم وصل بج ز بخط وهو ما بين الاصبعين

واثبت وسطه وهو ح ثم ادير على نفسه حصلت داير بهز د

وهي الوجه الذي يجب غسله بمقتضى الروايه والتفاضل بين الوجهين

بمثلثي ابهج بد وهذان المثلثان خارجان عن الوجه فلا يجب

غسلهما وذلك ما اردناه نقل مقال وتحقيق حال قال بعض

الاعلام ان المعتبر في غسل الوجه غسل الاعلى فالاعلى لكن لا حقيقه

لتعسره او تعذره بل عرفا فلا تضر المخالفه اليسيره التي لا تخرج

بها في العرف عن كونه غسل الاعلى فالاعلى ثم قال وفي الاكتفا لو

كل جزء من العضو لا يغسل قبل ما فوقه على خطه وان غسل ذلك الجزء

قبل الاعلى من غير جهته وجه وجيه انتهى كلامه اعلى الله مقامه والذي

يخطر بالبال انه اذا حصل الابتدا بغسل جزء من اعلى الوجه كفى وان اعا

الاعلى فالاعلى في نفس اجزا الوجه غير واجب لا حقيقه ولا عرفا سوا اخذت

الاجزا بالنسبه الى ما على خطها او بالنسبه الى غيره لا صالة برائة الذمه

من ذلك ولما فيه من المشقه ولا دلاله في الحديث على اكثر من انه عليه السلام

ابتدا بصب الما على اعلى الوجه واما انه عليه السلام راعى في الغسل تقديم الاعلى

قالا علي فليس في هذه الروايه ولا في شي من اصولنا الا بعد ما يدل
عليه و لم اظفر في شي من كتبنا الاستدلال به بما يومي اليه والمسح
في قول زراره ثم مسح بيده الجانبين يحقق في ضمن مسح الا على فالا علي
وبدونه فلا يحمل على الاول من غير دليل والله الهادي الى سوا السبيل

حكايه كلام وتوضيح مرام المشهور بين الاصحاب

ان المتوضي لو غمس وجهه في الما ما او ما مبتديا بالا على لكفي لانه لا يجب
امرار اليد على الوجه حال غسله وقال بعض الاصحاب بوجوبه وعليه
بعض اصحابنا ابض واستدل له العلامه في المخ على المذهب المشهور
بان قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم يصدق مع امرار اليد و عدمه
فيكون الاتي بالماهيه في اي جزئي وجدها فيه ممتثلا للامر فيخرج
عن العهده انتهى كلامه زيد اكرامه ويخطر بالبال ان هذا الاستدلال
انما يجدى لو لم يوجد امرار اليد في الوضوء البياني الذي تضمنه
هذا الحديث الصحيح الذي تلقاه جميع الاصحاب بالقبول اما بعد

وجوده

وجوده فلا فان لقايل ان يقول انه عم قد مسح وجهه بيده في معرض
البيان فيجب كما اوجبتم الابتدا بالا على الوجه على ما مر وما هو جوابكم
عن هذا فهو جوابنا عن ذلك وايض مما استدل للتمسك به على ذلك من انه
عم لما توضى الوضوء البياني الذي قال بعده هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة
الا به اما ان يكون بدا بالا على الوجه او باسفله الى اخر ما ذكرتموه جار بعينه
هنا فيقال انه عم اما ان يكون قد امر يده على وجهه حال غسله او لا لا سبيل
الى الثاني والا لتعين علينا الاتم لكنه غير متعين اتفاقا فتعين الاول فتامل

وبالله التوفيق تبيين واعلام وكلام على كلام بعض الاعلام

ما تضمنه هذا الحديث من تقديم غسل اليمني على اليسرى
مما اختص به اصحابنا وانعقد عليه اجماعنا وما مر في الاستدلال على الابتدا باعلا الوجه
جار هنا والعامه باسرهم لا يوجبونه بل بعضهم كالشافعي واحمد لا يقولون
بالترتيب الا بين مجموع اليدين والراس ومجموع الرجلين وبعضهم كابي حنيفه
وما لك لا يوجبون الترتيب اصلا مستدلين بالاصل واطلاق الايه لعدم

اقتضا الواو الترتيب فالصور المجزيه عندهم تبلغ سبعمايه وعشرين
صوره كلها باطله عند الاماميه الا صورتين عند من لم
يرتب بين الرجلين او واحده عند من رتب و توضيح بلوغها
هذا المبلغ ان الاعضا سته و للاولين صورتان والحاصل
من ضربهما في مخرج الثالث سته ومن ضربها في مخرج الرابع
اربعه وعشرون ومن ضربها في مخرج الخامس مايه وعشرون
ومن ضربها في مخرج السادس سبعمايه وعشرون وهذا ظاهر
وقد استدل العلامه طاب ثراه على وجوب الترتيب في الوضوء
بوجوه ولنذكر بعضها مع ما سنح لنا من الكلام عليها **الوجه**
الاول ما ذكره في منتهى المطلب وهو قوله تعالى اذا قمتم
الى الصلوه فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق فانه تعالى
عقب اراده القيام الى الصلوه بالغسل فيجب تقديمه على غيره
وكل من اوجب تقديم الغسل اوجب الترتيب هذا كلامه وهو

كما ترى

كما ترى يحتمل معنيين الاول ان يريد بالغسل غسل الوجه والمعنى ان
كل من اوجب تقديم غسله على اليدين اوجب الترتيب وهذا هو الذي
فهمه شيخنا الشهيد قدس سره كما يظهر من عباره الذكرى
ويخطر بالبال انه غير مستقيم فان الفا داخله على الغسل الواقع على
مجموع الوجه واليدين اذ الواو لمطلق الجمع فكانه سبحانه تعالى قال
اذا قمتم الى الصلوه فاغسلوا هذه الاعضا ولا دلاله في هذا على
تقديم غسل الوجه على اليدين بوجه اذ هو مثل ان تقول لصاحبك
اذا لقيت زيدا فقبل وجهه و يده وظاهر انه لا يفهم من هذا
الكلام تقديم تقبيل الوجه على تقبيل اليدين واما التقديم الذكرى
(بل نقول لا دلاله عليه اصلا)
فغير دال على التقديم والا لم يحتج الى الفا الثاني ان يكون مراده بالغسل
غسل الوجه واليدين والمعنى ان كل من اوجب تقديم طبيعه الغسل
على المسح وجب الترتيب ويخطر بالبال انه لا يكاد يتم ايضا فان الواو المطلق
الجمع في عطف المفردات والجمل وقد عقب سبحانه القيام الى الصلوه

فيه ما ترى فانه انما فهم وجوب تقديم
غسل الوجه على اليدين مع انه
لم يتعلق كلا بالترتيب الذي
اختص به الخاصة وهو المدعى
كما سيجيء ويمكن الجواب بمنع كون
المدعى الترتيب الذي اختص
به الخاصة في جميع هذه الدلائل
بل هذا انما هو في الوجه الثاني
حسب بقرينة ذكر عبارة النهاية
وهي مصرحة في دعوى الترتيب
الذي اختص به الخاصة
[illegible]
والا لما تم استدلاله [illegible]
[illegible]
في كلام [illegible]
[illegible]
تخصيصه [illegible]
بعدم اللفظ لا بخصوص
السبب واما قوله لم يحتج
الى الفاء فلا ينتقض
والملازمة الاحتياج
اليها على هذا التقدير
مفهوم من كلام المستدل
لان كلامه [illegible]
[illegible]
التعقيب

بمجموع جملتي اغسلوا وامسحوا وعطف احديهما على الاخرى
بالواو وجعلها معا جزاء الشرط وفي حيز الفاء الجزائية فاين ما
يوهم الدلالة على تقديم الغسل سوى الذكري وبالجملة فالفاء
التعقيبية انما تدل على وجوب الاتيان بمجموع اجزاء الوضوء
بعد القيام الى الصلوة لا على الاتيان بغسل الوجه بعد القيام
بغير فصل وهل هذا الا مثل ان تقول لصاحبك اذا طلبك
الامير فلف عمامتك والبس ثوبك فظاهر انه لا دلالة فيه
على تقديم احد الفعلين على الاخر فليتامل الوجه الثاني
والثالث ما استدل به طاب ثراه في نهاية الاحكام
وهذه عبارته يجب ان يبدا بغسل وجهه ثم بيده اليمنى ثم
اليسرى ثم يمسح راسه ثم يمسح رجليه لقوله ع لا يقبل الله صلوة
امرء حتى يضع الطهور مواضعه فيغسل وجهه ثم يغسل يديه
ثم يمسح راسه ثم رجليه ولان العامل في العطف واحد متقو به

الحرف

الحرف وقد جعل تعالى نهاية الغسل المرفقين والمسح الكعبين
انتهى كلامه اعلى الله مقامه ومراده بما افاده في الدليل الثاني
انه قد تقرر في العربية ان العامل في المعطوف هو العامل في
المعطوف عليه بسبب تقويه بحرف العطف له والعامل هنا
هو اغسلوا الواقع على الوجه واليدين والى متعلق به وهي
لانتهاء غايته وقد جعل غاية المرفقين البتة ولا يجوز ان يكون كلمة
الى غاية للغسل باعتبار وقوعه على اليدين فقط لانه بهذا الاعتبار
مغاير للغسل الواقع على الوجه فيصير العامل في المعطوف غير العامل
في المعطوف عليه وهو خلاف ما تقرر في العربية وقس على هذا
مسح الرجلين هذا والذي يخطر بالبال انه لا انطباق لشيء من هذين
الدليلين على المدعى فانهما انما يدلان على الترتيب الذي اوجبه الشافعي
وكثير من العامة اعني تقديم الوجه على اليدين من غير ترتيب فيهما وفيهما
على الراس وهو على الرجلين والمدعى وجوب الترتيب الذي اختص به

الحاصل اعني غسل الوجه ولا ثم اليد اليمنى ثم اليسرى الخ ولا دلالة
في هذين الدليلين عليه بوجه فالاستدلال بهما على ذلك المطلب
عجيب بل اقول لا دلالة في الدليل الثاني منهما على الترتيب الذي
عليه الشافعي ايضا لان غاية ما يلزم منه بعد التنبيه والتي وجوب
تقديم الوجه على اليدين والراس على الرجلين ولا دلالة فيه على وجوب
تقديم غسل المغسولات على المسح كما لا يخفى فان تشبث بالفاء
التعقيبية كان رجوعا الى ما مر في الدليل الاول وقد عرفت
كلامنا عليه فتدبر بل اقول ايضا ان الدليل الثاني لا يدل
على وجوب تقديم غسل الوجه على غسل اليدين ولا مسح الراس على
الرجلين فان غاية ما دل عليه ان المرفق نهاية فعل الغسل و
الكعبين نهاية فعل المسح وهذا يتحقق لو غسل اليد اليمنى
قبل الوجه ثم غسله ثم غسل اليسرى وكذا لو مسح احدى الرجلين
ثم الراس ثم الرجل الاخرى فانه يصدق على هذا الوضوء ان

نهايه

ونهاية المسح فيه الكعبين وما تراى من ان نهاية الغسل م

نهاية الغسل نفس المرفق ح ليس المرفق بل المرافق ليس شيء لان جمع المرافق
في الاية باعتبار المتوضئين وايضا فهو لازم عليكم وجوابكم
جوابنا

الوجه الرابع

ما استدل به قدس الله روحه
في التذكرة وهو قول النبي صلى الله عليه وآله ابدؤا بما بدأ الله به
والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وهذا الدليل كالدليل
الاول في انه انما يدل على الترتيب الذي ذهب اليه الشافعي لا على
الترتيب المختص بالامامية ولهذا انما استدل به طاب ثراه على
الاول ويخطر بالبال انه لا يدل عليه ايضا بل انما يدل على وجوب الابتداء
بالوجه واما الترتيب بينه وبين بقية الاعضاء فلا والحديث انما
دل على الابتداء بما بدأ الله به لا على التثنية بما ثنى والتثليث بما ثلث وهذا
ظاهر واما الابتداء الاضافي فيجوز ومن رام الاستدلال بهذا
الحديث على ذلك المطلب فليضف اليه المقدمة الماخوذة في
الدليل الاول ولعل تلك المقدمة مطوية في كلامه

انار الله برهانه وان كان ذلك لا يخلو من بعد هذا ما تيسر لي
من الكلام على كلام ذلك الامام فاعرضه على جوهري رايك
وصيرفي فكرك ثم زوج الكساد واصلح الفساد تذكرة فيها
تبصرة ما تضمنه هذا الحديث من مسحه عليه السلام ببلل يديه راسه ورجليه
مما استدل به على عدم جواز استئناف ماء جديد للمسح كما هو مذهب
اصحابنا سوى ابن الجنيد فانه جوز الاستئناف ووافقنا مالك وباقي
العامة اوجبوه واحاديثنا الصريحة في خلافهم من الصحاح وغيرها
كثيرة لكنه قد ورد روايتان صحيحتان صريحتان فيما يوافقهم
فلا دليل لما رواه معمر بن خلاد قال سالت ابا الحسن موسى بن جعفر
الكاظم عليه السلام ايجزي الرجل ان يمسح قدميه بفضل راسه فقال براسه
لا فقلت ابماء جديد فقال براسه نعم والثانية ما رواه ابو
بصير قال سالت اباعبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن مسح الراس
امسح بما في يدي من الندا راسي قال لا بل تضع يدك في الماء ثم تمسح

ان ربانه الله يعلم
عالم بوجوبه لا يجوزه

والعلامه

والعلامه في المنتهى والمختلف جعل هاتين الروايتين حجة لابن الجنيد
فقال الجواب ان الحديث يكذا وكذا وانت خبير بانهما ينادبان على خلاف
مذهبه فانه قايل بالتخيير بين الاستئناف والمسح بالبقية والمفهوم
منهما وجوب الاستئناف والنهي عن المسح بالبقية فكيف يحتج بهما اللهم الا
ان يكون حمل النهي على الكراهة ويكون مذهبه استحباب الاستئناف
لكن لم ينقل احد من علمائنا ذلك عنه هذا والشيخ حمل الروايتين
على التقية لموافقتهما مذهب العامة ومخالفتهما ما عليه الخاصة
ثم احتمل ان يكون هذا الامر حال جفاف الاعضاء قال واما الخبر
الثاني فيحتمل ان يكون المراد بقوله عليه السلام بل تضع يدك في الماء الماء الذي
بقي في لحيتك او حاجبيك هذا حاصل كلامه طاب ثراه
وقال والدي قدس الله روحه في حواشي الاستبصار هذا الحمل
بعيد جدا لان السائل قال امسح بما في يدي من الندا فكيف ينهاه
عن ذلك ويامره بالاخذ من لحيته او حاجبيه انتهى كلامه

ولا يخفى ان حمل الخبرين على جفاف الاعضا ابعد من هذا فان
السايل قال في الاول يمسح قدميه بفضل راسه وفي الثاني امسح بما في
يدي من الندا وغفله مثل ذلك الشيخ الجليل عن هذا عجيب لكن
الجواد قد يكبوا والصارم قد ينبوا ثم حمل الخبر الاول على التقية
نوع خفا لان العامه لا يمسحون القدمين لا بفضل البلل ولا
بما جديد فكيف يحمل على التقية تامل

تاصيل فيه تفصيل

ما تضمنه هذا الحديث من مسح الرجلين هو مذهب الائمة و قد
اخذوه عن ائمتهم المعروفين ووصل اليهم النقل المتواتر انهم عليهم السلم
ما زالوا يفعلونه و يامرون شيعتهم بفعله فعن غالب بن هذيل قال
سالت الامام ابا جعفر محمد بن على الباقر عليهما السلم عن مسح الرجلين
فقال نعم هو الذي نزل به جبرائيل ع وعن ابي عبد الله جعفر بن محمد
الصادق ع انه قال يأتي على الرجل ستون وسبعون سنه ما قبل الله
منه صلوه قلت وكيف ذلك قال لانه يغسل ما امر الله تعالى بمسحه

في مسح الرجلين

يفعلونه

واما

وامثال ذلك من طرق اهل البيت عليهم السلم اكثر من ان تحصى ومن
طرق العامه ما رواه اوس بن اوس الثقفي قال رايت النبي صلى
الله عليه وآله اتى كظامة قوم بالطايف فتوضا ومسح على قدميه
والكظامه بكسر الكاف بير الى جنبها بير وبينهما مجرى في بطن الوادي
وروي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه راي النبي صلى الله عليه وآله
توضا ومسح على نعليه والمراد النعل العربيه والمسح عليها يجوز عندنا
لان سيورها لا تمنع المسح على ظهر القدم اذ هم لا يوعبون استيعابا
بالمسح ووصف ابن عباس وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وانه
مسح على رجليه وكان يقول ان كتاب الله بالمسح ويابى الناس
الا الغسل وعنه انه كان يقول الوضوء غسلتان ومسحتان من باب الين
باهلنه وامثال ذلك كثير واعلم ان الاحتمالات العقليه في هذه المسئلة
لا تزيد على اربعه الغسل والمسح والجمع والتخيير وقد ذهب الى كل احتمال
جماعه من اهل الاسلام فالغسل مذهب الفقهاء الاربعه واتباعهم

بحث المسح

والمسح مذهبا به اهل السنة و قد نقله الامام الرازي في التفسير
الكبير عن الامام محمد بن علي الباقر و نسبه الى ابن عباس و انس بن
مالك من الصحابه و عكرمه و الشعبي من التابعين و الجمع مذهب
داوود الاصفهاني و الناصر للحق و كثير من الزيديه و التخير مذهب الحسن
البصري و محمد بن جرير الطبري و ابي علي الجبائي و الشيخ العارف محي الدين
بن عربي فانه قال في الفتوحات المكية ان مذهبنا التخيير فالمسح بظاهر
الكتاب و الغسل بالسنة انتهى و لكل من هولا الفرق دلايل ليس هذا محل
بيانها و لنقتصر على مناظرة الفريقين الاولين و الله ولي التوفيق

مناظره بين الغاسلين والماسحين وكل يدعي

انه فيها من الناصحين قال الغاسلون قد ورد الغسل في الكتاب و السنة
اما الكتاب فقد قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوه فاغسلوا
وجوهكم و ايديكم الى المرافق و امسحوا برؤسكم و ارجلكم الى الكعبين
و قد قراها نافع و ابن عامر و الكسائي و حفص بنصب ارجلكم اما بالعطف على

وجوهكم

وجوهكم او بتقدير و اغسلوا و قرا الباقون بالجر اما بالحمل على مسح الخفين
او لاجل الجوار او للعطف على الرؤس لا للمسح بل للتنصيص في صب الما
عليها و تغسل غسلا شبيها بالمسح و اما السنة فما روي انه صلى الله عليه و اله
لما توضا الوضو البيان غسل رجليه و ما روي عن ابن عباس انه حكى
وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم و ختم بغسل رجليه و ما رواه البخاري في صحيحه عن
عبد الله بن عمر قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفر فادركنا و قد ارهقتنا العصر
فجعلنا نتوضا و نمسح على ارجلنا فنادى باعلا صوته ويل للاعقاب
من النار مرتين او ثلاثا و ما رواه محيي السنة في المصابيح و غيره عن ابي حيه
قال رايت عليا رضي الله عنه توضا فغسل كفيه حتى انقاهما ثم تمضمض
ثلثا و استنشق ثلثا و غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح براسه
مره ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوره فشربه و هو
قايم ثم قال اردت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم و امثال هذه
الاحاديث كثيره فقد دل الكتاب و السنة على الغسل و بطل ما تقوله الماسحون

المحرفون للكتاب العادلون عن السنة المتبعون للاهوا المضله
وقال الماسحون ايها الاخوان في الدين والشركا في طلب اليقين
لو صرفتم الى الايه الكريمه بالكم لعلمتم انها عليكم لا لكم وبيان ذلك
انكم وجهتم قراه النصب بتوجيهين نحن وانتم في الثاني منهما سوا
فان باب التقدير واسع ولكل منا ان يقدر ما يوافق مذهبه وسمي
الاول اعني العطف على الوجوه وانتم كما لا يخفى انه مخل بنظم الكلام
لانه يصير من قبيل ضربت زيدا وعمروا واكرمت خالدا وبكرا بجعل
بكرا عطفا على زيد واراده انه مضروب لا مكرم وهذا مستهجن جدا
تنفر منه الطباع ولا تقبله الاسماع فكيف يخرج اليه او يحمل القران عليه
فتعين اما العطف على الروس واما جعل الواو للمعيه وكل منهما صريح
فيما يدعيه وحكايه واو المعيه ورد ها الشيخ الجليل جمال العارفين
الشيخ محي المله والدين بن عربي في الجز الثالث من الفتوحات المكيه
وهي مذكوره في كتب الاماميه ايضا قال طاب ثراه واما القراه في قوله

تعالى

تعالى وارجلكم بفتح اللام وكسرها من اجل العطف على الممسوح في الخفض
او على المغسول في الفتح فمذهبنا ان الفتح في اللام لا يخرجه عن الممسوح
فان هذه الواو قد تكون واو مع وواو المعيه تنصب تقول قام
زيد وعمروا اي زيد مع عمرو فحجه من يقول بالمسح في هذه الايه اقوى
لانه يشارك القايل بالغسل في الدلاله التي اعتبرها وهي فتح اللام ولم يشارك
من يقول بالغسل في خفض اللام انتهى كلامه ثم انكم ايها الاخوان هدانا
الله واياكم سوا الطريق وسقانا جميعا من رحيق التحقيق حملتم قراه الجر على
المسح على الخفين تاره وعلى الجوار تاره وعلى العطف على الروس للاقتصار في
صب الما اخرى وعدلتم عما هو الاظهر الاصوب الاحرى وهذه محامل
بعيده وتوجيهات غير سديده اما الحمل على مسح الخفين فبعده ظاهر
اذ لم يجر لهما ذكر ولا دلت عليهما قرينه ولبسهما في الحجاز نادر جدا فكيف
يعدلون بالايه عن ظاهرها ويحملونها على هذا المحمل النادر الغير المتبادر
واما الجر على الجوار فضعيف جدا قد انكره اكثر النحاه فكيف يليق ان يكون

البيه وحمل كلام الله تعالى عليه ثم من جوزه فانما جوزه بشرط امن اللبس
وان لا يتوسط حرف العطف نحو جحر ضب خرب والشرطان مفقودان
في الاية الكريمة فالقول به عدول عن الطريقة القويمة والجادة المستقيمة
واما العطف على الرؤس لتغسل غسلا شبيها بالمسح فهو وان اورده
صاحب الكشاف لكنه ظاهر الاعتساف فان المعطوف في حكم
المعطوف عليه باتفاق النحاة وهل يليق من رشد ان تقول اكرمت
زيدا وعمروا وسخرت من خالد وبكر بعطف بكرا على خالد لا لمشاركته في
السخرية بل للدلالة على ان اكرامه كان اكراما قليلا شبيها بالسخرية وايضا فاذا
اريد بالمسح بالنسبة الى المعطوف عليه حقيقته وبالنسبة الى المعطوف الغسل
الشبيه بالمسح يكون استعمالا للفظ في الحقيقة والمجاز وهذا مما يلحق
بالمعميات والالغاز والعجب ان الزمخشري منع في هذه الاية من حمل الامر
في اغسلوا على ما يشمل الوجوب والندب وقال ان تناول الكلمة لمعنيين
مختلفين من باب الالغاز والتعمية ثم انه جوز مثل هذا واما ما استدللتم

به من السنة فهو معارض بمثله وقد رويتم عن ائمتنا عليهم السلم ان النبي صلى الله عليه وآله
لما توضى الوضوء الثاني مسح رجليه وما نقلتموه عن ابن عباس مكذوبه ما
اشتهر عنه ونقلتموه في كتبكم من ان مذهبه المسح وقد نقله الفخر الرازي
وغيره عنه واما حديث ابن عمر فبعد تسليمه لا يدل الا على امره ص بغسل الاعقاب
فلعله لنجاستها فان اعراب الحجاز ليبس هوائهم ولمشيهم حفاة في اغلب
كانت اعقابهم تتشقق كثيرا وقلما تخلو عن نجاسة الدم وغيره وقد اشتهر
انهم كانوا يبولون عليها ويزعمون ان البول علاج لها فان صدر عنه
ص امر بغسل الرجلين فلعله كان لذلك ثم اشتبه فظن انه من الوضوء
ثم نقول ان عبد الله بن عمر والذين توضؤا ومسحوا ارجلهم
كانوا من اصحاب رسول الله بغير مرية ولا شك ان الصحابة اعلم منا ومنكم ومن
فقهائكم الاربعة بسنن رسول الله ص لمشاهدتهم افعاله وسماعهم
اقواله بغير واسطة خصوصا الامور المتكررة كل يوم كالوضوء ولا ريب
ان مسحهم ارجلهم كما رويتموه عنهم لم يكن شيئا من عند انفسهم

بل لاعتقادهم انه من الوضوء لمشاهدتهم او سماعهم ذلك من رسول
الله ص ثم ليس في هذا الحديث انه ص نهاهم عن المسح بل غايته ما تضمن
امرهم بغسل اعقابهم وتخصيصه ص بالاعقاب وسكوته عما فعلوه
من المسح يدل بعمومه عليه ظاهرا فيما قلناه من ان الامر بالغسل انما كان
لازالة النجاسة ليس الا فهذا الحديث عند التامل لنا لا علينا كما ان
الاية الكريمة كذلك واما ما نقلتموه عن امير المؤمنين علي ابن ابي طالب ع
فالنقل المتواتر عندنا عنه وعن الائمة من اولاده عليهم السلام بخلافه وقد
نقلتم في كتبكم ان الامام ابا جعفر محمد بن علي الباقر وولده ابا عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام كانا يقولان بالمسح ولا ريب انهما كانا اعلم
بشريعة جدهم وعمل ابيهم منكم ومن محدثيكم واما ما شنعتم به ايها الاخوان
علينا وتسمونه من تحريف الكتاب ومخالفة السنة الينا فلا نقابلكم بمثله بل
نقول غفر الله لنا ولكم وتجاوز عنا وعنكم ومن علينا وعليكم بالتوفيق
والهداية وعصمنا واياكم عما يوجب الضلالة والغواية من رب العالمين

عاكمة

محاكمة بين المتأخرين والعلامة تندفع بها التشنيع علينا

عليه والملامة الكعبان عند اكثر العامة هما العظمان الناتئان
عن يمين القدم وشماله واما عند اصحابنا فالذي ذكروه متاخروهم
انهما الناتئان في ظهر القدم بين المفصل والمشط وعبارات اكثر قدمائنا
بظاهرها مشعرة بذلك وذهب العلامة جمال الملة والحق والدين طاب ثراه
في المسح الرجلين من رؤس الاصابع الى الكعبين ويراد بالكعبين هنا
المفصل بين الساق والقدم وفي عبارة علمائنا اشتباه على غير المحصل ثم
نقل عبارات الاصحاب ثم قال لنا ما رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة و
بكير ابني اعين عن ابي جعفر ع قلنا اصلحك الله فاين الكعبان قال هاهنا يعني
المفصل دون عظم الساق وما رواه ابن بابويه عن الباقر ع وقد حكى
صفة وضوء رسول الله ص الى ان قال ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه
وهو يعطي المسح بجميع ظهر القدم ولانه اقرب الى ما حدده اهل اللغة انتهى
كلامه وقال طاب ثراه في كتاب منتهى المطلب قد تشتبه عبارة

الكعب هو المفصل بين الساق والقدم [illegible] ان هذا هو مذهب اصحابنا [illegible] عدم التعرض [illegible]

عباره علمائنا علي بعض من لا مزيد تحصيل له في معني الكعب والضابط
فيه ما رواه زراره في الصحيح وذكر الروايه الاولي ثم ان جميع
من تاخر عن عصر العلامه من اعلام علمائنا انكروا هذا القول
وشنعوا علي العلامه قدس الله روحه في نسبته الي علمائنا تشنيعا
بليغا وادعوا انه احداث قول ثالث قال شيخنا الشهيد قدس الله
سره في كتاب الذكري تفرد الفاضل رحمه الله بان الكعب هو
المفصل بين الساق والقدم وصب عبارات الاصحاب كلها عليه
وجعله مدلول كلام الباقر عم محتجا برواية زراره عن الباقر عم المتضمنة
لمسح ظهر القدمين وهو يعطي الاستيعاب وانه اقرب الي حد اهل
اللغه وجوابه ان الظهر المطلق هنا يحمل علي المقيد لان استيعاب
الظهر لم يقل به احد منا وقد تقدم قول الباقر عم اذا مسحت بشيء
من راسك او بشيء من قدميك ما بين كعبيك الي اطراف الاصابع
فقد اجزاك ورواية زراره واخيه بكير وقال في المعتبر لا يجب استيعاب

الرجلين بالمسح بل يكفي المسمي من رؤس الاصابع الي الكعبين ولو باصبع واحده
وهو اجماع فقهاء اهل البيت عليهم السلم ولان الرجلين معطوفه علي
الراس الذي يمسح بعضه فيعطيان حكمه ثم قال شيخنا الشهيد واهل
اللغه ان اراد بهم العامه فهم مختلفون وان اراد بهم لغويه الخاصه
فهم متفقون علي ما ذكرنا حسب ما مر ولانه احداث قول ثالث مستلزم
رفع ما اجمع عليه الامه لان الخاصه علي ما ذكرناه والعامه علي ان الكعبين
ما نتيا علي يمين الرجل وشمالها الي هنا كلام شيخنا الشهيد في الذكري
ولعمري لقد تجاوز الحد في التشنيع علي العلامه واطنب في الازراء عليه و
الملامه وستطلع فيما بعد علي حقيقه الحال ان شاء الله تعالي ولقد سلك
علي منواله في هذا التشنيع شيخنا المحقق الشيخ علي اعلي الله شانه فقال في
شرح القواعد ما ذكره في تفسير الكعب خلاف ما عليه جميع اصحابنا وهو
من متفرداته مع انه ادعي في عده من كتبه انه المراد في عبارات
الاصحاب وان كان فيها اشتباه علي غير المحصل واستدل عليه بالاخبار

وكلام اهل اللغة وهو عجيب فان عبارات الاصحاب صريحة في خلاف
مايدعيه ناطقة بان الكعبين هما العظمان الناتيان في ظهر القدم
امام الساق حيث يكون معقد الشراك غير قابلة للتاويل
والاخبار كالصريحة في ذلك وكلام اهل اللغة مختلف وان
كان اللغويون من اصحابنا لا يرتابون في ان الكعب هو الناتي
في ظهر القدم وقد اطنب عميد الروسا في كتاب الكعب في
تحقيق ذلك واكثر الشواهد على ذلك على ما حكي من كلامه
على ان القول بان الكعب هو المفصل بين الساق والقدم ان اراد
به ان نفس المفصل هو الكعب لم يوافق مقاله احد من الخاصة
والعامة ولا كلام اهل اللغة ولم يساعد عليه الاشتقاق الذي
ذكروه فانهم قالوا ان اشتقاقه من كعب اذا ارتفع ومنه كعب
ثدي الجارية وان اراد به ان ما نتا عن يمين القدم وشماله
هو الكعب كمقالة العامة لم يكن المسح منتهيا الى الكعبين الى

هنا كلام شيخنا طاب ثراه وقد تبع شيخنا زين الملة والدين
قدس الله روحه اثار هذين الشيخين نور الله مرقدهما فقال
في شرح الارشاد بعد ما نقل ان واسين تدلان على ان الكعب في
ظهر القدم لا ريب ان الكعب الذي يدعيه المص ليس في ظهر
القدم وانما هو المفصل بين الساق والقدم والمفصل بين الشيئين
ممتنع كونه في احدهما ثم قال والعجب من المص حيث قال في المخ ان في
عبارة اصحابنا اشتباها على غير المحصل مشيرا الى ان المحصل لا تشتبه عليه
ان مرادهم بالكعب المفصل بين الساق والقدم وان من لم يفهم
ذلك من كلامهم لم يكن محصلا ثم حكى كلام جماعة منهم والحال
ان المحصل لو حاول فهم ذلك من كلامهم لم يكن محصلا ثم
حكى كلام جماعة منهم والحال ان المحصل لو حاول فهم ذلك من كلامهم
لم يجد اليه سبيلا ولم يقم عليه دليلا انتهى كلامه زيد اكرامه
اذا انتقش كلام هولاء المشايخ الثلاثة على لوح خاطرك ظهر

لك ان تشنيعهم عليه طاب ثراه يدور على امور خمسه الاول ان قوله
هذا خرق لما اجمع عليه الامه من الخاصه والعامه واحداث قول
ثالث لم يقل به احد منهم فكيف يدعى انه قول اصحابنا الثاني انه مخالف
لكلام اهل اللغه اذ لم ينقل احد منهم بان المفصل كعب ٣ انه مخالف
للاشتقاق فان الكعب مشتق من كعب اذا ارتفع ونتا والمفصل ليس
كذلك الرابع انه مخالف لما وردت به النصوص عن ايمتنا عليهم السلم
الخامس انه زعم ان عبارات الاصحاب موافقه له مع انها ناطقه
بان الكعبين هما العظمان الناتيان في ظهر القدم وليس المفصل
عظمين ناتين ولا واقعا في ظهر القدم فهذا حاصل ما شنعوا به
عليه قدس الله سره وانا اقول ان من امعن النظر علم ان كلامهم عليه
في غير موضعه وتشنيعهم واقع غير موقعه وحاشا العلامه ان يقع في
مثل هذه الغفله ويخالف ما اجتمعت عليه الامه بل ما ذهب اليه هو
الحق الذي لا ريب فيه والصدق الذي لا شبهه تعتريه والنص

الصحيح بذلك شاهد وكلام اصحابنا عليه مساعد وما ذكره
علما التشريح يدل عليه وما اورده المحققون من اهل اللغه
يرشد اليه وكلام العامه صريح في نسبه هذا القول
الينا وكتبهم مشحونه بالتشنيع به علينا ولنفصل هذا الاجمال
بحيث لا يبقى للشك مجال تطويل مقال التفصيل

اجمال فيا صبا بالتحصيل اطميان

روى في الصحيح عن زراره وبكير ابني اعين انهما سالا الامام ابا جعفر محمد
بن علي الباقر عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بطشت او تور فيه ما
ثم حكى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اخر الحديث قلنا اصلحك الله
فاين الكعبان قال ههنا يعني المفصل دون عظم الساق فقال
هذا ما هو قال هذا عظم الساق ولا يخفى ان هذا الحديث صريح
فيما ادعاه العلامه طاب ثراه غير قابل للتاويل لذلك جعله
في المختلف الدليل على ما ادعاه واقتصر في المنتهى عليه ولم ينقل سواه

(interlinear: الظاهر ان قوله يعني المفصل من عبارة الراوي ليست بحجة)

(margin: التور بالتاء المثناة من فوق الاناء المتخذ من الجلد يشرب منه الماء ومنه)

(margin: ليست بحجة لاحتمال فهمه غلطا فسقط الاستدلال بهذا الحديث ويرد عليه انه لم يذكر في الذكرى بل المفهوم من كلام الشهيد انه من كلام العلامة حيث وجعله مدلول كلام الباقر عليه السلم)

والعجب من شيخنا الشهيد فانه مع كمال حرصه في الذكري على نقل
دلايل العلامه ونقضها لم ينقل هذه الروايه في جمله ما نقله مع
انها هي العمده في ذلك المدعي وعليها المدار في اثبات تلك الدعوى
واعجب من ذلك انه جعلها اول دلايله على ان الكعبين قبتا القدم
امام الساق اعني العظم الذي بين المفصل والمشط مع انها في خلاف
كالشمس في رابعة النهار فاعتبروا يا اولي الابصار ثم انه قدس الله
روحه استدل بما رواه ميسر عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر
ع انه وصف الكعب في ظهر القدم وبما رواه عنه ايضا انه ع وضع يده
على ظهر القدم وقال هذا هو الكعب ولا دلالة في شي من هذين الحديثين
على ما يخالف كلام العلامه طاب ثراه فان الكعب عنده في ظهر القدم
ايضا كما ستطلع عليه عن قريب ان شا الله تعالى ثم ان اهل اللغه صرحوا
بان المفاصل والتي بين انابيب القصب تسمى كعابا قال في الصحاح
كعوب الرمح النواشز في اطراف الانابيب وقال في المغرب الكعب

العقده بين الانبوبين في القصب وقال ابو عبيده الكعب هو
الذي في اصل القدم منتهى الساق بمنزله كعاب القناه
ونقل الفخر الرازي في تفسيره الكبير ان المفصل يسمى كعبا وقال في
القاموس الكعب كل مفصل للعظام والعظم الناشز فوق القدم
فظهر من هذا ان العلامه نور الله مرقده لم يات ببدعه
في تسميه المفصل كعبا فان ما ذكره المحقق الشيخ علي اعلى الله شانه
من انه لم يقل بذلك احد من الخاصه والعامه ولا اهل اللغه خال
عن الاستقامه ثم اعلم ان المستفاد من كلام علما التشريح كجالينوس والشيخ
الرئيس وشراح القانون كالقرشي وغيره ان القدم مولف من
سته وعشرين عظما اعلاها الكعب وهو عظم مايل الى الاستدارة
واقع في ملتقى الساق والقدم له زايدتان نابتتان في اعلاه
انسيه ووحشيه يدخل كل منهما في حفره من حفرتي قصبتي الساق وزايدتان
في اسفله يدخلان في حفرتي العقب فان الساق مولف من

فصين مثلاً صغيرين انسيه ووحشيه والانسيه منهما اعظم
وتسمى القصبة العظمى وهى المتصلة بالركبة والوحشية صغيرة
تستدق شيا فشيا وينقطع قبل الوصول الى الركبة وفى اسفل
كل من هاتين القصبتين حفرة تدخل فيهما احدى الزايدتين
الثابتين فى الكعب ويحتوى طرفا القصبتين على الكعب من
جوانبه سوى جانب المشط فالكعب عظم فى ظهر القدم متوسط
بين الساق والعقب وعليه يتصل الساق بالقدم وينبغى ان يتبصر
ماسد هذا الكلام على ما ذكره الشيخ فى القانون والشارح
القرشى فى شرحه قال الشيخ فى مبحث تشريح عظام القدم من
القانون واما الكعب فان الانسانى منه اشد تكعيبا من كعوب
ساير الحيوانات وكانه اشرف عظام القدم النافعة فى
الحركة كما ان العقب اشرف عظام الرجل النافعة فى الثبات
والكعب موضوع بين الطرفين الناتيين من القصبتين يحتويان

عليه

عليه من جوانبه اعنى من اعلاه وقفاه وجانبه الوحشى والانسى وطرفاه
فى العقب فى النقرة التى فيه دخول ركز والكعب واسطة بين الساق والعقب
به يحسن اتصالهما ويتوثق المفصل بينهما وهو موضوع فى الوسط بالتحقيق
وان كان قد يظن بسبب الاخمص انه منحرف الى الوحشى انتهى كلام
الشيخ والقرشى فى شرح القانون ان اجزاء القدم مقسومة الى ستة
وقالوا
اقسام وهى الكعب والعقب والعظم الزورقى وعظام الرسغ و
اى الاعوج مثل السفينه
عظام المشط وعظام الاصابع ونحن الان نتكلم على كل واحد منها فنقول
اما الكعب فالانسانى منه اكثر تكعيبا واشد تهندما مما فى ساير الحيوانات
وذلك لان لرجليه قدما واصابع ويحتاج فى تحريك قدميه الى انبساط
وانقباض وذلك بحركة سهلة ليسهل عليه الوطى على الارض المايلة الى الارتفاع
والانخفاض وعلى المستوية فلذلك يحتاج ان يكون مفصل ساقه مع
قدمه مع قوته واحكامه سلسا سهل الحركة وهذا المفصل لا يمكن ان
يكون بزايدة واحدة مستديرة تدخل فى حفرة الساق فكان يحدث

للقدم ان يتحرك مقدمه الى جهة جانبيه بل الى جهة مؤخره
وكان يلزم ذلك فساد التركيب و مصاكة احدى القدمين للاخرى
فلا بد ان تكون زايدتين حتى تكون كل واحد منهما مانعة من حركة
الاخرى على الاستدارة ولا يمكن ان يكون احدى الزايدتين خلفا
والاخرى قداما لان ذلك مما يعسر معه حركة الانبساط والانقباض
اللتين بمقدم القدم فلا بد ان تكون هاتان الزايدتان احدهما
يمينا والاخرى شمالا ولا بد ان تكون بينهما تباعد له قدر يعتد به ليكون
امتناع تحرك كل واحد منهما على الاستدارة اكثر واشد فلذلك لا يمكن ان
يكون ذلك مع قصبة واحدة فلا بد ان يكون مع قصبتين ولو كان
بقدر مجموعهما عظم واحد لكان يجب ان يكون ذلك العظم ثخينا
جدا وكان يلزم من ذلك ثقل الساق فلذلك لا بد ان يكون اسفل
الساق عند هذا المفصل قصبتين واما اعلى الساق وذلك حيث
حيث مفصل الركبة فانه يكتفي فيه بقصبة واحدة فلذلك احتيج ان

يكون احدى قصبتي الساق منقطعة عند اعلى الساق ويجب ان يكون
الحفرتان في هاتين القصبتين والزايدتان في العظم الذي في القدم
لان هاتين القصبتين يراد فيهما الخفة وذلك ينافي ان يكون الزوايد
فيهما لان ذلك يلزمه زيادة الثقل والحفرة يلزمها زيادة الخفة ولذلك
كان هذا المفصل حفرتين في طرفي القصبتين وزايدتين في العظم الذي
في القدم انتهى كلامه فكلام الشارحين صريح في ان الكعب هو ذلك العظم
الذي في المفصل وقد علمت مما نظمه الحديث وكلام اهل اللغة ان نفس المفصل
يسمى كعبا ايضا ولعله لمجاورة هذا العظم وصار ما يطلق عليه اسم الكعب
اربعة قبة القدم امام الساق واحد الناتيين عن يمين القدم وشماله
ونفس المفصل والعظم الذي في القدم الداخل طرفاه في حفرتي عظم الساق
وكثيرا ما يعبر عنه بالمفصل ايضا وهذا الاخير هو الكعب عند العلامة
فانه لا ينكر ان الكعبين عظمان ناتيان وقد صرح في التذكرة بذلك
وفسرهما بمجمع الساق والقدم ونقل اجماع علمائنا عليه وقال انه مذهب

محمد بن الحسن ويشهد لما ذكره طاب ثراه من نسبة هذا القول الى
علمائنا ان كتب العامه وتفاسيرهم مشحونه بان الكعب عند القائلين
بالمسح هو العظم الذي في المفصل وقال الفخر الرازي في التفسير الكبير
عند قوله تعالى وارجلكم الى الكعبين جمهور الفقهاء على ان الكعبين
هما العظمان الناتيان من جانبي الساق وقالت الاماميه وكل
من ذهب الى وجوب المسح ان الكعب عباره عن عظم مستدير مثل كعب
الغنم والبقر موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق
والقدم وهو قول محمد بن الحسن وكان الاصمعي يختار هذا القول
ثم قال حجة الاماميه ان اسم الكعب يطلق على العظم المخصوص الموجود
في ارجل جميع الحيوانات فوجب ان يكون في حق الانسان كذلك و
المفصل يسمى كعبا ومنه كعاب الرمح لمفاصله وفي وسط القدم مفصل
فوجب ان يكون الكعب انتهى كلامه وقال صاحب الكشاف عند تفسير هذه
الايه لو اريد المسح لقيل الى الكعاب او الكعب لان الكعب اذ ذاك مفصل

القدم

القدم وهو واحد في كل رجل فان اريد كل واحد فالافراد والا فالجمع
واما اذا اريد الغسل فهما الناشزان وهما اثنان في كل رجل فصح التثنيه
باعتبار كل رجل هذا كلامه وقال الفاضل النيسابوري في تفسيره بعدما
نقل مذهب الجمهور من ان الكعبين هما العظمان الناتيان من الجنبين
قالت الاماميه وكل من قال بالمسح ان الكعب عظم مستدير موضوع تحت
عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم كما في ارجل جميع
الحيوانات والمفصل يسمى كعبا ومنه كعوب الرمح لمفاصله حجة الجمهور انه
لو كان الكعب ما ذكره الاماميه لكان الحاصل في كل رجل كعبا واحدا
فكان ينبغي ان يقال وارجلكم الى الكعاب كما انه لما كان الحاصل في
كل يد مرفقا واحدا لا جرم قال الى المرافق وايضا العظم المستدير الموضوع
في المفصل شيء خفي لا يعرفه الا اهل العلم بتشريح الابدان والعظمان
الناتيان في طرفي الساق محسوسان لكل احد ومناط التكليف ليس الا الامر
الظاهر انتهى كلامه ثم اقول والله لشديد التعجب مني وليك الاعلام

80

كيف زلت اقدام اقلامهم في هذا المقام حتى توهموا ان ما قاله
العلامة ره لم يقل به احد من الخاص والعام وظني ان وقوعهم
في هذه الورطة انما نشا من اشتباه عبارات اصحابنا كاشتباه عليه
طاب ثراه فيما مر والمشهور ذلك لانهم صرحوا باشتقاق الكعب
من كعب اذا ارتفع واكثر عباراتهم ناطقة بان الكعبين هما العظمان
الناتيان في القدمين والمتبادر من الناتي ما كان نتوه محسوسا
يحس البصر ولا نتو في القدمين يحس به هذه الصفة الا اللذان في جنبي
القدم يمينها وشمالها والمتوسطان بين المفصل والمشط كل الاخفاء
ليسا الكعبين باتفاق علمائنا فحكموا بانهما الاخيران البتة وغلطوا
من قال بانهما المفصلان لانه لا نتو فيهما وغفلوا عن العظمين
الناتيين فيهما لان القوة الباصرة عن ادراك نتوهما قاصرة

خاتمة

ما اورده شيخنا الشهيد طاب ثراه على العلامة قدس الله روحه من ان استيعاب
ظهر القدم لم يقل به احد منا الى آخر كلامه غير وارد على العلامة اصلا وهو قدس الله

روحه قايل بموجبه وانما اراد باستيعاب القدم استيعابه
طولا فقط اعني من رؤس الاصابع الى الكعب قال في التذكرة لا يجب
استيعاب الرجلين بالمسح بل يكفي المسح من رؤس الاصابع الى الكعب
ولو باصبع واحدة عند اهل البيت عليهم السلم ثم قال ويجب استيعاب
طول القدم من رؤس الاصابع الى الكعبين وان اراد شيخنا
الشهيد رحمه الله ان الاستيعاب الطولي الى المفصل مما لم يقل به احد منا
بناء على ما ظنه من ان الكعب هو المفصل عندنا ارجع هذا الكلام الى
كلامه الاول وقد عرفت حقيقته فتامل

الحديث الخامس

وبالسند المتصل الى الشيخ الاعظم محمد بن محمد النعمان المفيد عن احمد بن
محمد عن ابيه عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى
عن الحسن بن علي بن عبد الله عن علي بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن
كثير الهاشمي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع
والى الشيخ الاعظم المشار اليه عن ابي القسم جعفر بن محمد عن محمد بن

يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن قاسم الخراز عن عبد الرحمن ابن
كثير عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال بينا
امير المومنين ع ذات يوم جالس مع ابن الحنفية رضي الله عنه
اذ قال يا محمد ائتني باناء من ماء اتوضا للصلوة فاتاه محمد
بالماء فاكفاه بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله و
الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ثم استنجى
فقال اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي وحرمني
على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم القاك
واطلق لساني بذكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي
ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها قال
ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود
فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل
يده اليمنى فقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان بيساري

وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي
بشمالي ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران
ثم مسح راسه فقال اللهم غشني رحمتك وبركاتك ثم مسح
رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه الاقدام
واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع راسه ع فنظر
الى محمد فقال يا محمد من توضى مثل وضوئي وقال مثل قولي
خلق الله له من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله
له ثواب ذلك الى يوم القيمة تمام العمل يحتاج الى
الباب في هذا الحديث بينا امير المومنين ع ذات يوم جالس بينا هي بين الظرفية
اشبعت فتحتها فصارت الفا ويقع بعدها اذ اذا الفجائية
غالبا يقول بينا انا في عسر اذ جاء الفرج وعاملها محذوف يفسره
الفعل الواقع بعد اذ عند بعض وبعضهم يجعلها خبرا عن مصدر مسبوك
من الفعل اي بين اوقات اعساري مجيء الفرج فاكفاه بيده اليمنى

اي صبه وفي الصحاح كفات الاناكبيته وقلبته فهو مكفو
وزعم ابن الاعرابي ان الكفانه لغه انتهى وهو يعطي ان اكفا
لم يثبت في اللغه وان الصحيح كفى وكفى بكلام الامام ع
حجه على ثبوته ثم قال ره ههنا مجرده من معنى الرجى كما قالوه في
قوله تعالى ثم انشاناه خلقا اخر ولم يجعله بجنسا يجوز كسر الجيم وفتحها
والاول اشهر اللهم احصن فرجي قال الفرا اصل اللهم يا الله امنا
بالخير فخفف بالحذف لكثرة الدوران على الالسن والاكثر على ان اصله
يا الله فحذف حرف الندا وعوض عنه الميم المشددة ورد الشيخ
الرضي كلام الفرا بانه يقال اللهم لا تومهم بالخير وفيه نظر لا يخفى
على المتامل والمراد بتحصين الفرج ستره وصونه عن الحرام وعطف
الاعفا عليه تفسيري وعطف ستر العوره عليه من قبيل عطف العام
على الخاص فان العوره في اللغه كلما يستحيى منه لفتح حتى بالقاف
والنون المشدده من الملقين وهو التفهيم ممن دشم بفتح الشين

بلغ

واصله دشم ثم بين كبعلم فقلبت الميم الى الجيم لتشبيه وادغمت وما صبه
شمم بالكسر والريح الرائحه والروح نفح الريح النسيم الطيبه بيض وجهي
يوم تسود فيه الوجوه بياض الوجه وسواده اما كنايتان
عن ظهور بهجة السرور والفرح وكابة الخوف والخجل او المراد بهما
حقيقة البياض والسواد وفسر بالوجهين قوله تعالى يوم
تبيض وجوه وتسود وجوه مقطعات النيران المقطعات كل ثوب
يقطع كالقميص والجبه ونحوهما لا ما لا يقطع كالازار والردا والعل
السر في كون ثياب النار مقطعات كونها اشد اشتمالا على
البدن فالعذاب بها اشد وعن بعض اهل اللغه ان المقطعات
جمع لا واحد له من لفظه وواحدها ثوب وبعضهم ضبط
المقطعات بالغا والظا المعجمه جمع مقظعه بكسر الظا من قطع
الامر بالضم قطاعه فهو قضيع اي شديد شنيع والصحيح
الاول واغشني رحمتك اي غطني واشملني بها قال الجوهري

فانه هو المنقول وذا تصحيف
وفي القرآن في سورة الحج فالذين كفروا
قطعت لهم ثياب من نار

استغشي نتويه وتغشي اي تغطيه ولعله ضمن معنى البسنى فعدى بغيرنا
ويجوز نصب رحمتك بنزع الخافض **ثم** نسخ التهذيب والكافي
والفقيه وامالي ابن بابويه تخالف في بعض الفاظ هذه الادعيه
ففي بعض النسخ اللهم حصن فرجي واستر عورتي وحرمهما على النار
بضمير التثنيه وهو يحتمل عوده الى الفرج والعوره نظرا الى اختلاف
اللفظين وعموم العوره او الى تخالف المحض والمستور وان
قري عورتي باليا المشدده المدغمه في يا المتكلم على صيغه التثنيه فلا
اشكال وفي بعضها في دعا المضمضه اللهم انطق لساني بذكرك واجعلني
ممن ترضى عنه وفي بعضها في دعا الاستنشاق اللهم لا تحرمني
طيب الجنان واجعلني ممن وفي اخرى وريحانها بدل طيبها وفي
بعضها في دعا غسل الوجه زياده لفظ فيه بعد تسود وتبيض وفي
بعضها في دعا غسل اليمنى والخلد في الجنان بشمالي بدل يساري
وفي دعا غسل اليسرى مقطعات النيران بدل النار وفي دعا

مسح الرجلين ثبت قدمي بدل ثبتني وانا نقلت هذا الحديث
من التهذيب من نسخ معتمده بخط والدي طاب ثراه
وهي التي قراتها انا عليه وهو قراها على شيخنا الشهيد الثاني
قدس الله روحه **تبصره** فيما نذكره المراد من طلب العباد
تلقين الحجة ان يلهمهم الله تعالى ما يحتجون به لانفسهم يوم القيمه
فان الناس في ذلك اليوم يحتجون لانفسهم ويسعى كل منهم
في فكاك رقبته كما قال سبحانه يوم تاتي كل نفس تجادل
عن نفسها والله سبحانه يلقن من يشا حجته كما قالوا في قوله
يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم ان ذكر الكريم تلقين
للعبد وتنبيه له على الحجه ويقول غرني كرمك قال الفاضل
النيشابوري في تفسيره رايت في عنفوان الشباب في المنام ان
القيمه قد قامت وقد دار في خلدي ان الله تعالى لو خاطبني
بقوله يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فماذا اقول

ثم الهمني الله في المنام ان اقول غرني كرمك يا رب ثم رايت وجدت
هذا المعنى في بعض التفاسير اي كلامه والطف ما اراد ببعض
التفاسير كتاب مجمع البيان للشيخ الثقة حجة الاسلام الشيخ ابي
علي الطبرسي رحمه الله فانه قال وهذه عبارته انما قال سبحانه
الكريم دون ساير اسمائه وصفاته لانه كانه لقنه الجواب حتى
يقول غرني كرم الكريم انتهى كلامه ان قلت كيف يستقيم القول
بان اهل المحشر يحتجون لانفسهم ويجادلون في خلاصها مع ما
ورد من انه يختم على افواههم وانما تنطق جوارحهم كما قال الله سبحانه
اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا
يكسبون قلت لعل ذلك مخصوص بالكفار كما قاله بعض المفسرين
او ان هذا الختم يكون بعد الاحتجاج والمجادلة كما في بعض
الروايات وقد ورد ان بعض الاعضاء يحتج لصاحبها كما جاء في بعض
الاخبار فتشهد اعضاؤه عليه بالزلة فيتطاير شعره من جفن عينه

يشادن

نوع دیگر در فرط رحمة الشفیع عطایا الکبار
انانکه گناه بیکسی و کو بخشند نیکو بنگارند و نیکو بخشند
ارباب کرم چه عذر عصیان طلبند صد کوه گناه را به یکمو بخشند

يسادن في الشهاده فيقول الحق تعالى تكلمي يا شعرة عيني واحتجي
لعبدي فتشهد له بالبكاء من خوفه فيغفر له وينادي مناد
هذا عتيق الله بشعرة وعلى هذا فلا يلزم من الختم على الافواه
عدم وجود المحاجة وانما يلزم عدم تحققها باللسان فتدبر
بيان وتفسير معنى الخلد في الجنان باليسار لاح من خفاء وهو يحتمل
وجوها **الاول** انه يبقى في الشيء الذي حصله الانسان من غير مشقة
وتعب فعلته بيساري فالمراد هنا طلب الخلود في الجنة من
غير تقدمه عذاب النار واهوال يوم القيمة **الثاني** ان الباء
فيه للسببية والمراد اعطني الخلود في الجنان بسبب غسل يساري وعلى
هذا فالباء في يمنى ايضا للسببية ليتوافق القرينتان ولا يخلو من بعد
الثالث ان المراد بالخلد براءة الخلد في الجنان على حذف مضاف فالباء
على حالها للظرفية وهذا وجه قريب **الرابع** ان المراد باليسار ليس
ما يقابل اليمين بل اليسار المقابل للاعسار والمراد اليسار بالطاعات

اي اعطي الخلد في الجنان بكثرة طاعاتي فالبا للسببيه وح يكون في
الكلام ايهام التناسب وهو الجمع بين معنيين متناسبين
بلفظين لهما معنيان متناسبان كما في قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان
والنجم والشجر يسجدان فان المراد بالنجم ما ينجم من الارض اي يظهر ولا
ساق له كالبقول وبالشجر ما له ساق فالنجم بهذا المعنى وان لم يكن
مناسبا للشمس والقمر لكنه بمعنى الكوكب يناسبهما ومن هذا ما يروى
من قوله عم لا يزال المنام طايرا حتى يقص فاذا قص وقع وهذا النوع
وان كان بعيدا الا انه لا يخلو من لطافة **اشارة** ظاهر
هذا الحديث ان غسل كل من الوجه واليدين وقع مرة واحدة
فهو مما يؤيد القول بعدم استحباب الغسلة الثانية اذ لو كانت لذكرها
الراوي اذ المقام مقام بيان سنن الوضوء وقد قال عم في اخر الحديث
خلق الله من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ولا شك ان الغفران
مع تثنية الغسلات اكثر وربما قيل ان سكوت الراوي عن تثنية

غسل

غسل الوجه واليدين لاشتهارها بين الامه وشيوع استحبابها
كالسكوت عن تثليث المضمضه والاستنشاق وفيه ان شيوع استحبابها
الى هذا الحد ممنوع كيف والشيخ الصدوق مصرح بعدم الاستحباب
وروى في كتاب من لا يحضره الفقيه عن الصادق عم انه قال
والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الا مرة مرة وحمل الاخبار المتضمنه للمرتين
على التجديد وقال الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني بعد ما روى ان
وضوء علي عليه السلام كان مرة مرة هذا دليل على ان الوضوء مرة مرة لانه
كان اذا ورد عليه امران كلاهما طاعة لله اخذ باحوطهما واشدهما
على بدنه انتهى كلامه فبعد مبادرة مثل هذين الشيخين المتقدمين
الجليلين في استحبابها الثانية كيف يدعى ان سكوت الراوي عن ذكرها
لاشتهارها بين الامه وشيوع استحبابها وتحقيق المقام يقتضي بسطا
في الكلام ليس هذا محله **تكملة** استفاد بعض اصحابنا
من قوله عم اتى باناء من ماء اتوضأ للصلوة واستحبابه من ذلك الماء

ان ماء الاستنجاء محسوب من ماء الوضوء وفرع عليه دخوله في المد
الذي يستحب الوضوء به قائلا ان المد لا يكاد يبلغه الوضوء في
هذا الكلام كلام يأتي من بعد فان ماء الوضوء السبغ المشتمل على غسل اليدين
اولا وشبه الغسلات الثلاث والمضمضة والاستنشاق الذين
كل منهما ثلثة اكف يبلغ المد بغير شك اذ المد لا يزيد على مائتين واثنين
وتسعين درهما شرعية وهي على ما حسبناه لا يكاد يزيد على ربع المن
التبريزي في زماننا هذا فظاهر ان هذا القدر لا يفضل منه شيء
عند الاتيان بالمستحبات المذكورة قطعا بل قد يتراءى عدم وفائه بها
فكيف يحسب ماء الاستنجاء منه هذا واعلم ان امره ع ابنه رضي الله عنه
باحضار الماء يعطي بظاهره ان احضار الماء ليس من الاستعانة المكروهة
في الوضوء ولهذا ذكر اصحابنا ان احضار الماء ليس استعانة واما
احتمال كون الامر بذلك لبيان جواز الاستعانة فلا يدل على عدم
الكراهة فلا يأتي من بعد

الحديث السادس

بعد الرواية صحيح

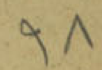
وبالسند المتصل الى شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل عمدة
الاسلام محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن سعد
بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان
قال سالت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع عن التيمم فقال ان عمارا
اصابته جنابة فتمعك كما تتمعك الدابة فقال له رسول الله ص وهو
يهزأ به يا عمار تمعكت كما تتمعك الدابة فقلنا له فكيف التيمم
فوضع يديه على الارض ثم رفعهما فمسح وجهه ويديه فوق الكف
قليلا بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث فتمعك كما تتمعك الدابة
اي تمرغ وتقلب في التراب والمراد انه مس التراب بجميع بدنه فكانه لما
راى التيمم في موضع الغسل ظن انه مثله في استيعاب البدن وهو
يهزأ به الهزؤ بالضم السخرية والاستخفاف يعدى بالباء ومن
يقال هزأت به وهزأت منه تمعكت كما تتمعك الدابة اما استفهام انكاري
او خبر يراد به لازم معناه نحو حفظت التوراة والاول انسب

بقوله ع بهذا به فقلنا له فكيف التيمم هذا الكلام يحتمل وجهين الاول
ان يكون قايله داود بن النعمن والمقول له الامام ع والتيمم المذكور
وقع منه ع الثاني ان يكون قايل هذا القول الصحابة الذين
كانوا حاضرين مع عمار رضي الله عنه والمقول له هو الرسول
ص والامام ع حكى كلامهم بلفظه والا فالسياق يقتضيه وقالوا
ويح يكون الضمير في وضع ورفع ومسح للنبي ص ويدل عليه ما رواه
الصدوق في كتاب من لا يحضره الفقيه عن زراره في الصحيح
عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع قال قال رسول الله ص ذات
يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال
تمرغت يا رسول الله في التراب قال فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا
صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم
مسح جبينه باصابعه وكفيه احدهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك
وما رواه محيي السنة من العامة في كتاب المصابيح بهذا اللفظ قال

عمار كنا في سرية فاجنبت فتمعكت فصليت فذكرت للنبي ص فقال انما كان
يكفيك هكذا فضرب النبي ص بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه
وكفيه انتهى وظني ان الحمل على الوجه الاول اوجه لحمل لفظ
قلنا على حكاية كلامهم بعيد جدا وفي صحيحة زرارة فوضع ابو
جعفر ع كفيه على الارض ثم مسح وجهه وكفيه ودلالة ما رواه
الصدوق على الوجه الثاني ممنوع لاحتمال عود ضمير اهوى الى الامام
ع وعلى تقدير عوده الى النبي ص لا يلزم عود تلك الضماير اليه
ايضا نعم يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وآله بين لعمار والامام ع بين لداود
بن النعمن قلت احتياج عمار ونظرائه من الصحابة الى مشاهدة التيمم
الشايع بعيد بان يكون وقوع هذه القصة في مبدا الاسلام
وقبل نزول اية التيمم واشتهار كيفيته بين الامة واما احتياج
داود بن النعمن الى مشاهدة كيفية التيمم من الصادق ع فمستبعد
جدا كيف والرجل معدود من افاضل الرواة فكيف يخفى عليه التيمم

فالحمل يا صدق التيمم الواقع في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله
متعين قلت احتياج داود الى مشاهدة تيمم الامام ع لا يقصر
عن احتياج عمار الى التيمم البياني لان الامة مختلفون في كيفية
التيمم اختلافا شديدا فبعضهم اوجب مسح كل الوجه واليدين
الى المرفقين وبعضهم خص المسح ببعض الوجه واليدين من
الزندين وبعضهم جعله مطلقا بضربة وبعضهم مطلقا بضربتين
وبعضهم فصل بالوضوء والغسل وبعضهم ثلث الضربات فاراد
داود ان شاهد فعل الامام ع ليفوز بالعيان ويحصل له
كمال الاطمينان **تبصرة** قوله ع وهو يهزا به لا يخفى من اشكال لان
الاستهزاء لا يليق بمنصب النبوة الا ترى الى ان موسى ع لما قال له
قومه اتتخذنا هزوا قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين وهذا
يدل على ان الاستهزاء من عمل الجاهلين وعلى تقدير جواز صدور
الاستهزاء عنه ص بالنسبة الى بعض الافراد كيف يصدر ذلك عنه ص

بالنسبة الى عمار الذي هو من اعيان الصحابة وصفوتهم واجلائهم ولم
نزل ص يكرمها سوقرابته قال عمار جلدة بين عيني يقتله الفئة الباغية
وغاية ما يمكن ان يقال ان الاستهزاء هنا ليس على معناه الحقيقي اعني
السخرية بل المراد به نوع من المزاح والمطايبة ولا يبعد في صدور
ذلك عنه ص بالنسبة الى عمار ونظرائه ويكون ذلك ناشيا
عن كمال اللطف بهم والمؤانسة معهم فان الانسان لا يمازح غالبا
الا من يحبه ولا قصور في المزح بغير الباطل فقد روي عنه ص انه
قال اني امزح ولا اقول الا الحق وحديثه صلى الله عليه وآله مع العجوز
التي سالته ان يدعو لها بالجنة مشهور **تذكرة** ما تضمنه هذا
الحديث من التعبير بوضع اليدين على الارض موجود في بعض الاحاديث
وفي اكثرها وقع التعبير بالضرب وهو وضع خاص مع اعتماد ولوالدي
قدس الله روحه فيه كلام اورده في شرح الرسالة وكيف كان
فهل هو اول افعال التيمم بحيث يجب تقدم النية عليه ومقارنتها



له او هو بمنزله اعتراف الما للطهاره المائيه ظاهر اكثر الاصحاب الاول
والعلامه في النهايه على الثاني وعبر عن الضرب بنقل التراب
ولم يجعله جزءا من التيمم كالاغتراف في الوضوء بل هو عنده
امر واجب خارج عن ماهيه التيمم واعترض شيخنا الشهيد
بامرين الاول ان الاغتراف غير معتبر لنفسه لسقوطه عند
غمس الوجه اتفاقا بخلاف الضرب فانه يعتبر لنفسه ولهذا
لو وضع جبهته على الارض لم يجز وفيه ان هذا الفرق
غير مضر للعلامه وهو يقول بموجبه ويجعل نقل التراب
شرطا في الصحه فتامل **الثاني** ان تخلل الحدث بين الاغتراف
وغسل الوجه غير مضر بخلاف تخلله بين الضرب ومسح الجبهه
وفيه انه ان اراد ان تخلله مضر عند القايلين بان الضرب
جزء من التيمم فمسلم ولا ينفعه وان اراد انه كذلك عند
العلامه فممنوع كيف وقد صرح طاب ثراه في النهايه بان

تخلله



تخلله غير مضر واعلم ان العلامه مع حكمه بعدم جزئيه الضرب
للتيمم جوز مقارنته بنيته له وفيه انه يستلزم عدم مقارنتها
لشي من اجزايه بل لامر خارج عنه ولا يرد مثله في مقارنه
نيه الوضوء لغسل اليدين والمضمضه والاستنشاق لان كلا منها
يصير ح جزء الوضوء الكامل كما قالوه ولعل مراد العلامه بنفي
جزئيه الضرب انه ليس جزءا حتميا اصليا يتعين النيه قبله (تتعين)
كمسح الجبهه بل ان قارن المكلف النيه به صار جزءا والا فلا
وح فلا فرق بين الضرب وغسل اليدين عنده كما لا يخفى ثم ما
تضمنه هذا الحديث من مسحه عم وجهه يعطي بظاهره الاستيعاب
وهو مذهب علي بن بابويه وفي الاخبار ما يساعده الا ان السيد
المرتضى رضي الله عنه نقل الاجماع على عدم وجوبه وتعضده
الاخبار الصحيحه الناطقه بعضها بالمسح الجبهه وبعضها بمسح الجبينين
وحكم المحقق في المعتبر بالتخيير بين مسح كل الوجه وبعضه يعني الجبهه

ونقله عن ابن ابي عقيل ايض وكانه يحمل عدم الوجوب في كلام
المرتضى على عدم الوجوب الحتمي واما على استيعاب اليدين الى
المرفقين فهذا الحديث الصحيح صريح في عدمه واوجبه
علي بن بابويه لوروده في بعض الاخبار ولو قيل بالتخيير هنا ايض
كالوجه لكان وجها ارشاد قبيله [سداد] ظاهر هذا الحديث انه ع
اكتفى بالضربة الواحدة ولا ريب ان الكلام كان في تيمم الجنب فان
عمارا كان جنبا فهو حجة من يجتزي بالضربة الواحدة مطلقا كالمفيد
والمرتضى رضي الله عنهما ويعضده موثقة زرارة وحسنة ابن
المقدام واجاب العلامة في المختلف عن الاحتجاج بهذا الحديث
وامثاله بانه لا دلالة فيه على ان التيمم الذي وصفه الامام ع
بدل عن الوضوء والغسل وذكر قصة عمار لا يدل على ارادة
بيان بدل الغسل لاحتمال ذكر القصة ثم سئل عليه السلام عن كيفية
التيمم الذي هو بدل من الوضوء هذا كلامه ولا يخفى انه بعيد جدا وسوق

مطلق عن كيفية التيمم

الكلام

الكلام يأباه وحديث قصة عمار الذي رواه الصدوق في
الصحيح عن زرارة على ما تقدم صريح في كون التيمم بدلا عن الغسل
وفي وحدة الضرب ايض لان في اخره ولم يعد ذلك الى
لم يعد ذلك الوضع فمذهب المرتضى لا يخلو من قوة ولاحاديث
الثنتين يمكن حملها على الاستحباب جمعا بين الاخبار وهو
خير من حملها على بدل الغسل واحاديث الوحدة على بدل
الوضوء كما هو المشهور بين المتاخرين لان في احاديث الوحدة
ما هو كالصريح في بدليته للغسل وحكاية مناسبة الوحدة للوضوء
والتثنية للغسل لا تنهض دليلا واما ما رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة
عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع قال قلت كيف التيمم قال هو
ضرب واحد للوضوء والغسل من الجنابة تضرب بيديك مرتين
ثم تنفضهما مرة للوجه ومرة لليدين فلا دلالة فيه على التفصيل
المشهور وان كان الشيخ في التهذيب والمحقق في المعتبر قد فهما منه

ذلك بل قد يدعى وفي لانه على التشبيه مطر ومن ثم احتج به ابن بابويه
على ذلك والحق انه مجمل بالنسبة الى ما ذهب اليه هذان الشيخان
فان قولهم هو ضرب واحد يحتمل ان يكون معناه انه نوع
واحد غير مختلف سواء كان عن الوضوء او الغسل ومجى الضرب بمعنى النوع
والقسم في لسان الشرع شايع كما يقال الطهارة على ضربين مائية وترابية
وح يقرا قوله ع والغسل بالجر عطفا على الوضوء كما هو الظاهر ويجعل
جملة يضرب بيديك الخ مفسرة للضرب الواحد ويحتمل ان يكون
معناه انه ضربة واحدة على الارض للوضوء ويجعل قوله ع والغسل
من الجنابة ابتداء كلام اما برفع الغسل بالابتداء على حذف مضاف
اى وتيمم الغسل او جره بلام محذوفة متعلقة بيضرب كانه قال
وتضرب بيديك للغسل من الجنابة ويكون من عطف الفعلية على
الاسمية والحديث على كل من هذين الاحتمالين لا مناص فيه عن ارتكاب
خلاف الظاهر اذ الظاهر من الضرب هو الضرب على الارض والظ

ان

ويستفاد من الشرح تعدد الضرب مطلقا

ان الكلام مع عطف المفرد على المفرد وهذه التقديرات
بعيدة فالاصل ويخطر بالبال انه يمكن حمل الضرب على ما هو الظاهر منه من الضرب على الارض
وقراءة الغسل بالجر عطفا على الوضوء كما هو الظاهر ايضا ويكون المراد من
قولهم واحد الوحدة النوعية لا العددية اى ان الضرب على الارض
فيهما واحد غير مختلف وحمل الوحدة على الوحدة النوعية وان
كان فيه ادنى مخالفة للظاهر الا انها اقل من مخالفة
الظ على الحالين السابقين كما لا يخفى **تتمة** المشهور بين
اصحابنا عدم اشتراط علوق التراب بشيء من الكفين واشترطه
ابن الجنيد وبعض العامة وقد استدل الاصحاب على المشهور
بالروايات المتضمنة للنفض واستضعفه والدي طاب ثراه
في شرح الرسالة بان الاجزاء الصغيرة الغبارية لا تتخلص كلها
من اليدين بالنفض بل يبقى منها بقية كما يشهد به التجربة ولعل النفض
لما عساه يلصق بالكفين من الاجزاء الترابية الكبيرة الموجبة لتشويه الوجه

ويكون الغرض من النفض تقليلها فلا دلالة للامر بالنفض على عدم اشتراط
العلوق بل ربما يدل على اشتراطه فتامل ثم انه طاب ثراه مال الى
تقوية ما استدل به ابن الجنيد من ان من في قوله تعالى فامسحوا بوجوهكم
وايديكم منه ظاهرة في التبعيض وجعل كونها لابتداء الغاية سمجا
بعيدا وقال ان ما تضمنته صحيحة زرارة عن ابي جعفر عم من اعادة
ضمير منه في الاية الى التيمم غير مناف للتبعيض الذي هو الظاهر وجعل
قوله عم في اخرها لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا
يعلق ببعضها دالا على اشتراط العلوق ولعل وجه الدلالة على ذلك ان
هذه الرواية قد دلت على انه سبحانه لما علم ان ذلك الصعيد لا يجري
باجمعه على الوجه لانه يعلق ببعض الكفين ولا يعلق ببعضها قال فامسحوا
بوجوهكم وايديكم منه ومن تامل هذا الكلام وهذا التعليل حق
التامل علم اشعاره بوجوب العلوق وظهر له ان التيمم الذي اعاد
الامام عم ضمير منه اليه المراد به التراب المتيمم به فتامل

يشتمل على العلوق ببعض دون البعض على الصعيد ... ذلك ... باجمعه على الوجه

المراد التامل في الرواية ليظهر منها ما يظهر منه

الحديث

السابع

السابع

وبسندي المتصل الى شيخنا السعيد الشهيد محمد بن
مكي قدس الله روحه قال قرات على شيخنا الشيخ الامام فخر الدين ابن المطهر ادام الله
فضله بداره بالحلة لخمس نهار الجمعة ثالث جمادى الاولى سنة ست وخمسين
وسبعمائة قال قرات على والدي جمال الدين قال حدثني والدي سديد
الدين عن السيد رضي الدين بن طاوس عن السيد شمس الدين فخار عن الشيخ محمد
بن ادريس عن الشيخ عربي بن مسافر العبادي عن الياس بن هشام الحايري عن
الشيخ ابي علي المفيد عن والده الشيخ ابي جعفر الطوسي عن الشيخ ابي عبد الله
المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن ابي القسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب الكليني عن
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى قال قال لي ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليهما السلام يوما يا حماد اتحسن ان تصلي قال فقلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز
في الصلوة فقال لا عليك يا حماد قم فصل قال فقمت بين يديه متوجها
الى القبلة فاستفتحت الصلوة وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان
تصلي ما اقبح بالرجل منكم ياتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فلا يقيم

صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل
فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة فقام ابو عبد الله عم مستقبل القبلة
منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين قدميه
حتى كان بينهما قدر ثلث اصابع منفرجات واستقبل باصابع رجليه
القبلة لم يحرفهما عن القبلة فقال بخشوع الله اكبر ثم قرا الحمد بترتيل وقل
هو الله احد ثم صبر هنيئة بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم رفع يديه حيال
وجهه وقال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملا كفيه من ركبتيه منفرجات وقال الله اكبر
ورد ركبتيه الى خلفه ثم سوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء او دهن لم تزل
لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلثا بترتيل فقال سبحان ربي
العظيم وبحمده ثم استوى قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله
لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه فقال سبحان ربي
الاعلى وبحمده ثلث مرات ولم يضع شيئا من جسده على شيء منه وسجد
على ثمانية اعظم الكفين والركبتين وانامل ابهامي الرجلين والجبهة والانف

ثم سجد وبسط كفيه مضمومتي الاصابع بين يدي ركبتيه حيال وجهه صح

وقال سبعة منهن فرض يسجد عليها وهي التي ذكرها الله عز وجل في
كتابه فقال وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وهي الجبهة والكفان
والركبتان والابهامان ووضع الانف على الارض سنة ثم رفع
راسه من السجود فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد على فخذه
الايسر قد وضع قدمه الايمن على بطن قدمه الايسر وقال استغفر الله
ربي واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما
قال في الاولى ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه في ركوع ولا سجود
وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا
ويداه مضمومتا الاصابع وهو جالس في التشهد فلما فرغ من
التشهد سلم وقال يا حماد هكذا صل

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

يا حماد انحسن ان تصلي هو حماد بن عيسى الجهني منسوب الى جهينة بن الحيم
قبيلة وهو من ثقات اصحابنا لقي الصادق والكاظم والرضا صلوات
الله عليهم اجمعين ودعا له الكاظم عليه السلام بالدار والزوج والولد والخادم

واحج خمسين حجة فنال كل ذلك ولما اراد ان يحج الحجة الحادية والخمسين غرق في
الجحفة حين اراد دخول الاحرام وكان عمره نيفا وسبعين سنة انا
احفظ كتاب حريز بالحاء المهملة واخره زاء هو حريز بن عبد الله
السجستاني اصله كوفي سافر الى سجستان كثيرا فعرف بها وهو من اصحاب
الصادق عليه السلم ثقة له صنف كتبا لا عليك لا نافية للجنس و
حذف اسمها في امثال هذا مشهور اي لا باس عليك ما اقبح بالرجل
منكم فصل عليه السلام بين فعل التعجب ومعموله وهو مختلف فيه بين النحاة
فمنعه الاخفش والمبرد وجوزه المازني والفراء بالظرف نافلا عن العرب
انهم يقولون ما احسن بالرجل ان يصدق وصدوره عن الامام ع
من اقوى الحجج على جوازه ومنكم حال من الرجل او وصف له فان لام الجنسية
والمراد ما اقبح بالرجل من الشيعة ومن صلحائهم بعد ودها تامة بحدودها
متعلق بيقيم وتامة اما حال من حدودها او نعت ثان لصلوه
فقال الخشوع اي بتذلل وخوف وخضوع وبذلك فسر الخشوع في

في قوله تعالى والذين هم في صلواتهم خاشعون وفي الصحاح خشع ببصره
اي غضه وروى الشيخ الجليل ابو علي الطبرسي في كتاب مجمع البيان
عن النبي صلى الله عليه واله انه راى رجلا يعبث بلحيته في صلوته فقال اما انه
لو خشع قلبه لخشعت جوارحه ثم قال الشيخ ابو علي في هذا دلالة على ان الخشوع
في الصلوة يكون بالقلب وبالجوارح فاما بالقلب فهو ان يفرغ
قلبه بجمع الهمة لها والاعراض عما سواها فلا يكون فيه غير العبادة
والمعبود واما بالجوارح فهو غض البصر والاقبال عليها وترك الالتفات
والعبث ثم قرء الحمد بترتيل الترتيل التأني وتبيين الحروف بحيث يتمكن
السامع من عدها ماخوذ من قولهم ثغر رتل ومرتل اذا كان مفلجا و
فسر في قوله تعالى ورتل القران ترتيلا وعن امير المؤمنين ع انه حفظ الوقوف
وبيان الحروف اي مراعات الوقف التام والحسن والاتيان بالحروف
على الصفات المعتبرة من الهمس والجهر والاستعلاء والاطباق والغنة وامثالها
والترتيل بكل من هذين التفسيرين مستحب ومن حمل الامر في الاية على الوجوب

فسر الترتيل باخراج الحروف من مخارجها على وجه يتميز ولا يندمج بعضها
في بعض هنيئة بالتصغير اي لمحة قليلة بقدر ما يتنفس على البناء للمفعول
حيال وجهه اي بازائه والمراد انه عم لم يرفع يديه بالتكبير ازيد
من محاذاة وجهه وملأ كفيه من ركبتيه اي مسهما بكل كفيه ولم
يكتف بوضع اطرافها والظاهر ان المراد بالكف هنا ما يشمل الاصابع
ايضا وان الاحتياط الان تصل الاصابع الى الركبتين هو الواجب
والزائد مستحب ويدل عليه حديث زرارة فقال سبحان ربي
العظيم وبحمده سبحان مصدر كغفران بمعنى التنزيه ولا يكاد يستعمل
الا مضافا منصوبا بفعل مضمر كمعاذ الله فمعنى سبحان ربي انزهه
تنزيها عما لا يليق بجناب قدسه وعز جلاله وهو مضاف الى
المفعول وربما جوز كونه مضافا الى الفاعل بمعنى التنزه والواو في
وبحمده اما حالية او عاطفة والتقدير وانا متلبس بحمده على التوفيق
لتنزيهه والتاهيل لعبادته كانه لما اسند التنزيه الى نفسه اوهم ذلك

تجا

تجا فعقب بهذه الجملة الحالية لمزيله على قياس ما قيل في اياك نعبد
واياك نستعين سمع الله لمن حمده ضمن سمع معنى استجاب فعدي
باللام كما ضمن معنى الاصغاء فعدي بالى في قوله تعالى لا يسمعون الى الملأ
الاعلى بين يدي ركبتيه اي قدامهما وقريبا منهما وقد تقدم الكلام
على هذا اللفظ في الحديث الثالث وان المساجد لله تفسير المساجد
بالاعضاء السبعة التي يسجد عليها هو المشهور بين المفسرين والمروي عن
ابي جعفر محمد بن علي بن موسى عليهم السلام حين ساله المعتصم عن هذه الآية
ومعنى فلا تدعوا مع الله احدا فلا تشركوا معه غيره في سجودكم عليها
واما ما قاله بعض المفسرين من ان المراد بها المساجد المشهورة فلا تعويل
عليه بعد التفسير المروي عن الامامين عليهما السلام وكان مجنحا بالجيم والنون
المشددة والحاء المهملة اي رافعا مرفقيه عن الارض حالة السجود
جاعلا يديه كالجناحين فقوله ولم يضع ذراعيه على الارض عطف
تفسيري **ايضاح** ما تضمنه هذا الحديث من الافعال مشترك

بين الرجل والمرأة سوى أمور يسيرة يختص بالرجل هي سنة الأول إرسال
اليد بن حال القيام فإن المستحب لها وضع كل يد على الثدي المحاذي لها
الثاني التفريق بين الفخذين فإن المستحب لها جمعهما الثالث
التجافي المعبر عنه بقوله ولم تضع شيئا من بدنك على شيء منه فإن المستحب لها
تركه الرابع التخوي فالمستحب لها تركه الخامس التورك بين
السجدتين فإن المستحب للمرأة ضم فخذيها ورفع ركبتيها السادس
وضع اليدين على الركبتين فإنها تضعهما فوق ركبتيها لرواية زرارة
ولكن يجب عليها أن تنحني قدر ما ينحني الرجل واحتمل بعض أصحابنا إجزاءها
بدون انحناء الرجل بأن يكون الواجب عليها أن تنحني إلى أن تصل يداها
إلى فخذيها فوق ركبتيها كما تشعر به الرواية فإنها معللة بقوله ع لئلا تطأطأ
كثيرا فترتفع عجيزتها وهذا الاحتمال غير بعيد وما تضمنه الخبر من تغميضه
ع عينيه حال ركوعه الى بينا بقوله هو خلاف المشهور بين الأصحاب من نظر المصلي
حال ركوعه إلى ما بين قدميه كما يدل عليه خبر زرارة والشيخ فيه عمل

بالخبرين

بالخبرين معا وجعل التغميض أفضل من النظر إلى ما بين الرجلين والمحقق
في المعتبر عمل بخبر حماد وشيخنا الشهيد في الذكرى جمع بين الخبرين بأن
الناظر إلى ما بين قدميه يقرب صورته من صورة المغمض وهو جمع بعيد
والتخيير بين التغميض والنظر الخاص لا يخلو من وجه **تتمة** ما تضمنه
الحديث من سجوده ع على الأنف الظاهر أنه سنة مغايرة للإرغام
المستحب في السجود فإنه وضع الأنف على الرغام بفتح الراء وهو التراب
والسجود على الأنف كما روي عن علي ع لا تجزي صلاة لا يصيب الأنف فيها
ما يصيب الجبين يتحقق بوضعه على ما يصح السجود عليه وإن لم يكن
ترابا وربما قيل الإرغام يتحقق بملاصقة الأنف للأرض وإن لم
يكن معه اعتماد ولهذا فسره بعض علمائنا بمماسة الأنف التراب و
السجود يكون معه اعتماد في الجملة فبينهما عموم من وجه وفي
كلام شيخنا الشهيد ما يعطي أن الإرغام والسجود على الأنف أمر
واحد مع أنه عد في بعض مؤلفاته كلا منهما سنة على حدة ثم على تفسير

الارغام بوضع الانف على التراب هل تتأدى سنة الارغام بوضعه
على مطلق ما يصح السجود عليه وان لم يكن ترابا حكم بعض اصحابنا بذلك
وجعل التراب افضل وفيه ما فيه فليتأمل اكمال ظاهر قول
الراوي فصلى ركعتين على هذا يعطي انه ع قرأ سورة التوحيد
في الركعة الثانية ايضا وهو ينافي المشهور بين اصحابنا من استحباب مغايرة
السورة في الركعتين وكراهة تكرار الواحدة فيهما اذا احسن غيرها
كما رواه علي بن جعفر عن اخيه الامام موسى بن جعفر عليهما السلام ويؤيد
ما مال اليه بعضهم من استثناء سورة الاخلاص من هذا الحكم وهو
جيد ويعضده ما رواه زرارة عن ابي جعفر ع من ان رسول
الله ص صلى ركعتين وقرأ في كل منهما قل هو الله احد وكون ذلك
لبيان الجواز بعيد ولعل استثناء سورة الاخلاص من بين السور
واختصاصها بهذا الحكم لما فيها من مزيد الشرف والفضل فقد روى
الشيخ الصدوق عن ابي عبد الله ع انه قال من مضى عليه يوم واحد

فصلى

فصلى فيه خمس صلوات ولم يقرأ فيه بقل
هو الله احد قيل له يا عبد الله لست من المصلين وروى الشيخ ابو علي
الطبرسي في تفسيره عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال أيعجز
احدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة قلت يا رسول الله ومن يطيق
ذلك قال اقرأوا قل هو الله احد وقد ذكر بعض العلماء في وجه معادلة
هذه السورة لثلث القرآن كلاما حاصله ان مقاصد القرآن الكريم
ترجع عند التحقيق الى ثلاثة معان معرفة الله تعالى ومعرفة السعادة
والشقاوة الاخروية والعلم بما يوصل الى السعادة ويبعد عن
الشقاوة وسورة الاخلاص تشتمل على الاصل الاول وهو معرفة
الله تعالى وتوحيده وتنزيهه عن مشابهة الخلق بالصمدية ونفي
الاصل والفرع والكفو وكما سميت الفاتحة ام القرآن لاشتمالها
على تلك الاصول الثلاثة عادلت هذه السورة ثلث القرآن لاشتمالها
على واحد من تلك الاصول والله اعلم

الحديث الثامن

وبالسند المتصل إلى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم
عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلم قال قال النبي ص يوما لاصحابه
ملعون ملعون كل مال لا يزكى ملعون كل جسد لا يزكى ولو في
كل اربعين يوما مرة فقيل يا رسول الله اما زكوة المال فقد
عرفناها فما زكوة الاجساد فقال لهم ان تصاب بآفة قال
فتغيرت وجوه الذين سمعوا ذلك منه قال فلما راهم قد تغيرت
الوانهم قال لهم هل تدرون ما عنيت بقولي قالوا لا يا رسول
الله قال بلى الرجل يخدش الخدشة وينكب النكبة ويعثر العثرة ويمرض
المرضة ويشاك الشوكة وما اشبه هذا حتى ذكر في حديثه
اختلاج العين

بيان ما لعله يحتاج إلى البيان

ملعون كل مال لا يزكى اي بعيد عن الخير والبركة يعني لا خير
فيه لصاحبه ولا بركة ويجوز ان يراد ملعون صاحبه على

حذف

حذف مضاف اي مطرود مبعد عن رحمة الله تعالى وقس عليه قوله عليه السلم
ملعون كل جسد لا يزكى وذكر الزكوة هنا من باب المشاكلة
ويجوز ان تكون استعارة تبعية ووجه الشبه ان كلا منهما
وان كان نقصا بحسب الظاهر الا انه موجب لمزيد الخير و
البركة في نفس الامر فتغيرت وجوه الذين سمعوا ذلك لانهم
ظنوا ان مراده ص بالآفة العاهة والبلية الشديدة التي كثيرا
ما يخلو عنها الانسان سنين عديدة فضلا عن اربعين
يوما يخدش الخدشة يخدش بالبناء للمفعول وكذا ينكب والخدش
تفرق اتصال في الجلد من ظفر ونحوه سواء خرج معه دم او لا
ويعثر العثرة المراد به عثرة الرجل ويجوز ان يراد بها ما يعم عثرة اللسان
ايضا لكنه بعيد ويشاك الشوكة يقال شاكته الشوكة شاكة — شوكة م
وشيكة اذا دخلت في جسده وانتصاب الشوكة بالمفعولية المطلق
كانتصاب الخدشة والنكبة والعثرة فان قلت تلك مصادر

بحذف الشوكة فكيف يكون مفعولاً مطلقاً قلت قد يجيء المفعول المطلق غير
مصدر اذا لابس المصدر كالآلة ونحوه نحو ضربته سوطا وان ابيت
فاجعل انتصابها بنزع الخافض اي تشاك بالشوكة وما اشبه هذا
يحتمل ان يكون من كلام النبي ص وان يكون من كلام الراوي
اختلاج العين عده صلى الله عليه وآله من جملة الآفات لان الاختلاج
مرض من الامراض وقد ذكره الاطباء وهو حركة سريعة متواترة
غير عادية تعرض لبعض من البدن كالجلد ونحوه بسبب رطوبة غليظة لزجة
تحلل فتصير بخارا غليظا يعسر خروجه من المسام وتزاول الدافعة
دفعه فيقع بينهما مدافعة واضطراب

الحديث التاسع

وبسندي الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن بابويه عن احمد بن الحسن القطان المقرئ
عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي
الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلم عن ابيه الكاظم موسى بن جعفر عن ابيه
الصادق جعفر بن محمد عن ابيه الباقر محمد بن علي عن ابيه زين العابدين

علي بن الح

علي بن الحسين عن ابيه سيد الشهداء الحسين بن علي عن ابيه سيد الوصيين
امير المؤمنين علي ابن ابي طالب ع قال ان رسول الله ص خطبنا ذات يوم
فقال ايها الناس انه قد اقبل اليكم شهر الله بالبركة والرحمة والمغفرة
شهر هو عند الله افضل الشهور وايامه افضل الايام ولياليه
افضل الليالي وساعاته افضل الساعات هو شهر دعيتم فيه الى ضيافة
الله وجعلتم فيه من اهل كرامة الله انفاسكم فيه تسبيح ونومكم
فيه عبادة وعملكم فيه مقبول ودعاؤكم فيه مستجاب فاسألوا
الله ربكم بنيات صادقة وقلوب طاهرة ان يوفقكم لصيامه
وتلاوة كتابه فان الشقي من حرم غفران الله في هذا الشهر العظيم
واذكروا بجوعكم وعطشكم فيه جوع يوم القيمة وعطشه وتصدقوا
على فقرائكم ومساكينكم ووقروا كباركم وارحموا صغاركم وصلوا
ارحامكم واحفظوا السنتكم وغضوا عما لا يحل النظر اليه ابصاركم وعما
لا يحل الاستماع اليه اسماعكم وتحننوا على ايتام الناس يتحنن على ايتامكم

وتوبوا الى الله من ذنوبكم وارفعوا اليه ايديكم بالدعا في اوقات
صلواتكم فانها افضل الساعات ينظر الله تعالى فيها بالرحمة الى عباده
يجيبهم اذا ناجوه ويلبيهم اذا نادوه ويستجيب لهم اذا دعوه
ايها الناس ان انفسكم مرهونة باعمالكم ففكوها باستغفاركم وظهوركم
ثقيلة من اوزاركم فخففوا عنها بطول سجودكم واعلموا ان الله تعالى ذكره
اقسم بعزته ان لا يعذب المصلين والساجدين ولا يروعهم
بالنار يوم يقوم الناس لرب العالمين ايها الناس من فطر منكم
صايما مومنا في هذا الشهر كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة
لما مضى من ذنوبه فقيل يا رسول الله وليس كلنا يقدر على
ذلك فقال ع اتقوا النار ولو بشق تمرة اتقوا النار ولو بشربة
من ما ايها الناس من خفف منكم في هذا الشهر عما ملكت يمينه
خفف الله عليه حسابه ومن كف فيه شره كف الله عنه غضبه يوم
يلقاه ومن اكرم فيه يتيما اكرمه الله يوم يلقاه ومن وصل فيه رحمه

وصله الله برحمته يوم يلقاه ومن قطع فيه رحمه قطع الله عنه رحمته
يوم يلقاه ومن تطوع فيه بصلوة كتب الله له براة من النار ومن ادى
فيه فرضا كان له ثواب من ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور
ومن اكثر فيه الصلوة علي ثقل الله ميزانه يوم تخف الموازين
ومن تلا فيه اية من القران كان له مثل اجر من ختم القران في غيره
من الشهور ايها الناس ان ابواب الجنان في هذا الشهر مفتحة فاسلوا
ربكم ان لا يغلقها عليكم وابواب النيران مغلقة فاسلوا ربكم ان
لا يفتحها عليكم والشياطين مغلولة فاسلوا ربكم ان لا يسلطها عليكم
قال امير المومنين ع فقمت وقلت يا رسول الله ما افضل الاعمال
في هذا الشهر فقال يا ابا الحسن افضل الاعمال في هذا الشهر
الورع عن محارم الله عز وجل ثم بكى فقلت ما يبكيك يا رسول
الله فقال ابكى لما يستحل منك في هذا الشهر كاني بك وانت تصلي
لربك وقد انبعث اشقى الاولين والاخرين شقيق عاقر ناقة
ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضب منها لحيتك فقلت يا رسول

الله وذلك في سلامة من ديني فقال صلى الله عليه وآله في سلامة
من دينك ثم قال يا علي من قتلك فقد قتلني ومن ابغضك فقد
ابغضني لانك مني كنفسي وطينتك من طينتي وانت وصيي و
خليفتي على امتي **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في
هذا الحديث** خطبنا ذات يوم ضمن خطبنا معنى
وعظنا فعداه بتعديته والا فخطب هنا لازم بمعنى النطق
بالخطبة وكما ضمن المتعدي بنفسه معنى المتعدي بحرف فيعدى
به كذلك قد يضمن اللازم معنى المتعدي فيتعدى بنفسه كما نحن
فيه ومنه قوله تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح قالوا انه ضمن معنى تنووا
فعدي بنفسه والا فهو يتعدى بعلى واليوم الذي ابهمه ع بقوله
ذات يوم في بعض الروايات انه كان اخر جمعة من شعبان وعطف
فقال على خطبنا بالفاء التعقيبية مع انه لا تعقيب بين الخطبة و
القول اما على ما ورد الاراد لخطبنا كما قالوه في قوله تعالى وكم من قرية

اهلكنا

اهلكناها فجاءها باسنا بياتا او هم قائلون من انه بمعنى اردنا اهلاكها
او على ما ذكره بعض المحققين من النحاة من ان التعقيب في الفاء على
نوعين حقيقي معنوي نحو جاء زيد فعمرو ومجازي ذكري وهو
عطف مفصل على مجمل كقوله تعالى ونادى نوح ربه فقال رب
ان ابني من اهلي ونحو قولك توضأت فغسلت وجهي ويدي
ومسحت راسي ورجلي فان التفصيل حقه ان يتعقب الاجمال
انه قد اقبل اليكم شهر الله تاكيد الحكم بان مع ان قرب شهر رمضان
مما لا ينكره المخاطب ولا يتردد فيه لعله من اخراج الكلام على خلاف
مقتضى الظاهر بجعل غير المنكر كالمنكر اذ لاح عليه شيء من امارات
الانكار كقوله ان بني عمك فيهم رماح فالمخاطبون كانهم لما لم يستعدوا
ويتهيؤا لدخوله بالخروج من المظالم والتبعات وتهيئة الالات
لتعطير الصايمين والصدقات ولم يحصل لهم الفرح والاستبشار
باقبال هذا الشهر العظيم الذي تعظم فيه الخطيبات وتستجاب

فيه الدعوات جعلوا كانهم منكرون لا قباله عليهم فخوطبوا خطاب
المنكر مع المبالغة في التاكيد بالابهام بضمير الشان ثم التفسير
بعد التحقيقة ولا يبعد كون التاكيد جاريا على مقتضى الظاهر
نظرا الى ان الحكم ليس مجرد اقبال الشهر بل هو اقباله مصاحبا للبركة
والرحمة والمغفرة ولعل هذا الحكم المقيد مما يشك فيه بعض
الحاضرين او ينكره بعض المنافقين فخاطبهم جميعا بالحكم المؤكد
من قبيل تغليب المتصف بامر على غير المتصف به واسناد الاقبال
الى الشهر مجاز عقلي ولك ان تجعل التجوز في الطرف لا في النسبة
اما في المسند بجعل الاقبال مجازا عن القرب او في المسند اليه على
طريقة الاستعارة بالكناية ويمكن طي الكشح عن التجوز في المفرد بان
يعتبر تشبيه التلبس لغير الفاعلي بالتلبس الفاعلي ويستعمل فيه اللفظ
الموضوع لافادة التلبس الفاعلي فيصير الكلام استعارة تمثيلية كما
في اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى واضافة الشهر الى الله تعالى لعله لمزيد

الاختصاص المفهوم مما نطق به الحديث القدسي الذي رواه العامة
والخاصة ان الله تعالى يقول ان الصوم لي وانا اجزي عليه واما
اشعارا بان رمضان من اسمائه تعالى كما رواه الشيخ الجليل قدوة
المحدثين محمد بن يعقوب الكليني طاب ثراه في كتاب الكافي
عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن ابي نصر عن هشام بن سالم
عن سعد بن سالم قال كنا عند ابي جعفر محمد ع الباقر ع فذكرنا
رمضان فقال ع لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان
ولا جاء رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى وهو عز وجل
لا يجيء ولا يذهب ولكن قولوا شهر رمضان الحديث فان الشقي
من حرم غفران الله قصر اسم ان على خبرها للمبالغة في شقاوة
المحروم من الغفران في هذا الشهر كانه لا شقي غيره على ما قالوه في
نحو الامير زيد والشجاع عمرو ومن ان اللام ان حمل في المقام الخطابي
على الاستغراق كان بمنزلة كل امير زيد وكل شجاع عمرو وان حمل على

الجنس افاد ان زيدا وجنس الامير وعمروا وجنس الشجاع متحدان
في الخارج وكيف كان فالفقرا اذا ذكرا في حاصل وتصدقوا
على فقرائكم ومساكينكم ربما استدل بعطف احدهما على الاخر
على تغايرهما ولا خلاف في اشتراكهما في وصف عدمي هو عدم
وفا الكسب والمال بمؤنته ومؤنة العيال انما الخلاف في ان ايهما
هو الذي لا مال له ولا كسب بالكلية وهذا معنى الخلاف في
ان ايهما هو الذي لا مال له ولا كسب بالكلية وهذا معنى الخلاف الى
ان ايهما اسوء حالا فقال الفرا وثعلب وابن السكيت هو المسكين
وبه قال ابو حنيفة ووافقهم من علماء الشيعة الامامية ابن الجنيد وسلار
والشيخ الطوسي في النهاية لقوله تعالى او مسكينا ذا متربة وهو المطروح
على التراب لشدة الاحتياج ولان الشاعر قد اثبت للفقير مالا في قوله
اما الفقير الذي كانت حلوبته وفق العيال فلم يترك له سبد
وقال الاصمعي الفقير اسوء حالا وبه قال الشافعي ووافقه من الامامية

المحقق

المحقق محمد بن ادريس الحلي والشيخ ابو جعفر الطوسي في المبسوط ولان
الله تعالى بدا به في اية الزكوة وهو يدل على الاهتمام بشانه في الحاجة
ولاستعاذة النبي صلى الله عليه وآله من الفقر مع قوله اللهم احيني مسكينا وامتني
مسكينا واحشرني مع المساكين ولان الفقير ماخوذ من كسر الفقار من شدة
الحاجة واثبات الشاعر المال للفقير لا يوجب كونه احسن حالا من المسكين
فقد اثبت تعالى للمساكين مالا في اية السفينة والحق ان المسكين اسوء حالا
من الفقير لما ذكر ولما رواه شيخ الطايفة محمد بن الحسن الطوسي قدس الله
روحه في كتاب التهذيب عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم
عن احمد بن محمد عن احمد بن خالد عن عبد الله بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن
ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع قول الله عز وجل انما الصدقات
للفقراء والمساكين قال الفقير الذي لا يسال الناس والمسكين اجهد منه و
البائس اجهدهم الحديث وهذا حديث صحيح وقوله ع الفقير الذي
لا يسال الناس الظاهر انه كناية عن ان له مالا وكسبا في الجملة وهو يقنع

واو كان قاطعا عن موسته ولا يسال الناس وقوله عم المسكين اجهد
كسب منه اي اشق حالا والجهد بالفتح المشقة يعني انه لا مال ولا
له اصلا وعلى هذا فيشكل جعل البائس اجهد منه اللهم الا
ان نعتبر فيه الضعف البدني كالزمانة ونحوها كما اعتبره ما
في الفقير ويظهر فايده الخلاف في الترادف والتخالف فيما
لو اريد بسط الزكاة على الاصناف الثمانية او نذرا او وصي للفقراء بعين
معا قيل ويظهر ايضا في الكفارة فانها مخصوصة بالمساكين ورد
بانه لا خلاف في انه اذا ذكر احدهما وحده دخل الاخر انما
الخلاف فيما اذا ذكرا معا وقد نص الشيخ وغيره على ذلك وفيه
ما فيه ووقروا كباركم التوقير التعظيم والاحترام
والمراد بالكبار ما يشمل الكبار سنا او شانا كالمعلمين وصلوا
ارحامكم قصر بعض العلماء الرحم على من يحرم نكاحه والظاهر انه كل من
عرف بنسبه وان بعد ويؤيده ما رواه علي بن ابراهيم في تفسير قوله

تعالى

تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا
ارحامكم انها نزلت في بني امية وما صدر منهم بالنسبة الى ائمة اهل
البيت عليهم السلام والظاهر حصول الصلة باقل ما يسمى برا واحسانا
وعن النبي صلى الله عليه وآله صلوا ارحامكم ولو بالسلام وتحننوا على
ايتام الحنين الى الشيء توقان النفس اليه والحنان الرحمة ومنه الحنان المسلمين صح
بالشديد وانفسكم مرهونة باعمالكم قد يعبر بشبه توقف خلاص
النفس من العذاب على العمل الصالح بتوقيف تخليص الرهن على
اداء الدين لكون الكلام استعارة بالكناية مع التخييل والصحيح
انه تشبيه بليغ لا استعارة لان الطرفين مذكوران وقس
عليه قوله صلى الله عليه وآله وظهوركم ثقيلة الخ ولا يروع عنهم بالشديد
اي لا يفزعهم والروع بالفتح الفزع وروعت فلانا اذا افزعته
اتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بشق تمرة فحذف كان
مع اسمها وهذه الواو واو الحال عند صاحب الكشاف واعترض

عند بعض المحققين وعاطفة على محذوف عند بعض فانهم
قالوا في قوله عم اطلبوا العلم ولو بالصين ان المقدر اطلبوا
العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين والشق بالكسر نصف
الشيء كان له ثواب من ادى سبعين فريضة المراد بالسبعين
اما العدد الخاص او معنى الكثرة فان السبعين جار مجرى
المثل في الكثرة كما قالوه في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة
فلن يغفر الله لهم وقد يقال في وجه تخصيص السبعين بذلك
من بين ساير الاعداد انها اكثر ما هو اكمل الاحاد اعني السبع
بعده عدد كامل هو العشرة لاشتماله على جميع مخارج الكسور
الكسور التسعة ولان جميع ما فوقه يحصل باضافة الاحاد اليه
او بتكريره او بهما معا ووجه اكملية السبعة اشتمالها على جملة اقسام
العدد لانه اما زوج او فرد والفرد اما اول او غير اول واما مجذور او
غير مجذور واما تام او زايد او ناقص واما زوج الزوج او زوج

واما منطق او اصم

الفرد

والفرد غير الاول

الفرد وقد اشتملت السبعة على جميع هذه الانواع الا الزايد ثقل الله ميزانه
ثقل الميزان كناية عن كثرة الحسنات ورجحانها على السيات وقد
اختلف اهل الاسلام في ان وزن الاعمال الوارد في الكتاب والسنة
هل هو كناية عن العدل والانصاف والتسوية او المراد به الوزن
الحقيقي فبعضهم على الاول لان الاعراض لا يعقل وزنها والجمهور
هم على الثاني للوصف بالخفة والثقل في القران والحديث والموزون
صحايف الاعمال او الاعمال نفسها بعد تجسيمها في تلك النشاة
الورع عن محارم الله للورع عندهم درجات اربع الاولى
ورع التايبين وهو ما به يخرج الانسان عن الفسق وهو المصحح
لقبول الشهادة الثانية ورع الصالحين وهو التوقي من الشبهات
فان من رتع حول الحمى اوشك ان يدخله قال ص دع ما يريبك الى
ما لا يريبك الثالثة ورع المتقين وهو ترك الحلال الذي
يخوف ان ينجر الى الحرام كما قال ص لا يكون الرجل من المتقين حتى يدع

ما لا باس به مخافة ما به باس وذلك مثل الورع عن التحدث باحوال
الناس مخافة ان ينجر الى الغيبة الرابع ورع الصديقين وهو
الاعراض عما سوى الله تعالى خوفا من صرف ساعة من العمر فيما لا يفيد
زيادة القرب عند الله عز وجل وان كان معلوما انه لا ينجر الى
حرام البتة وقوله عم في هذه الخطبة الورع عن محارم الله ظاهر
في المرتبة الاولى من الورع ولا يبعد ادراج الثانية والثالثة ايضا فيه
كما لا يخفى على قريحة الفرق احد جانبي الراس وذلك في تنزيله منزلة
دينى المشار اليه بذلك هو شهادته عم المدلول عليها بالكلام السابق
وفي بمعنى مع كما في قوله تعالى ادخلوا في امم قد خلت من قبلكم من
الجن والانس في النار ومن بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلوة
من يوم الجمعة **هداية فيها دراية** ما ذكرناه
في قوله عم خطبنا من الحمل على التضمين اولى من الحمل على النصب بنزع
الخافض فان التضمين اكثر ورودا في اللغة واقوى مسلكا وايضا

فهو على تقدير مجازيته اولى من الاضمار والحواله حقيقية لا اضمار
فيه وليس اللفظ مستعملا في كلا المعنيين ولا المعنى الاخر
مرادا باللفظ مقدرا على حدة ليلزم ذلك بل اللفظ مستعمل
في معناه الحقيقي وهو المقصود منه اصالة ولكن قصد تبعيته
معنى اخر من غير ان يستعمل فيه ذلك اللفظ او يقدر لفظ اخر فلفظ
خطب مستعمل في معناه اصالة وتعديته بنفسه تشعر بتبعية
معنى الوعظ له وكذلك لفظ يكبروا في قوله تعالى ولتكبروا الله على
ما هداكم مستعمل في معناه وتعديته بعلى تشعر باستتباعه معنى
الحمد منه دون تجوز ولا اضمار فتامل **اشارة فيها** **انارة**
الحول الموزون في النشاة الاخرى هو نفس الاعمال والصحائف
وما يقال من انه تجسيم العرض طور خلاف طور العقل فكلام
ظاهري عامي والذي عليه الخواص من اهل التحقيق ان سنخ
الشي وحقيقته امر مغاير لصورته التي تتجلى بها على المشاعر الظاهرة

وتلبسها الذي المدارك الباطنة فانه يختلف ظهوره في تلك
الصور بحسب اختلاف الموطن والنشاه فيلبس في كل موطن لباسا
ويتجلبب في كل نشاه بجلباب كما قالوا ان لون الماء لون
انائه واما الاصل الذي يتوارد هذه الصور عليه ويعبرون
عنه تاره بالشبح ومره بالوجه واخرى بالروح فلا يعلمه الا علام
الغيوب فلا بعد في كون الشي في موطن عرضا وفي اخر جوهرا الا ترى
الى الشي المبصر فانه انما يظهر للحس البصر اذا كان محفوفا بالجلابيب الجسمانية
ملازما الوضع خاص وتوسط بين القرب والبعد المفرطين و
امثال ذلك وهو يظهر في الحس المشترك عريا عن تلك الامور التي
كانت شرط ظهوره لذلك الحس الا ترى الى ما يظهر في اليقظه من صورة
العلم فانه في تلك النشاه امر عرضي ثم انه يظهر في النوم بصوره اللبن
فالظاهر في الصورتين شي واحد يتجلى في كل موطن بصوره
ويتحلى في كل نشاه بحليه ويترايا في كل عالم بزي ويتسمى في كل مقام

باسم فقد يتجسم في مقام ما كان عرضا في مقام اخر وعساك تتطفر في هذا
الكلام بما يزيل عن قلبك الارتياب في هذا الباب ان شاء الله تعالى **تتمة**
للشان يجعل الظرف في قوله عم في سلاسل من ذهب ظرفا مجازيا تشبيه
ملابسة فتلك السلاسل الذين في الاجتماع معها بملابسة المظروف
للظرف فيكون لفظة في استعاره تبعيه وللك ان تعتبر تشبيه الهيئه
المنتزعه من القتل وسلاسل الذين ومصاحبة احدهما الاخر بالهيئه المنتزعه
من المظروف والظرف واصطحابهما فيكون الكلام استعاره تمثيليه
تركب كل من طرفيها لكنه لم يصرح من الالفاظ التي هي بازاء المشبه به الا
بكلمه في فان مدلولها هو العمده في تلك الهيئه وما عداه تبع له يلاحظ
معه في ضمن الفاظ منويه فلا يكون لفظه في استعاره بل هي على معناها
الحقيقي وللشان تشبه سلاسل الذين بما يكون محلا وظرفا للشي على
طريقه الاستعاره بالكنايه ويكون ذكر كلمه في قرينه وتخييلا على قياس
ما ذكره بعض المحققين في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم و في

هذا المقام بحث طويل ليس هذا محله وقد اوردناه في حواشينا

على المطول فمن اراد فليقف عليه هناك

الحديث العاشر

وبالسند المتصل الى الشيخ الاعظم محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل

محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن الصدوق محمد بن علي بن بابويه عن محمد

بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن موسى بن القاسم

عن صفوان وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن الامام ابي عبد

الله جعفر بن محمد الصادق عن اباه عن اباه عن اباه عن ابيه امير المؤمنين

عليهم السلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله لقيه اعرابي فقال له يا رسول

الله اني خرجت اريد الحج ففاتني وانا رجل مميل فمرني ان اصنع في مالي

ما ابلغ به مثل اجر الحاج قال فالتفت اليه رسول الله صلعم وقال له انظر

الى ابي قبيس فلو ان ابا قبيس ذهبة حمرا انفقته في سبيل الله ما بلغت

ما يبلغ الحاج ثم قال ان الحاج اذا اخذ في جهازه لم يرفع شيئا ولم

يضعه الا كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع

له عشر درجات فاذا ركب بعيره لم يرفع خفا ولم يضعه الا كتب

الله له مثل ذلك فاذا طاف بالبيت خرج من ذنوبه فاذا

سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه فاذا وقف بالمشعر الحرام

خرج من ذنوبه فاذا رمى الجمار خرج من ذنوبه قال فعدد

رسول الله صلعم كذا وكذا موقفا اذا وقفها الحاج خرج من ذنوبه

ثم قال النبي لك ان تبلغ ما يبلغ الحاج

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

لقيه اعرابي الاعرابي بفتح

الهمزة منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة ويقال

لسكان الامصار عرب وليس الاعراب جمعا للعرب بل هو مما

لا واحد له نص عليه في الصحاح وانا رجل مميل اي صاحب مال

وثروة انظر الى ابي قبيس الظاهر ان المراد نظر العين وان كان هذا

الكلام بعيد وما قال بها والا فنظر القلب اخذ في جهازه اي شرع

فيه والجهاز بفتح الجيم وكسرها الا كتب الله له مثل ذلك اي عشر

حسنات ويجوز ان يراد بذلك ما يعم محو السيئات ودفع الدرجات ايضا
خرج من ذنوبه شبه مفارقة الذنوب والتخلص منها بالخروج
من البيت وشبهه فالكلام استعارة مصرحة تبعية او شبه الذنوب
باللباس المحيط بالانسان كالثوب ونحوه كما قال تعالى واحاطت به خطيئته
فالكلام استعارة بالكناية وذكر الخروج تخييل فاذا سعى بين الصفا
والمروة خرج من ذنوبه قد تكرر ذكر الخروج من الذنوب في هذا
الحديث مرارا ولعل ذلك للتأكيد والبعد عنها والتنصل عن تبعاتها او لانه
يحصل باتيان كل نسك من تلك المناسك الخروج من نوع من انواع
الذنوب فانها تتنوع الى مالية وبدنية والبدنية الى قولية و
فعلية والفعلية تختلف باختلاف الالات التي تفعل بها الى غير ذلك
وقد ورد في بعض الاخبار تنويعها الى مغيرة للنعم ومزيلة للنقم
وحابسة للرزق وهاتكة للستور ومعجلة للفناء وكان لكل واحد من الافعال
اختصاصا بازالة مرض من الامراض لاسباب وخصوصيات لا توجد في

غيره

غيره فلعل لكل فعل من افعال الحج اختصاصا بتكفير نوع من انواع
الذنوب لمناسبات وخصوصيات لا يعلمها الا علام الغيوب ويؤيد ذلك
ما اورده الغزالي في الاحياء عن الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
باسناده الى رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان من الذنوب ذنوبا
لا يكفرها الا الوقوف بعرفة وامثال هذه الاخبار كثيرة والله اعلم

الحديث الحادي عشر

وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه عن الحسين بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى
الخزاز عن موسى بن اسمعيل عن ابيه عن الامام موسى بن جعفر الكاظم
ع عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين ع ان رسول الله ص
بعث سرية فلما رجعوا قال مرحبا بقوم قضوا الجهاد الاصغر
وبقي عليهم الجهاد الاكبر قيل يا رسول الله وما الجهاد الاكبر قال جهاد
النفس ثم قال ع افضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه بيان

ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

ن

بعث سرية السرية القطعة من الجيش من خمسة انفس الى ثلثمائة او اربعمائة
مرحبا بقوم الرحب بالضم السعة وبالفتح الواسع ونصب مرحبا
بفعل لازم الحذف سماعا كاهلا وسهلا اي اتيت بكم رحبا وسعة
والباء في بقوم اما للسببية او للمصاحبة وعن المبرد انه نصب
على المصدر اي رحبت بلادك مرحبا جهاد النفس اي قهرها
وبعثها على ملازمة الطاعات ومجانبة المنهيات ومراقبتها على ممر
الاوقات ومحاسبتها على ما رجحته وخسرته في دار المعاملة للسعادات
وكسر قواها البهيمية السبعية بالرياضات والمجاهدات كما قال
سبحانه قد افلح من زكاها وقد خاب من دسيها افضل الجهاد
من جاهد نفسه هذا الخبر لا يحمل على المبتدا بحسب الظاهر فلا بد
اما من جعل المصدر هنا بمعنى اسم الفاعل اي افضل المجاهدين
من جاهد نفسه التي بين جنبيه قد يظن ان فيه دلالة على عدم
تجرد النفس والحق انه لا دلالة فيه على ذلك بل هو كناية عن كمال

[illegible]

القرب

القرب فان تجرد النفس مما لا ينبغي ان يرتاب فيه وقد قامت عليه
البراهين العقلية واشارت اليه الكتب السماوية والاخبار النبوية و
شهدت له الامارات البشرية والمكاشفات الذوقية

تبصرة

جهاد النفس افضل الجهاد كما تضمنه هذا الحديث وقد تكفل سبحانه للمجاهدين
بان يهديهم الطريق القويم والصراط المستقيم قال سبحانه والذين
جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فيجب على كل شخص ان يجاهد نفسه
بالمحاسبة والمراقبة ويصدها عن الحظوظ الفانية الدنية ويضيق
عليها في حركاتها وسكناتها وخطراتها وخطواتها فان كل نفس
من انفاس العمر جوهرة نفيسة لا عوض لها يمكن ان تشترى بها كنزا من الكنوز
لا يتناهى نعيمه ابد الاباد وانقضاء هذه الانفاس ضايعة او مصروفة
الى ما يجلب الهلاك خسران عظيم هايل لا تسمح به نفس عاقل فاذا اصبح
العبد وفرغ من صلوة الصبح ينبغي ان يتوجه الى نفسه ويقول لها
يا نفس ليس لي بضاعة الا العمر ومهما يفنى منه فهو من راس المال وهذا

يوم جديد وقد امهلني الله تعالى فيه وانعم علي به ولو توفاني لكنت تتمنى
ان ترجعي الى الدنيا يوما واحدا لتعملي فيه عملا صالحا فافرضي
انك توفيت ثم رددت فاياك ثم اياك ان تضيعي هذا اليوم
واعلمي ان اليوم والليلة اربع وعشرون ساعة وقد ورد في
الخبر انه ينشر للعبد لساعات اليوم والليلة اربع وعشرون خزانة
فيفتح له منها خزانة فيراها مملوة نورا من حسناته التي عملها في تلك
الساعة فيناله من الفرح والسرور والاستبشار ما لو وزع على
اهل النار لاشغلهم ذلك عن الاحساس بالمها ويفتح له خزانة
اخرى فيراها مظلمة تفوح نتنها وتغشاه ظلامها وهي الساعة
التي عصى الله تعالى فيها فيناله من الهول والفزع ما لو قسم على اهل
الجنة لنغص عليهم نعيمها ويفتح له خزانة اخرى فيراها فارغة ليس
فيها شيء وهي الساعة التي نام فيها او اشتغل بشيء من مباحات الدنيا
فيتحسر على خلوها ويندم على ما فاته من الربح العظيم الذي كان قادرا

على

على تحصيله في تلك الساعة وهكذا تعرض عليه خزائن اوقاته في
طول عمره فاجتهدي يا نفس في هذا اليوم ان تعمري خزائنك
ولا تتركيها خالية من تلك الكنوز العظيمة والسعادات الجسيمة
ولا تميلي الى الكسل والدعة والاستراحة فيفوتك من الدرجات
العلية ما كنت قادرة على تحصيله بادنى توجه وينالك ما ينال
التاجر القادر على الربح العظيم اذا اهمله وتساهل فيه فلا ينفك
منك الحسرة ابدا نعوذ بالله من ذلك **تتمة** النفس الانسانية
واقعة بين القوة الشهوانية والقوة العاقلة فبالاولى تحرص على
تناول اللذات البدنية البهيمية كالغذا والسفاد والتغالب وساير
اللذات العاجلة الفانية وبالاخرى تحرص على تناول العلوم الحقيقية
والخصال الحميدة المؤدية الى السعادات الباقية الابدية والى هاتين
القوتين اشار سبحانه بقوله وهديناه النجدين وبقوله تعالى
انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا فان جعلت الشهوة

متقادة للعقل فقد فزت فوزا عظيما واهتديت صراطا مستقيما
وان سلطت الشهوة على العقل وجعلته منقادا لها ساعيا في
استنباط الحيل الموديه الى مراداتها هلكت يقينا وخسرت
خسرانا مبينا واعلم انك نسخة مختصرة من العالم فيك بسايط
ومركبات وماديات ومجردات بل انت العالم الكبير الاكبر كما قال
امير المؤمنين وسيد الموحدين ع دواك فيك وما تبصر وداك منك وما تشعر
وتزعم انك جرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر وما من شي
الا وانت تشبهه من وجه لكن الغالب عليك اربعة اوصاف الملكية
والسبعية والبهيمية والشيطانية فمن حيث الملكية تتعاطى افعال الملايكة
من عبادة الله سبحانه وطاعته والتقرب اليه ومن حيث الغضب
تتعاطى افعال السباع من العداوة والبغضاء والهجوم على الناس
بالضرب والشتم ومن حيث الشهوة تتعاطى افعال البهايم من الشره
والشبق والحرص ومن حيث الشيطانية تتعاطى افعال الشياطين تستنبط

وجوه

وجوه الشر وتتوصل الى الاغراض بالمكر والحيل فكان المجتمع في اهابك
ايها الانسان ملك وكلب وخنزير وشيطان فالكلب هو الغضب
والخنزير هو الشهوة فان اشتغلت بجهاد هذه البلية ودفع كيد
الشيطان ومكره بالبصيرة النافذه وبكسر شره هذا الخنزير بتسليط
الكلب عليه اذ بالغضب تنكسر سورة الشهوة واذللت الكلب بتسليط
الخنزير وجعلت الكل مقهورين تحت السياسة اعتدل الامر وظهر
العدل في مملكة البدن وجرى الكل على الصراط المستقيم وان لم تجاهدهم
قهروك واستخدموك فلا تزال في استنباط الحيل وتدقيق الفكر
في تحصيل مطلوبات الخنزير ومرادات الكلب فتكون دايما في عبادة كلب
وخنزير وهذا حال اكثر الناس الذين همتهم مصروفة الى البطن
والفرج ومناقشة الخلق ومعاداتهم والعجب منك انك تنكر
على عباد الاصنام عبادتهم لها ولو كشف الغطاء عنك وكوشفت
بحقيقة حالك ومثل لك ما يمثل للمكاشفين ما في النوم واليقظة

لو رايت نفسك قايما بين يدي خنزير مشمئز بذيلك فيخدمه ساجدا له
مرة وراكعا اخرى منتظرا لاشارته وامره فيهما طلب الخنزير شيا
من شهواته توجهت على الفور الى تحصيل مطلوبه واحضار شهيه
ولا بصرت نفسك حاشا من يدي كلب عقور عابدا له مطيعا
لما يلتمسه مدققا للفكر في الحيل الموصلة الى طاعته وانت بذلك ساع
فيما يرضى الشيطان ويسره فانه هو الذي يهيج الخنزير والكلب ويبعثهما
على استخدامك فانت من هذا الوجه عابد للشيطان وجنوده
ومندرج في المخاطبين المعاتبين يوم القيمة بقوله تعالى الم اعهد
اليكم يا بني ادم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين فليراقب كل
عبد حركاته وسكناته وسكوته ونطقه وقيامه وقعوده لئلا
يكون ساعيا طول عمره في عبادة هؤلاء وهذا غاية الظلم حيث صير
المالك مملوكا والسيد عبدا والرئيس مرؤوسا اذ العقل هو المستحق
للسيادة والرياسة والاستيلاء وهو قد سخره لخدمة هؤلاء وسلطهم

عليه

عليه وحكمهم فيه قال بعض المفسرين عند قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات
وما في الارض جميعا ان في ذلك لايات لقوم يتفكرون قد سخر لك
الكون وما فيه لئلا يسخرك منه شيء وتكون مسخرا لمن سخر لك الكل فان
جعلت نفسك مسخرة لما في الكون اسيرة للذات الفانية فقد جهلت
فضل الله لديك وكفرت نعمته عليك اذ خلقك عبدا لنفسه حرا
من الكل فاستعبدك الكل ولم تشتغل بمعبودك الحق بحال

الحديث الثاني عشر

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
عن علي بن ابراهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال قال رسول الله ص وسلم ان
الله عز وجل ليبغض المؤمن الضعيف الذي لا دين له قيل وما المؤمن
الذي لا دين له يا رسول الله قال الذي لا ينهى عن المنكر قال مسعدة
وسئل ابو عبد الله ع عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اواجب هو
على الامة جميعا فقال لا فقيل له ولم قال انما هو على القوي المطاع العالم

بالمعروف من المنكر لا على الضعفاء الذين لا يهتدون سبيلا والدليل
على ذلك من كتاب الله عز وجل قوله تعالى ولتكن منكم امة
يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فهذا
خاص غير عام كما قال الله عز وجل ومن قوم موسى امة يهدون بالحق
وبه يعدلون **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في
هذا الحديث** ليبعض المومن الضعيف اي الضعيف
الايمان والمراد انه سبحانه يعامله معامله المبغض مع من يبغضه
ويوصل اليه ما يترتب على البغض من الجزاء السيء وهكذا الكراهة يوصف
به سبحانه فانه انما يوجد باعتبار الغايات لا المبادي الذي
لا ينهى عن المنكر المراد به القبيح اعني الحرام والمراد بالمعروف الذي
يذكر في مقابله الفعل الحسن المشتمل على رجحان فيختص بالواجب والمندوب
ويخرج المباح والمكروه وان كانا داخلين في الحسن وسئل ابو عبد
الله عم اي المراد بالمعروف هنا الواجب والمراد من السوال عن

وجوبهما على الامه جميعا وجوبهما على كل واحد منهم عالما كان او
جاهلا موثرا امره ونهيه او غير موثر والدليل على ذلك اي على
ان الوجوب انما هو على بعض الامه فالمشار اليه بذلك هو الكلام
اللاحق من حصر الوجوب على من صفته كذا وكذا لا نفس الحصر
كما هو ظاهر ولكن منكم امه كلام الامام عم صريح في ان من في
الايه تبعيضيه واما ما في بعض التفاسير من جعلها بيانيه والمعنى
كونوا امه تامرون بالمعروف فبعيد جدًا فهذا خاص غير
عام اي طلب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يعم الامه جميعًا
بل يختص ببعضهم **تبصرة** اختلف اصحابنا في وجوب الحسبه
اعني الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هل هو عيني او كفائي فالشيخ و
المحقق وابن ادريس وجماعه من متاخري علمائنا ومنهم شيخنا الشهيد
في شرح الارشاد والمحقق الشيخ علي طاب ثراه على الاول والسيد
المرتضى وابو الصلاح والعلامه وبعض المتاخرين كالشهيد الثاني

على الكافي وليمثل لمحل النزاع بما لو كان في البلد شخص يترك الصلوه
او يشرب الخمر مثلا وفي البلد عشره اشخاص يجوز كل منهم تاثير امره
او نهيه في ذلك الشخص من غير ضرر يلحقه وشرع واحد منهم في
امره ونهيه في ذلك الشخص وكان ترتب الاثر على ذلك مظنونا فهل مجرد
ذلك قبل حصول الاثر اعني فعل الصلوه وترك شرب الخمر هل
يسقط وجوب الامر والنهي عن التسعه الباقيه ام يجب عليهم مشاركته
في الامر والنهي وعدم تقاعدهم عن ذلك الى ان يحصل الاثر
والقايلون بالوجوب العيني استدلوا بمثل هذا الحديث
فان ظاهره الوجوب العيني وباحاديث اخرى يقارب مضمونها
ذلك كما روي عن امير المومنين ع من ترك انكار المنكر بقلبه ويده
ولسانه فهو ميت في الاحيا وما روي عن الصادق ع انه قال
لاصحابه انه قد حق لي ان اخذ البري منكم بالسقيم وكيف لا يحق
لي ذلك وانتم يبلغكم عن الرجل منكم القبيح فلا تنكرونه عليه ولا تهجرونه

ولا تؤذونه حتى يتركه وامثال هذه الاحاديث كثيره والاستدلال
كما ترى والقايلون بالوجوب الكفائي استدلوا بالايه الكريمه وبما
تقدم اخر هذا الحديث ويخطر بالبال ان الايه والحديث انما يدلان
على عدم وجوبهما على كل واحد من احاد الامه وهو كذلك لانه ليس كل
واحد منهم مستجمعا للشرايط الوجوب ولا يدلان على انهما يسقطان
عن المستجمعين لشرايط الوجوب بقيام البعض منهم قبل ترتب الاثر
والنزاع ليس الا في هذا فسقوطهما عن غير مستجمع الشرايط لا يقتضي
الوجوب الكفائي كما في الحج ولا يبعد ان يقال انه اذا شرع احد
العشره في المثال السابق بالامر والنهي فان ظن التسعه الباقون
ان مشاركتهم له لا تثمر تعجيل ترتب الاثر ولا رسوخ الانزجار في
قلب من يراد انزجاره بل وجودها في ذلك كعدمها فالمشاركه
غير واجبه والوجوب على الكفايه والا فالوجوب على العشره عيني
وكلام ابن البراج يمكن تنزيله على هذا التفصيل فقول العلامه في

الحاصل ان مذهبه هو مذهب السيد بعينه محل نظر هذا وقد استدل العلامة
في التذكره على الوجوب الكفائي بان الغرض من الامر والنهي وقوع
المعروف وارتفاع المنكر فمتى حصلا بفعل واحد كان الامر والنهي
من غيره عبثا هذا كلامه وفيه انه ان اراد بقوله فمتى حصلا الحصول
الفعلي فهو خروج عن محل النزاع وان اراد به الحصول بالقوه فان كان
مراده ان الامر والنهي من الغير عبث في بعض الاوقات لعدم نفعه
او دائما منعناه والسند ما عرفت في التفصيل فتدبر تتمه
تضمن هذا الحديث بعض شروط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والمشهور
هنا اربعه الاول علم الامر والناهي وتميزه بين المعروف والمنكر في الثاني
اصرار المامور والمنهي على الذنب وعدم ظهور اماره الاقلاع الثالث
تجويز التاثير الرابع عدم توجه ضرر مالي او بدني او عرضي الى الآمر
والناهي ولا الى احد من المسلمين بسببه وقد تضمن هذا الحديث الشرط الاول
والثالث ولا يخفى ان هذه الاربعه انما هي شروط الحسبه التي باللسان

او الـ

او اليد اما الحسبه القلبيه المعبر عنها بالانكار القلبي فغير مشروطه بمجموع هذه الاربعه
وهي على انواع الاول اعتقاد وجوب ما يترك وتحريم ما يفعل
وعدم الرضا به وهو مشروط بالشرط الاول فقط الثاني تنفر من مرتكب
المعصيه وبغضه على ارتكابها وهو البغض في الله المامور به في السنه
المطهره وهو مشروط بالشرطين الاولين فقط الثالث اظهار الكراهه
بغير اللسان واليد كعدم المكالمه وترك المخالطه وهو مشروط
بالشروط الاربعه وفي عده من انواع الانكار القلبي مسامحه ومن هذا
يظهر ان ما ذكره المحقق والعلامه وغيرهما من ان وجوب الانكار القلبي
مطلقا اي غير مشروط بشي من الشروط الاربعه غير مستقيم فليتامل ولا يخفى
ان في اطلاق النهي على كل من مراتب الانكار القلبي تجوزا وكذا في
اطلاق الامر والنهي على كل من انواع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر سوى
بعض افراد الامر والنهي اللساني وكان ذلك صار حقيقه شرعيه وتخصيص
التجوز بالنوع الاول من انواع الانكار القلبي كما يظهر من كلام بعض

علمائنا **هداية** هذه الشروط الاربعة هي المذكورة في كتب اصحابنا
رضوان الله عليهم وقد اشترط بعض العلماء شرطا خامسا وهو ان لا يكون
الآمر والناهي مرتكبا للمحرمات واشترط فيه العدالة واستدل بقوله تعالى
اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وبقوله تعالى كبر مقتا عند الله ان
تقولوا ما لا تفعلون وبما روي عن النبي ص انه قال مررت ليلة اسري بي
بقوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار فقلت من انتم فقالوا كنا نأمر
بالخير ولا نأتيه وننهى عن الشر ونأتيه وبان هداية الغير فرع الاهتدا
والاقامة بعد الاستقامة ولهذا قيل ان الاصلاح زكاة نصاب الصلاح
والحق انه غير شرط وان الواجب على فاعل الحرام المشاهد فعله من غيره امران
تركه وانكاره ولا يسقط بترك احدهما وجوب الاخر والاحاديث
الدالة على وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر شاملة للعدل والفاسق
والانكار في الايتين المذكورتين على عدم العمل بما امر به وبقوله لا على
الامر والقول وكذلك ما تضمن حديث الاسراء ايضا فالصغار الذين

لا تخل

لا تخل بالعدالة ولفاعلها ان ينهى عن المنكر ايضا فاما انه حجة في الاية
والحديث وما هو جوابكم فهو جوابنا واما حكاية الفرجية فكلام
شعري وايم فلو ثبت دلائلكم لاقتضت عدم وجوب الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر الا على المعصوم ومن لم يقع منه من
حين بلوغه وحين توبته ذنب صغير ولا كبير فيسد باب الحسبة
والله اعلم **الحديث الثالث عشر** وبسندي
المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابي
حمزة الثمالي عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع قال قال رسول
الله ص في حجة الوداع الا ان الروح الامين نفث في روعي
انه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في
الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق ان تطلبوه بشيء
من معصية الله تعالى فان الله قسم الارزاق بين خلقه حلالا ولم يقسمها حراما

فمن اتقى الله وصبر اتاه رزقه من حله ومن هتك حجاب ستر الله عز وجل
واخذه من غير حله قص به من رزقه الحلال وحوسب عليه يوم القيمة

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

نفث في روعي النفث بالنون والفاء والثاء
المثلثة بمعنى النفخ والروع بالضم القلب والعقل والمراد انه
القى في قلبي واوقع في بالي واجملوا في الطلب لا يكن كدكم فيه
كدا فاحشا وقوله اتقوا الله واجملوا في الطلب يحتمل معنيين
الاول ان يكون المراد اتقوا الله في هذا الكد الفاحش اي لا تقيموا
عليه كما تقول اتق الله في فعل كذا اي لا تفعله الثاني ان يكون المراد
انكم اذا اتقيتم الله لا تحتاجون الى هذا الكد والتعب وتكون
اشارة الى قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب ولا يحملنكم اي لا يبعثنكم ويحدوكم والمصدر
المسبوك من ان المصدرية ومعمولها منصوب بنزع الخافض اي

اي لا يبعثنكم استبطاء الرزق على طلبه بالمعصية قسم الارزاق بين خلقه
حلالا نصبه على الحالية والمفعولية بتضمين قسم معنى جعل ومن هتك
حجاب ستر الله هتك الستر تمزيقه وخرقه واضافة الحجاب الى الستر ان قرئ
بكسر السين بيانية وفتحها لامية وفي الكلام استعارة مصرحة
مرشحه سعند قص به بالبنا للمفعول من المقاصة **الرزق**
عند الاشاعرة كلما انتفع به حي سواء كان بالتغذي او بغيره مباحا كان
او حراما وخص بعضهم بما تربى به الحيوان من الاغذية والاشربة
وعند المعتزلة هو كلما صح انتفاع الحيوان به بالتغذي وغيره وليس
لاحد منعه منه فليس الحرام رزقا عندهم وقال الاشاعرة في
الرد عليهم لو لم يكن الحرام رزقا لم يكن المتغذي به طول عمره مرزوقا
وليس كذلك لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها
وفيه نظر فان الرزق عند المعتزلة اعم من الغذاء وهم لم يشترطوا الانتفاع
بالفعل فالمتغذي طول عمره بالحرام انما يرد عليهم لو لم ينتفع مدة عمره

بشي انتفاعا محللا ولا يدخلها الماء والشمس في الهواء ولا يمكن من الانتفاع بذلك
اصلا وظاهر ان هذا مما لا يوجد واية فلهم ان يقولوا لو مات حيوان
قبل ان ينتفع بشيا محللا ولا محرما بل نقول ان يكون غير مرزوق
فما هو جوابكم فهو جوابنا هذا ولا يخفى ان الاحاديث المنقولة في
هذا الباب مختلفة والمعتزلة تمسكوا بهذا الحديث وهو صريح في
مدعاهم غير قابل للتاويل والاشاعرة تمسكوا بما رووه عن صفوان
بن امية قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله اذ جاء عمرو بن قرة فقال
يا رسول الله ان الله كتب علي الشقوة فلا اراني ارزق الا من دفي
بكفي فاذن لي في الغناء من غير فاحشة فقال صلى الله عليه وآله لا اذن
لك ولا كرامة ولا نعمة اي عدو الله لقد رزقك الله طيبا فاخترت
ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما احل الله لك من حلاله
اما انك لو قلت بعد هذه المقالة ضربتك ضربا وجيعا
والمعتزلة يطعنون في سند الحديث تارة ويؤولونه على تقدير سلامته

اخرى

اخرى بان سياق الكلام يقتضي ان يقال فاخترت ما حرم الله عليك
من حرامه مكان ما احل الله لك من حلاله وانما قال من رزقه
مكان من حرامه فاطلق على الحرام اسم الرزق لمشاكلة قوله فلا اراني
ارزق وقوله لقد رزقك الله وهذا كما يقوله من يخص الثناء
باللسان في قوله لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك
انه من باب المشاكلة لقوله ثناء عليك وان المراد انت كما وصفت نفسك
والمشاكلة وان كان نوعا من المجاز الا انها من المحسنات المعنوية
الكثيرة الورود في القرآن والحديث الفاشية في نظم البلغاء ونثرهم
فليس الحمل عليها ببعيد ليرتفع التنافي من البين ويزول التنافي
بين الحديثين وتمسك المعتزلة ايضا بقوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون
قال الشيخ الجليل ابو جعفر الطوسي في تفسيره الموسوم بالتبيان ما حاصله
ان هذه الاية تدل على ان الحرام ليس رزقا لانه سبحانه مدحهم
بالانفاق من الرزق والانفاق من الحرام لا يوجب المدح وقد يقال

ان تقديم الظرف يفيد الحصر وهو يقتضي كون المال المنفق على
ضربين ما رزقهم الله وما لم يرزقهم ان المدح انما هو على الانفاق
مما رزقهم الله وهو الحلال لا مما سولت لهم انفسهم من الحرام ولو
كان كلما ينفقونه رزقا من الله سبحانه لم يستقم الحصر فتامل

الحديث الرابع عشر وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل
محمد بن بابويه عن صالح بن عيسى بن احمد عن محمد بن محمد بن علي عن محمد
بن الفرج الرخجي عن عبد الله بن محمد العجلي عن عبد العظيم بن عبد الله
الحسني عن ابيه عن ابان مولى زيد بن علي عن عاصم بن بهدلة قال قال لي
شريح القاضي اشتريت دارا بثمانين دينارا وكتبت كتابا واشهدت
عدولا فبلغ ذلك امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع فبعث الي مولاه
قنبر فاتيته فلما دخلت عليه قال يا شريح اشتريت دارا وكتبت
كتابا واشهدت عدولا ووزنت مالا فقلت نعم قال يا شريح اتق
الله فانه سياتيك من لا ينظر في كتابك ولا يسال عن بينتك

حتى يخرجك من دارك شاخصا ويسلمك الى قبرك خالصا فانظر
ان لا تكون اشتريت هذه الدار من غير مالكها ووزنت مالا من غير
حله فاذا انت قد خسرت الدارين جميعا الدنيا والاخرة ثم قال ع
يا شريح فلو كنت عند ما اشتريت هذه الدار اتيتني فكتبت لك كتابا
على هذه النسخة اذن لم تشترها بدرهمين قال قلت وما كنت تكتب
يا امير المؤمنين قال كنت اكتب لك هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم
هذا ما اشترى عبد ذليل من ميت ازعج بالرحيل اشترى منه دارا في دار الغرور
من جانب الفانين الى عسكر الهالكين ويجمع هذه الدار حدود اربعة
فالحد الاول منها ينتهي الى دواعي الآفات والحد الثاني منها ينتهي الى
الى الهوى المردي والشيطان المغوي وفيه يشرع باب هذه الدار
هذا المغتر بالامل من هذا المزعج بالاجل جميع هذه الدار بالخروج
من عز القنوع والدخول في ذل الطلب فما ادرك
هذا المشتري من درك فعلى مبلي اجسام الملوك وسالب نفوس

الجبابرة مثل كسرى وقيصر وتبع وحمير ومن جمع المال الى المال فاكثر و
فشيد وشيد وزخرف وادخر بزعمه للولد اشخاصهم جميعا الى
موقف العرض لفصل القضا وخسر هنالك المبطلون شهد على
ذلك العقل اذا خرج من اسر الهوى ونظر بعين الزوال لاهل
الدنيا وسمع منادي الزهد ينادي في عرصاتها ما اين الحولي
عينين ان الرحيل احد اليومين تزودوا من صالح الاعمال وقربوا
الامال بالاجال

باب ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

بعيني يخرجك من دارك شاخصا
يقال شخص بصره بالفتح فهو شاخص اذا فتح عينيه وصار لا يطرف
وهو هنا كناية عن الموت ويجوز ان يكون من شخص من البلد يعني
ذهب وسار او من شخص السهم اذا ارتفع عن الهدف والمراد
يخرجك منها مرفوعا محمولا على اكتاف الرجال ويسلمك الى قبرك
خالصا سلمه اليه اعطاه فتناوله منه والمراد خالصا من الدنيا وحطامها

ليس معك شي منها فانظر ان لا يكون اشتريت غير هذه الدار من غير
مالكها اي تامل فيه لئلا يكون او في ان لا يكون والمصدر المسبوك
منصوب بنزع الخافض اي تامل في عدم كونك شاريا لها من
غير مالكها وفي ادائك ثمنها من غير حله وتفحص عن ذلك لئلا تكون
واقعا فاذا انت قد خسرت اذا هذه المخابية كالواقع في قوله
تعالى فاذا هم خامدون اي فيكون مفاجيا للخسران اذ لم يشترها
بدرهمين اذن حرف جواب وجزا والاكثر في وقوعها بعد ان
ولو واختلف في رسم كتابتها والجمهور بالالف والمازني بالنون
والفرا كالجمهور ان اعملت وكالمازني ان اهملت ازعج بالرحيل
بالبنا للمفعول من ازعجه فانزعج اذا اقلقه وقلعه من مكانه و
يجمع هذه الدار اي يمحوها ويخبط بها الهوى المردي اي المهلك
والردي الهلاك والمراد هنا هلاك الدين بشرع باب هذه
الدار يشرع بالبنا للمفعول بمعنى يفتح تقول اشرعت بابا الى الطريق

عن

اي فتحته بالخروج من عز القنوع الى الخضوع والقنوع بالضم
القناعة فما ادرك هذا المشتري من ذلك ما شرطيه وادرك
بمعنى لحق واسم الاشارة مفعوله وفي الصحاح الدرك التبعة
محرك وتسكن يقال ما لحقك من درك فعلي خلاصه انتهى فعلى
مبتلي اجسام الملوك مبلي لكم من البلى بالكسر وهو الدثور
الاندراس والجار والمجرور خبر مقدم عن اشخاصهم مثل كسرى
هو بكسر الكاف وفتحها لقب ملك الفرس وهو معرب خسروا اي
واسع الملك وقيصر لقب ملك الروم وتبع بضم التاء المثناة من
فوق وتشديد الباء الموحدة المفتوحة ملك اليمن وهو مفرد وجمعه
التبابعة وحمير بكسر وهو ابو قبيلة من اليمن كان منهم الملوك في الزمن
السابق وبني فشيد الشيد بكسر الشين ما يطلى به الحائط من الجص ونحوه
يقال شاده يشيده شيدا بالفتح جصصه وهو مشيد اي معمول
بالشيد والمشيد بالتشديد المطول ونجد فزخرف نجد بالنون

والجيم

والجيم المشدده والدال المهملة من النجد وهو ما ارتفع من الارض
ويجوز ان يكون مما نجد به البيت اي زين من بسط وفرش ووسائد
والزخرف بالضم الذهب وزخرفه زينه اشخاصهم لفصل القضا
اي ازعاجهم واحضارهم والضمير للبائع والمبيع والمشتري وصاحب
الدرك اي ان الموت متعهد ومتكفل باحضارهم جميعا للقضا
الفصل والكلام كله استعارات ولا يخفى تفصيلها على الناقد
البصير في عرصاتها اي ساحاتها والضمير اما للدار او للدنيا والاول
اقرب وان كان ابعد ما اين الحق الذي يتبين ما يخفيه
اي ما اظهر الحق لصاحب البصيرة ان الرحيل احد اليومين
اي كما ان لابن ادم يوم ولادة وهو يوم القدوم
الى هذه الدار فله يوم رحيل عنها وهو يوم الموت فينبغي
ان لا يزول عن خاطره بل يجعله ابدا نصب عينيه وقربوا الامال
بالاجال اي قصروها بتذكر الموت الذي هو هادم اللذات

وقاصح الامال **اشارة** يمكن ان تكون الدار في قوله عم اشترى
منه دارا رمزا الى هذه البنية البدنية والمشتري رمزا الى النفس
الناطقة الانسانية العاكفة على تلك البنية الظلمانية المشغولة بها عن
العوالم المقدسة النورانية والبايع رمزا الى الابوين اللذين منهما
حصلت الاجزاء المنوية المتكون منها تلك البنية التي مبدؤها من جانب
الفانين ومآلها الى عسكر الهالكين ثم هذه البنية اعني البدن وان
كان مركبا للنفس ووسيلة لها الى تحصيل كمالاتها لكن قواه البهيمية دواعي
واسباب لافات النفس وعاهاتها ومصيباتها واتباعها للهوى
والشيطان فرأس تلك الدواعي منزلة حدود الدار المكتنفة بها من جوانبها
ولما كان الخروج من ولاية الله والدخول في ولاية الطاغوت يحصل
باتباع الهوى والشيطان ناسب ان يجعل باب تلك الدار في هذا الحد ولما
كان ذل النفس وخروجها عن استغنائها الذي كانت عليه في عالمها
النوراني ملازما لعكوفها على هذا البدن الهيولاني وسببا عن

تعلقها

تعلقها به وشراؤها له شبهه عم بالثمن الذي هو من لوازم الشراء ولما
كان الموت هو السائق الذي يسوق الخلق باجمعهم طوعا وكرها
الى موقف القيامة ليقضى بينهم الحكم العدل وينتصف من المعتدي
للمعتدى عليه شبهه عم بشخص ضمن الدرك فتعهد ان يحضر كل من له
دخل في هذه المعاملة الى دار القضاء ليحكم بينهم ويقضي لمن له الحق
بحقه هذا ما خطر بالبال في معنى هذا الكلام ولعل امير المؤمنين عم
اراد معنى اخر غير هذا لم يهتد نظري الكليل اليه ولم يعثر
فكري العليل عليه والله اعلم بحقيقة الحال

الحديث الخامس عشر

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بندار
عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن علي بن ابي حمزة قال كان لي
صديق من كتاب بني امية فقال استاذن لي على ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عليه السلام فاستاذنت له فاذن له فلما دخل وسلم
جلس ثم قال جعلت فداك اني كنت في ديوان هؤلاء القوم

فاصبت من دنياهم مالا كثيرا اغمضت في مطالبه فقال ابو عبد الله عم
لولا ان بني امية وجدوا من يكتب لهم ويجبي لهم الفيء ويقاتل عنهم
ويشهد جماعتهم لما سلبونا حقنا ولو تركهم الناس وما في ايديهم
ما وجدوا شيئا الا ما وقع في ايديهم فقال الفتى جعلت فداك
فهل لي من مخرج منه قال ان قلت لك تفعل قال افعل قال فاخرج من
جميع ما اكتسبت في ديوانهم فمن عرفت منهم رددت عليه ماله
ومن لم تعرف تصدقت به وانا اضمن لك على الله الجنة فاطرق
الفتى طويلا ثم قال قد فعلت جعلت فداك قال ابن ابي حمزة فرجع
الفتى معنا الى الكوفة فما ترك شيئا على وجه الارض الا خرج منه
حتى ثيابه التي على بدنه قال فقسمنا له قسمة واشترينا له ثيابا وبعثنا
اليه بنفقة قال فما اتى عليه الا اشهر قلائل حتى مرض فكنا نعوده
قال فدخلت عليه يوما وهو في السوق قال ففتح عينيه ثم قال
يا علي وفى لي والله صاحبك قال ثم مات وتولينا امره فخرجت

حتى

حتى دخلت على ابي عبد الله عم فلما نظر الي قال لي يا علي وفينا والله لصاحبك
قال فقلت صدقت جعلت فداك هكذا والله قال لي عند موته

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

من كتاب بني امية اي من عمالهم اغمضت في مطالبه اي تساهلت في تحصيله
ولم اجتنبت من الحرام والشبهات واصله من اغماض العين يجبي
لهم الفيء يجبي بالجيم والباء الموحدة اي يجمع يقال جبيت الخراج جباية
وجبوة جباوة والمراد بالفيء الخراج الا خرج منه اي فارقه
واخرجه من يده وفي الكلام استعارة بالكناية وتخييل شبه المال
بالشيء المحيط بالانسان كالثوب ونحوه واثبت له الخروج منه فقسمنا
له قسمة اي فرضنا له فيما بيننا شيئا وقسطناه على انفسنا اشهر قلائل
الوصف بالقلائل لتاكيد القلة فان افعل من جموع القلة وليس
من المشتركات بين جمع القلة والكثرة كاذرع وارجل ليكون الوصف
موسسا الجمع شهور فكانها كانت اقرب الى الثلاثة من العشرة وهو في

السوق اي في الزرع **تبصرة** يستفاد من قوله ع لولا ان بني
امية الخ ان اعانة الظالمين حرام ولو كانت بما هو مباح في نفسه
لقوله ع ويشهد جماعتهم ويؤيده ما رواه الشيخ في الحسن عن
ابن ابي يعفور قال كنت عند ابي عبد الله ع اذ دخل عليه رجل من
اصحابه فقال له اصلحك الله انه ربما اصاب الرجل منا الضيق او الشدة
فيدعى الى البناء يبنيه او النهر يكريه او المسناة يصلحها فما تقول
في ذلك فقال ابو عبد الله ع ما احب ان عقدت لهم عقدة او وكيت
لهم وكاء وان لي ما بين لابتيها لا ولا مدة بقلم ان اعوان الظلمة يوم
القيامة في سرادق من نار حتى يحكم الله بين العباد وفي الصحيح
عن يونس بن يعقوب قال قال لي ابو عبد الله ع لا تعنهم على بناء
مسجد وروى ابن بابويه عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه عليهم السلم
قال قال رسول الله ص الا ومن علق سوطا بين يدي سلطان جائر جعل
الله ذلك السوط يوم القيامة ثعبانا من نار طوله سبعون ذراعا

يسلط

يسلطه الله عليه في نار جهنم وبئس المصير وامثال هذه الاخبار
كثيرة وهي كما ترى عامة في الاعانة بالمحرم والمباح بل
المندوب وربما يستانس له بقوله تعالى ولا تركنوا الى الذين
ظلموا فتمسكم النار ويظهر من كلام بعض فقهائنا
في بحث المكاسب ان معونة الظالمين انما تحرم اذا كانت بما
هو محرم في نفسه واما اعانتهم على تحصيل اموالهم وخياطة
ثيابهم وبناء منازلهم مثلا فليس بمحرم وهذا التفصيل ان كان
قد انعقد عليه اجماع فلا كلام فيه والا فللنظر فيه مجال فان
النصوص على ما قلناه متظافرة وايضا على هذا فلا معنى
لتخصيص الاعانة بالظالمين فان اعانة كل احد بالمحرم محرمة
بل فعل المحرم في نفسه حرام سواء كان اعانة او غيرها وقد
والعجب من العلامة في التذكرة حيث خص تحريم معونتهم بما يحرم
ثم استدل على ذلك بالروايات السالفة وهي كما عرفت صريحة

في خلاف ما ادعاه فتامل هذا والظاهر ان مرجع الاعانة الى
العرف فما سمي اعانة عرفا حرم واما ما ينقل عن بعض الاكابر
انه لما قال له انا خيط السلطان ثيابه فهل تراني داخلا بهذا
في اعوان الظلمة فقال الداخل في اعوان الظلمة من يبيعك الابر و
الخيوط واما انت فمن الظلمة انفسهم فالظاهر انه محمول على نهاية
المبالغة في الاحتراز عنهم والاجتناب عن تعاطي امورهم
والا فالامر مشكل جدا نسال الله العصمة والتوفيق ما تضمنه هذا
الحديث من قول ذلك الرجل عند حضور موته و في يد واسد ما حكي
يدل على انه ينكشف للانسان عند الاحتضار بعض احوال تلك النشاة
ويظهر عليه انه من اهل السعادة او الشقاوة كما ظهر لهذا الرجل وقال
الصادق ع بما ضمنه له من الجنة وقد ورد في هذا المعنى احاديث متكثرة
فقد روى المخالف والموالف عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لن
يخرج احدكم من الدنيا حتى يعلم اين مصيره حتى يرى مقعده من الجنة

او النار

او النار وروى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في
كتاب الجنائز من الكافي في باب ما يعاين المؤمن والكافر عن عقبة عن
ابيه في حديث طويل قال قال لي ابو عبد الله ع جعفر بن محمد الصادق ع
يا عقبة لا يقبل الله من العباد يوم القيمة الا هذا الامر الذي انتم عليه
وما بين احدكم وبين ان يرى ما تقر به عينه الا ان تبلغ نفسه الى هذه
ثم اهوى بيده الى الوريد الحديث ومن بعض اصحاب القلوب انه فتح
عينيه وهو محتضر وتبسم وقال لمثل هذا فليعمل العاملون ونقل
المحدثون من اصحابنا احاديث متكثرة صريحة في ان رسول الله ص
وامير المؤمنين عليه السلم يحضران عند كل محتضر ويبشرانه بما يؤول اليه حاله من سعادة
او شقاوة والابيات التي تنقل عن امير المؤمنين ع في هذا المضمون
في مخاطبة الحارث الهمداني مشهورة وفي كثير من كتب السير مسطورة
رزقنا الله البشارة بالسعادة ومن علينا جميعا بالحسنى وزيادة انه جواد
كريم رءوف رحيم

الحديث السادس عشر وبالسند

المنضد الى الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن محمد بن بكران النقاش عن احمد بن محمد
الهمداني مولى بني هاشم عن عبد الله بن حمدون الرواسي عن حسين بن نصر
عن ابيه عن عمرو بن شمر عن جابر بن عبد الله الانصاري عن الامام ابي جعفر
محمد بن علي الباقر عن ابيه علي ابن الحسين زين العابدين عن ابيه الحسين
بن علي عن امير المؤمنين ع قال شكوت الى رسول الله ص دينا كان علي
فقال يا علي قل اللهم اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن
سواك فلو كان عليك مثل صبير دينا قضاه الله عنك وصبير جبل
باليمن ليس باليمن جبل اعظم منه قال جامع هذه الاحاديث عفى الله عنه
كثرت علي الدين في بعض السنين حتى تجاوز الفا وخمسمائة مثقال ذهبا
وكان اصحابه متشددين في تقاضيه غاية التشدد حتى شغلني الاهتمام
به عن اكثر اشغالي ولم يكن لي في وفائه حيلة ولا الى ادائه وسيلة
فواظبت على هذا الدعا فكنت اكرره كل يوم بعد صلوة الصبح وربما
دعوت به بعد الصلوات الاخر ايضا فيسر الله سبحانه قضاه وعجل

اداه في مدة يسيرة باسباب غريبة ما كانت تخطر بالبال ولا تمر
بالخيال

الحديث السابع عشر

وبسندي المتصل الى
الشيخ الصدوق ثقة الاسلام محمد بن بابويه قدس الله روحه عن تميم بن
عبد الله القرشي عن ابيه عبد الله بن تميم عن احمد بن سليمان النيسابوري عن علي
بن محمد بن الجهم في حديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة قال قال
المامون لابي الحسن الرضا ع ما معنى قول الله تعالى ولما جاء موسى
لميقاتنا وكلمه ربه قال رب ارني انظر اليك الاية كيف يجوز
ان يكون كليم الله موسى بن عمران لا يعلم ان الله تعالى لا يجوز عليه
الرؤية حتى يساله هذا السؤال فقال الرضا ع ان موسى ع علم
ان الله تعالى جل ان يرى بالابصار ولكنه لما كلمه وقربه نجيا رجع
الى قومه واخبرهم ان الله تعالى كلمه وقربه وناجاه فقالوا لن نؤمن
لك حتى نسمع كلامه كما سمعته انت وكان القوم سبعمائة الف رجل
فاختار منهم سبعين الفا ثم اختار منهم سبعة الاف ثم اختار

منهم سبعمائة ثم اختار منهم سبعين رجلا لميقات ربه فخرج بهم الى
طور سينا فاقامهم في سفح الجبل وصعد موسى الى الطور وسال
الله تعالى ان يكلمه ويسمعهم كلامه فكلمه الله تعالى وسمعوا كلامه
من فوق واسفل ويمين وشمال ووراء وامام لان الله تعالى احدثه في
الشجرة ثم جعله منبعثا منها حتى سمعوه من جميع الوجوه
فقالوا لن نؤمن لك بان هذا كلام الله حتى نرى الله جهرة فلما
قالوا هذا القول العظيم بعث الله عليهم صاعقة فاخذتهم
بظلمهم فماتوا فقال موسى يا رب ما اقول لبني اسرائيل اذا رجعت
اليهم وقالوا انك ذهبت بهم فقتلتهم لانك لم تكن صادقا فيما
ادعيت من مناجات الله تعالى اياك فاحياهم الله وبعثهم معه
فقالوا انك لو سالت الله تعالى ان يريك تنظر اليه لاجابك وكنت
تخبرنا كيف هو فنعرفه حق معرفته فقال موسى يا قوم ان الله لا يرى
بالابصار ولا كيفية له وانما يعرف باياته ويعلم باعلامه فقالوا

لن نؤمن لك حتى تساله فقال موسى يا رب انك قد سمعت مقالة
بني اسرائيل وانت اعلم بصلاحهم فاوحى الله تعالى اليه يا موسى سلني
ما سالوك فلن اواخذك بجهلهم فعند ذلك قال موسى رب
ارني انظر اليك قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر
مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا
فلما افاق قال سبحانك تبت اليك يقول رجعت الى معرفتي بك
عن جهل قومي وانا اول المؤمنين منهم بانك لا ترى فقال المامون
لله درك فاخبرني عن قول الله تعالى ولقد همت به وهم بها لولا
ان راى برهان ربه فقال الرضا عليه السلام لقد همت ولولا ان راى
برهان ربه لهم بها كما همت به لكنه كان معصوما والمعصوم لا يهم
بذنب ولا ياتيه فقال المامون لله درك يا ابا الحسن فاخبرني عن
قول الله تعالى وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه
فقال الرضا ع ذاك يونس بن متى ذهب مغاضبا لقومه فظن بمعنى

استيقن ان لن يقدر عليه ان لن يضيق عليه رزقه ومنه قوله تعالى واما
اذا ما ابتلاه ربه فقدر عليه رزقه اي ضيق وقتر فنادى في
الظلمات ظلمة الليل وظلمة البحر وبطن الحوت ان لا اله الا انت سبحانك
اني كنت من الظالمين بتركي مثل هذه العبادة التي قد فرغت
لها في بطن الحوت فاستجاب الله له وقال سبحانه فلولا انه كان من
المسبحين للبث في بطنه الى يوم يبعثون فقال المامون لله درك
يا ابا الحسن فاخبرني عن قول الله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم
من ذنبك وما تاخر قال الرضا ع لم يكن احد عند مشركي مكة
اعظم ذنبا من رسول الله ص لانهم كانوا يعبدون من دون
الله ثلثمائة وستين صنما فلما جاءهم ص بالدعوة الى كلمة الاخلاص
كبر ذلك عليهم وعظم وقالوا اجعل الالهة الها واحدا ان هذا لشيء
عجاب وانطلق الملأ منهم ان امشوا واصبروا على الهتكم ان هذا
لشيء يراد ما سمعنا بهذا في الملة الاخرة ان هذا الا اختلاق فلما

فتح

فتح الله على نبيه صلى الله عليه وآله مكة قال يا محمد انا فتحنا لك فتحا مبينا
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر عند مشركي اهل مكة
بدعائك الى توحيد الله فيما تقدم وما تاخر فقال المامون
لقد شفيت صدري يا ابن رسول الله واوضحت لي ما كان ملتبسا علي فجزاك
الله عن انبيائه وعن الاسلام خيرا بيان ما لعله يحتاج الى البيان
في هذا الحديث قربه نجيا فعيل من المناجاة وهي المسارة ويمكن
جعله مصدرا وهو على التقديرين حال من فاعل قربه او مفعوله
حتى نرى الله جهرة اي عيانا وانتصابها على المفعول المطلق او الحال
من فاعل نرى او مفعوله جعله دكا اي مدكوكا مفتتا والخرور
السقوط على الوجه وصعقا اي مغشيا عليه ولقد همت به هم بالشيء
قصده وعزم عليه والمراد والله اعلم قصدت مخالطته ولولا
ان راى برهان ربه لقصد مخالطتها ايض فقوله تعالى وهم بها
جواب لولا مقدم عليها او دال على الجواب كما تقول قتلتك لولا

ان اخاف الله وسنسمع لهذا زيادة تحقيق ان لن نضيق عليه
رزقه ومنه قوله تعالى ان ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر
والمراد والله اعلم انه علم انا نرزقه من غير تعسير ولو كان مقيما بين
قومه او مهاجرا عنهم وهذا التفسير الذي فسره الامام ع
هو الحق الذي لا محيد عنه فلا يعبا بعده بما قيل ان المراد
فظن ان لن نقضي عليه بالعقوبة من القدر بمعنى القضاء او هو
تمثيل لحاله بحال من ظن ان لن نقدر عليه او هي خطرة شيطانية سبقت
الى وهمه فسميت ظنا للمبالغة وامثال ذلك مما هو غير بالاعراض
حقيق سبحانك اني كنت من الظالمين بزكي مثل هذه العبادة
التي فزعت لها في بطن الحوت هذا الكلام منه ع لم اظفر به في
شيء من التفاسير التي اطلعت عليها ويؤيد ما قاله اهل الكشف والعرفان
من ان القرب الذي حصل ليونس على نبينا وعليه السلام في بطن الحوت
لم يحصل له قبل ذلك ولا بعده مثله حتى جعلوا التقام الحوت

معراجا له ع ونقلوا في ذلك حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد نظم العارف
الرومي في المثنوي ان هذا الشيء يراد ان هذا الامر من نوادر الدهر
يراد بنا فلا مرد له وان ما قصده محمد صلى الله عليه وآله من الرياسة
والترفع على العرب والعجم لشيء يريده كل احد ما سمعنا بهذا في
الملة الاخرة اي ما سمعنا بما يقوله ص من التوحيد في الملة التي
ادركنا عليها اباءنا او في ملة عيسى ع التي هي اخر الملل فان النصارى
مثلثون غير موحدين ان هذا الا اختلاق الكذب المخترع تذ كره
فيها تبصرة الاشاعرة تمسكوا بالاية الموردة في السؤال
الاول على امكان رؤيته تعالى من وجهين الاول انه سبحانه علق رؤية
موسى عليه السلام له جل شانه على استقرار الجبل وهو في نفسه امر ممكن
والمعلق على الممكن ممكن وقالت المعتزلة ليس المعلق عليه هو استقرار
الجبل مطلقا فان الجبل كان وقت هذا التعليق مستقرا وهو الان
مستقر ايضا بل استقراره حال التجلي وهو ح غير ممكن لانه سبحانه قد علق

عليه ووقوع الرؤية بعد اخباره تعالى بعدم وقوعها بقوله لن تراني
ووقوع الرؤية بعد اخباره سبحانه بانها لا تقع محال فاستقرار الجبل
الذي علق عليه هذا المحال ايضا وتعليق وقوع ما علم امتناع و
قوعه على امر صريح في امتناع وقوع ذلك الامر كما نقول لمحاددك
في امر ان كان كلامك هذا حقا فشريك البارى موجود
تريد بهذا ان حقيقة كلامه محال كوجود الشريك وظاهر انه لا يلزم
من هذا الكلام الاعتراف بامكان الشريك لتعليقه على الممكن في
ذاته وهو الصدق وقد تقرر الوجه الثاني ان رؤيته تعالى لو كانت
ممتنعة كما زعم المعتزلة لم يسألها موسى عليه السلم لان العاقل لا يطلب المحال
فسؤاله لها يدل على انه عم كان يعتقد جوازها عليه تعالى كما نقول نحن
وما زعم المعتزلة من امتناعها عليه تعالى يقتضي جهل النبي العظيم المعزز
بالتكليم بما يجوز عليه سبحانه ويمتنع دون احاد المعتزلة ومن له طرف من علم
الكلام وهذه طريقة عوجا وملة شنعا لا يسلكها احد من العقلاء

والمعتزلة

والمعتزلة ايضا تمسكوا بتلك الاية وقالوا اذا كانت الرؤية جائزة
عليه تعالى كما تدعونه فلم يسأل موسى ع وقومه الا امرا جائزا
عليه جل شانه فلم يستعظم الله سبحانه تعالى ذلك السؤال استعظاما يبلغ وسماه
ظلما ودك له الجبل وارسل بسببه الصاعقة قال تعالى فقد سألوا
موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله جهرة فاخذتهم الصاعقة
بظلمهم فاجابهم الاشاعرة بان ذلك الاستعظام البليغ و
الانكار الشديد انما صدر عنه تعالى لان موسى ع سال الرؤية في
الدنيا وعلى طريق المقابلة والجهة وذلك مما يمتنع عليه سبحانه
وانما يجوز رؤيته في الاخرة من دون جهة ومقابلة وللمعتزلة
ان يقولوا ان هذا يقتضي جهل النبي العظيم المعزز بالتكليم بما يجوز عليه
سبحانه ويمتنع دون احاد الاشاعرة ومن له علم بطرف من علم الكلام
الى اخر ما شنعتم به علينا ونسبتموه ايها الاخوان الينا

توضيح حال وتزييف مقال

اكثر النحاة على ان الجزاء لا يتقدم على

الشرط لان له صدر الكلام فالجزاء في نحو قولك انا ظالم ان فعلت كذا
مقدر بعد الشرط ولا سبيل لتقدمه دليل عليه والتقدير ان فعلت
كذا فانا ظالم وذهب بعضهم الى جواز تقدمه فلا تقدير وقول
الامام ع في الجواب عن السؤال الثاني ولقد همت به ولولا ان راى
برهان ربه لهم بها كما همت به ليس نصا في شيء من المذهبين
كما لا يخفى نعم قد يدعى انه ظاهر في الاول لقرينة تقدير اللام فيه
ما قاله المحققون من المفسرين من ان قوله تعالى وهم بها ليس هو جواب
لولا لانها في حكم ادوات الشرط فلا يتقدم جوابها عليها بل الجواب
محذوف يدل عليه المذكور والتقدير لولا ان راى برهان ربه
لهم بها واما ما ذهب اليه صاحب الكشاف واكثر المفسرين من ان
التقدير لولا ان راى برهان ربه لخالطها فيها لا ينبغي الالتفات
اليه فانه يقتضي بظاهره وقوع الهم بالمعصية من ذلك النبي الجليل
ويحوج الى سلوك مسالك التجوز والتاويل كما يقال المراد ان نفسه ع

مالت

مالت الى مخالطتها بمقتضى الشهوة المركوزة في الطبع ميلا شديدا
يشبه الهم والعزم او انه سبحانه اطلق الهم على ذلك الميل النفساني
على طريقة المشاكلة او انه من قبيل تسمية المشارف على الشيء باسمه وامثال
ذلك مما يوجب صرف الكلام عن حقيقته من غير داع يدعو اليه
ولا باعث يبعث عليه لانفتاح باب التقدير كما لا يخفى على الناقد
الخبير تتمة مهمة المراد ببرهان ربه ما نصبه من الدلائل
العقلية والنقلية الدالة على وجوب اجتناب المحارم والتباعد
عن الذنوب والماثم وقد يستفاد من كلام الامام صلوات
الله عليه ان من جملة ذلك الهم بالمعصية والقصد اليها فانه ع جعل ذلك
من منافيات العصمة حيث قال والمعصوم لا يهم بذنب ولا ياتيه
الا ان يقال الهم بالمعصية منافيا للعصمة لا يقتضي كونه ذنبا لجواز
كونه من قبيل السهو والنسيان فانهما ينافيان العصمة لا يقتضي كونه
ذنبا عند الامامية وليسا من الذنوب ومن جوز على الانبياء صلوات

معنى برهان ربه

الله عليهم اقتراف المعاصي وارتكاب الاثام فسرهم يوسف ع بانه حل سراويله
وجلس منها مجلس المجامع وفسر البرهان بانه سمع صوتا اياك واياها
فلم يرتدع ثم سمعه ثانيا فلم ينته ثم سمع ثالثا اعرض عنها فلم
ينزجر حتى تمثل له يعقوب ع عاضا على انملته وقيل سمع صوتا
يا يوسف لا تكن كالطاير كان له ريش فلما زنى قعد لا ريش
له وقيل بدت كف فيما بينهما مكتوب فيها وان عليكم لحافظين
كراما كاتبين فلم ينصرف عما هو عليه ثم رأى فيها ولا تقربوا
الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا فلم ينته ثم رأى فيها واتقوا يوما
ترجعون فيه الى الله فلم يتأثر بذلك فقال الله سبحانه وتعالى
لجبرئيل ادرك عبدي قبل ان يصيب الخطيئة فانحط جبرئيل وهو يقول
يا يوسف اتعمل عمل السفهاء وانت مكتوب في ديوان الانبياء وانا
اقول قاتل الله قوما يعتقدون في انبياء الله التلبس بمعاصيه وعدم
الانزجار والارتداع عما هم فيه مع مشاهدة امثال هذه الزواجر

الجلية والروادع القوية نعوذ بالله من اقتحام اودية الغواية
وضلالة العمه والهداية واني ليعجبني كلام العلامة الزمخشري
في التشنيع عليهم اعمى الله ابصارهم وخذل انصارهم قال في الكشاف
بعد نقل كلامهم ونتبين من امهم هذا ونحوه مما يورده اهل
الحشو والجبر الذين دينهم بهت الله وانبيائه واهل العدل والتوحيد
ليسوا من مقالاتهم ورواياتهم بحمد الله بسبيل ولو وجدت من
يوسف ع ادنى زلة لنعيت عليه وذكرت توبته واستغفاره
كما نعيت على ادم زلته وعلى داود وعلى نوح وعلى ايوب وعلى
ذي النون وذكرت توبتهم واستغفارهم كيف وقد اثنى
عليه وسمي مخلصا فعلم بالقطع انه ثبت في ذلك المقام الدحض وانه
جاهد نفسه مجاهدة اولي القوة والعزم ناظرا في دليل التحريم
ووجه القبح حتى استحق من الله الثناء فيما انزل من كتب الاولين ثم
في القرآن الذي هو حجة على سائر كتبه ومصداق لها ولم يقتصر الا

كلام العلامة الزمخشري

وفيه نظر [illegible]
[illegible]
على هذا صاحب الكشف

على اسيفا قصته وضرب سوره كاملة عليها ليجعل له لسان صدق
في الاخرين كما جعل لجده الخليل ابرهيم وليقتدي به الصالحون
الى اخر الدهر في العفة وطيب الازار والتثبت في مواقف
العثار فأخزى الله اولئك في ايرادهم ما يؤدي الى ان يكون
انزل الله السوره التي هي احسن القصص في القران العربي المبين ليقتدى
بنبي من انبياء الله في القعود بين شعب الزانية وفي حل تكته للوقوع
عليها وفي ان ينهاه ربه ثلث كرات ويصاح به من عنده ثلث
صيحات بقوارع القران وبالتوبيخ العظيم وبالوعيد الشديد
وبالتشبيه بالطاير الذي سقط ريشه حين سفد غير انثاه وهو
جاثم في مربضه ولا يتحلحل ولا ينتهي ولا ينتبه حتى يتداركه الله
بجبريل ولو ان اوقح الزناة واشطرهم واحدهم حدقة واجلحهم وجها
لقي بادنى ما لقي به نبي الله مما ذكروا لما بقي له عرق ينبض ولا عضو
يتحرك فيا له من مذهب ما افحشه ومن ضلال ما ابينه انتهى

كلام

كلام الفخر الرازي

كلام العلامة جزاه الله عن ابنائه خيرا وللفخر الرازي في هذا المقام
كلام جيد جدا تنازعني نفسي الى ذكره وتابى ان اطويه على غره
قال في التفسير الكبير ان الذين لهم تعلق بهذه الواقعة هم يوسف عم
والمراه وزوجها والنسوه والشهود ورب العالمين وابليس وكلهم
قالوا ببراءة يوسف عم عن الذنب فلم يبق لمسلم توقف في هذا الباب
اما يوسف فلقوله هي راودتني عن نفسي وقوله رب السجن احب
الي مما يدعونني اليه واما المراه فلقولها ولقد راودته عن نفسه فاستعصم
وقالت الان حصحص الحق انا راودته عن نفسه واما زوجها
فلقوله انه من كيدكن ان كيدكن عظيم واما النسوه فلقولهن
امراه العزيز تراود فتيها عن نفسه قد شغفها حبا انا لنريها في
ضلال مبين وقولهن حاش لله ما علمنا عليه من سوء واما الشهود
فقوله تعالى وشهد شاهد من اهلها واما شهادة الله بذلك
فقوله عز من قائل كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من

عبادنا المخلصين واما اقرار ابليس بذلك فلقوله فبعزتك لاغوينهم
اجمعين الا عبادك منهم المخلصين فاقر بانه لا يمكنه اغواء العباد
المخلصين وقد قال الله تعالى انه من عبادنا المخلصين فقد اقر ابليس
بانه لم يغوه وعند هذا نقول هؤلاء الجهال الذين نسبوا الى يوسف
عم الفضيحة ان كانوا من اتباع دين الله فليقبلوا شهادة الله
بطهارته عم وان كانوا من اتباع ابليس وجنوده فليقبلوا
اقرار ابليس بطهارته انتهى كلامه وهو كلام طريف جيد جدا

ارشاد فيه سداد اضطرب كلام المفسرين

تتعلق بقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك

الذين لا يجوزون صدور الذنوب صغيرها وكبيرها عن الانبياء
عليهم السلم في تفسير الاية التي اشتمل عليها السؤال الرابع فان ظاهرها
صدور الذنب سابقا ولاحقا منه عم وما ذكره الامام عم
هو الوجه الصحيح والحق الصريح الذي لا ريب فيه ولا شك يعتريه
وقد ذكر اصحابنا السابقين المشهورين كانوا يقولون ان مكن الله تعالى

محمدا

محمدا من بيته وحكم في حرمه ببينا انه نبي حق فلما يسر الله له عم فتح
مكة دخلوا في دين الله افواجا واذعنوا بنبوته كما نطق الكتاب
العزيز وزال انكارهم عليه في الدعوة الى ترك عبادة الاصنام
وصار ذنبه عندهم مغفورا كما قرره الامام عم ولا يخفى انه اذا
حمل الذنب المذكور في الاية على معناه الظاهري الذي فهمه اكثر
المفسرين لم يصح تعليل الفتح بغفران الذنب الا بتكلف بعيد كان
يقال لما كان الفتح متضمنا لجهاد العدو وصح بهذا الاعتبار جعله
مبينا لغفران الذنب المتقدم والمتاخر وامثال ذلك مما لا يخفى
بعده واما على ما قرره الامام عم في الجواب فاستقامة التعليل مما
لا يحوم حوله شك ولا ارتياب والعجب من اكثر علماء الشيعة
الامامية ومفسريهم كشيخ الطائفة الشيخ ابو جعفر الطوسي والشيخ الجليل
امين الاسلام الشيخ ابي علي الطبرسي والسيد الاجل قدوة اهل الايمان رئيس
علم الهدى قدس الله ارواحهم مع كثرة تصفحهم في التفسير والحديث والكلام

رايت هذا الكلام [illegible]

كيف لم يذكروا في شيء من كتبهم هذا الجواب الذي ذكره الامام عليه السلام وذكروا
وجوها ضعيفة لا يشفي العليل ولا يروي الغليل مع ان هذا
الحديث موجود في مولفات الشيخ الصدوق ثقة الاسلام
محمد بن بابويه ككتاب عيون الاخبار وغيره وزمانه طاب ثراه
متقدم على زمانهم واما الذين يجوزون صدور المعاصي عن
الانبياء صلوات الله عليهم فمن جوز عليهم الصغاير والكباير معا
ابقى الذنب على عمومه وقال المراد بما تقدم وما تاخر ما وقع
منه عليه السلام قبل النبوة وبعدها او قبل الفتح وبعده او ما وقع وما
سيقع او ذنب ابويك ادم وحوا ببركتك وذنب امتك
بدعوتك ومن جوز الصغاير فقط ومنع من صدور الكباير
عنهم عليهم السلم حمل الذنب على الصغاير وجعل التقدم والتاخر
كما جعله اوليك وكل هذه الوجوه مشتركة في عدم استقامة
التعليل بدون تكلف ولا يخفى ان التقدم والتاخر على تقدير

الامام

الامام عليه السلام لا يمكن حمله على ما قبل النبوة وبعدها لانه صلوات الله عليه
لم يدعهم الى التوحيد قبل النبوة ولا على ما قبل الفتح وبعده
لانهم اذعنوا الدعوة بعد الفتح ولم يكن منه ذنب عندهم اللهم الا
ان يراد بالنسبة الى من بلغهم خبر الفتح بعد مدة والانسب ان يحمل
ذلك على ما صدر منه صلوات الله عليه من الدعوة الى التوحيد قبل
الهجرة وبعدها

فيما ينبغي مجالسته

الحديث الثامن عشر

وبالسند
المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن شريف بن سابق عن الفضل
بن ابي قرة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قالت الحواريون لعيسى يا روح الله من
نجالس قال من يذكركم الله رويته ويزيد في علمكم منطقه ويرغبكم
في الاخرة عمله

بيان ما لعله يختلج الى البيان في هذا الحديث

قالت الحواريون هم خواص عيسى عليه السلام

و ... خواص ... بالحواريين

قيل سموا حواريين لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب
اي يقصرونها وينقونها من الاوساخ ويبيضونها مشتق من
الحور وهو البياض الخالص وقال بعض العلماء انهم لم يكونوا
قصارين على الحقيقة وانما اطلاق هذا الاسم عليهم رمز الى
٢ انهم كانوا ينقون نفوس الخلايق عن اوساخ الاوصاف الذميمة
والكدورات ويرقونها الى عالم النور من عالم الظلمات من يذكركم الله
رويته وصف عم من يجوز مجالسته بثلثة اوصاف الاول ان يكون
رويته موجبة لذكر الله تعالى كما هو شاهد من روية العباد والزهاد
والسالكين الثاني ان يكون كلامه موجبا لازدياد علم من يجالسه الثالث
ان يكون عمله مما يرغب في الاخرة اي يكون روية اعماله وعباداته
موجبا لاقبال الراغب على الاعمال الاخروية والاعراض عن الاشتغال الدنيوية
ولا يخفى ان المراد بالمجالسة في هذا الحديث ما يشتمل الالفة والمخالطة
والمصاحبة وفيه اشعار بان من لم يكن على هذه الصفات فلا ينبغي مجالسته

كلام في الهجران عن الخلق

ولا مخالطته فكيف من كان موصوفا باضدادها كاكثر ابناء زماننا
فطوبى لمن وفقه الله سبحانه لمباعدتهم والاعتزال عنهم والانس بالله
وحده والوحشة منهم فان مخالطتهم تميت القلب وتفسد الدين
ويحصل بسببها للنفس ملكات مهلكة مودية الى الخسران المبين وقد ورد
في الحديث فر من الناس فرارك من الاسد وقال معروف الكرخي
لابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع اوصني يا ابن رسول الله فقال
اقلل معارفك قال زدني قال انكر من عرفت منهم وروى الشيخ الجليل
زين السالكين جمال الدين احمد بن فهد في كتاب التحصين عن ابن مسعود
قال رسول الله ص ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه الا
من يفر من شاهق الى شاهق ومن حجر الى حجر كالثعلب باشباله قالوا ومتى
ذلك الزمان قال اذا لم تنل المعيشة الا بمعاصي الله فعند ذلك حلت العزوبة
قالوا يا رسول الله امرتنا بالتزويج قال بلى ولكن اذا كان ذلك الزمان فهلاك
الرجل على يدي ابويه فان لم يكن له ابوان فعلى يدي زوجته واولاده فان

لم يكن له زوجة ولا ولد فعلى يدي قرابته وجيرانه قالوا وكيف ذلك
يا رسول الله قال يعيرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق
حتى يوردوه موارد الهلكة

الحديث التاسع عشر

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن بابويه عن الحسين
بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن يحيى الخزاز عن موسى
بن اسمعيل عن ابيه عن الامام ابي الحسن موسى الكاظم ع عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه
عن ابيه عن امير المؤمنين ع قال ان يهوديا كان له على رسول الله صلى الله
عليه وآله دنانير فتقاضاه فقال صلى الله عليه وآله يا يهودي ما عندي ما
اعطيك قال فاني لا افارقك يا محمد حتى تقضيني فقال صلى الله عليه وآله
اذا اجلس معك فجلس معه حتى صلى في ذلك الموضع الظهر والعصر والمغرب
والعشاء الآخرة والغداة وكان اصحاب رسول الله ص يتهددونه
ويتوعدونه فنظر رسول الله ص اليهم فقال ما الذي تصنعون به فقالوا
يا رسول الله يهودي يحبسك فقال ص لم يبعثني ربي عز وجل بان

في حبس اليهودي

اظلم

اظلم معاهدا ولا غيره فلما علا النهار قال اليهودي اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وشطر مالي في سبيل الله
اما والله ما فعلت بك الذي فعلت الا لانظر الى نعتك في التورية
فاني قرأت نعتك في التورية محمد بن عبد الله مولده بمكة ومهاجره بطيبة
وليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب ولا متزين بالفحش ولا قول الخنا وانا
اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله وهذا مالي فاحكم فيه بما انزل
الله وكان اليهودي كثير المال ثم قال علي عليه السلام كان فراش رسول
الله ص عباءة وكان مرفقته ادم حشوها ليف فثنيت له ذات
ليلة فلما اصبح قال لقد منعني الفراش الليلة الصلوة فامر صلى الله عليه وآله
ان يجعل بطاق واحد

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

بان اظلم معاهدا اسم مفعول من
العهد بمعنى الامان او الذمة وشطر مالي في سبيل الله الشطر يجيء بمعنى النصف
وبمعنى الجزء المطلق وكل منهما محتمل هنا ولعل قوله فيما بعد فاحكم فيه بما انزل

الله ناظر اليك الا انظر الى نعتك في التورية اي لا علم ان النعت الذي في
التورية نعتك اه فاختصر الكلام لدلالة المقام مولده بمكة المكة بمعنى النقص
والهلاك وسمي البلد الحرام مكة لانها تنقص الذنوب او تفنيها او تهلك
من قصدها بظلم كما وقع لاصحاب الفيل ومهاجره بطيبة مهاجر بفتح الجيم
اي موضع هجرته والهجرة بكسر الها وضمها الخروج من ارض الى اخرى وطيبة
بفتح الطا وسكون اليا مدينة الرسول ص ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب
الفظ والغليظ متقاربان وهما بمعنى السيء الخلق القاسي القلب الخشن
الكلام والسخاب بالسين المهملة والخا المعجمة المشددة واخره با موحدة
صيغة مبالغة من السخب بالتحريك وهو شدة الصوت يقال تساخب
القوم اي تصايحوا وتضاربوا ولا مترنن بالفحش ولا قوال بالخنا مرنن
بالرا المهملة والنونين من الرنة بالفتح والتشديد بمعنى الصوت
والخنا بالخا المعجمة المفتوحة والنون مرادف الفحش كان فراش رسول
الله ص عباءة الها في عباءة يجوز ان تكون ضميرا راجعا اليه ص وان تجعل

من اصل الكلمة وكانت مرفقته ادما المرفقة المخدة والادم بفتحتين
جمع اديم وهو الجلد فثنيت اي العباءة بمعنى جعلت على طاقتين
لقد منعني الفراش الليلة الصلوة اي انه للينه ونعومته لم تسمح
النفس بمفارقته والقيام عنه الى صلوة الليل ولعله ص اراد بالصلاة
بعضها فان اصحابنا على ان قيام بعض من الليل وصلوة الوتر
كانا من خصايصه الواجبة عليه صلى الله عليه واله

الحديث العشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن منصور بن العباس عن سعيد بن جناح
عن عثمن بن سعيد عن عبد الحميد بن علي الكوفي عن مهاجر الاسدي
عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال مر عيسى ابن
مريم ع على قرية قد مات اهلها وطيرها ودوابها فقال اما انهم لم يموتوا
الا بسخطة ولو ماتوا متفرقين لتدافنوا فقال الحواريون يا روح الله
وكلمته ادع الله ان يحييهم لنا فيخبرونا ما كانت اعمالهم فنجتنبها فدعا

عيسى ع ربه فنودي من الجو ان نادهم فقام عيسى ع بالليل على شرف
من الارض فقال يا اهل هذه القرية فاجابه منهم مجيب لبيك يا روح
الله وكلمته فقال ويحكم ما كانت اعمالكم قال عبادة الطاغوت وحب
الدنيا مع خوف قليل وامل بعيد وغفلة في لهو ولعب فقال كيف
كان حبكم للدنيا فقال كحب الصبي لامه اذا اقبلت علينا فرحنا وسررنا
واذا ادبرت عنا بكينا وحزنا قال كيف كان عبادتكم للطاغوت
قال الطاعة لاهل المعاصي قال كيف كان عاقبة امركم فقال بتنا ليلة في عافية
واصبحنا في الهاوية فقال وما الهاوية قال سجين قال وما سجين
قال جبال من جمر توقد علينا الى يوم القيمة قال فما قلتم وما قيل لكم قال قلنا
ردنا الى الدنيا فنزهد فيها قيل لنا كذبتم قال ويحك كيف لم يكلمني
غيرك من بينهم قال يا روح الله انهم ملجمون بلجم من نار بايدي
ملائكة غلاظ شداد واني كنت فيهم ولم اك منهم فلما نزل العذاب
عمني معهم فانا معلق بشعرة على شفير جهنم لا ادري اكبكب فيها ام انجو

منها

منها قال فالتفت عيسى عليه السلام الى الحواريين وقال يا اولياء الله اكل الخبز
اليابس بالملح الجريش والنوم على المزابل خير كثير مع عافية الدنيا والآخرة

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

اما انهم اما بالتخفيف حرف استفتاح وتنبيه تدخل على الجمل
لتنبيه المخاطب وطلب اصغائه الى ما يلقى اليه وقد يحذف
الفها نحو اما والله زيد قائم لم يموتوا الا بسخطه السخط بالتحريك
او بضم اوله وسكون ثانيه الغضب ولو ماتوا متفرقين لتدافنوا
الظاهر ان تفاعل هنا بمعنى فعل كتوافى ويمكن ابقاؤه على
اصل المشاركة بتكلف فقال الحواريون قد تقدم الكلام في
تفسير الحواريين في الحديث الثامن عشر فنودي من الجو هو بتشديد
الواو ما بين السماء والارض على شرف الشرف المكان العالي وقيل ومنه سمي
الشريف شريفا تشبيها للعلو المعنوي بالعلو المكاني فقال ويحكم ويح اسم
فعل بمعنى الترحم كما ان ويل كلمة عذاب وبعض اللغويين يستعمل كلا منهما

مكان الاخرى عبادة الطاغوت هو فلعوت من الطغيان وهو
تجاوز الحدّ واصله طغيوت فقدم اللام على عينه على خلاف
القياس ثم قلبوا الياء الفا فصار طاغوت وهو يطلق على الكاهن
والشيطان والاصنام وعلى كل رئيس في الضلال وعلى
كل من يصدّ عن عبادة الله تعالى وعلى كل ما عبد من دون
الله تعالى ويجيء مفردا كقوله تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت
وقد امروا ان يكفروا به وجمعا كقوله تعالى والذين كفروا
اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات وغفلة
في لهو ولعب لفظة في هنا اما للظرفية المجازية كما في نحو النجاة في الصدق
او بمعنى مع كما في قوله تعالى ادخلوا في امم او للسببية كقوله تعالى
فذلكنّ الذي لمتنّني فيه اذا اقبلت علينا الى آخره الشرطيتان
واقعتان موقع المفسّرة لحب الصبي لامّه فانا معلق بشعرة على
شفير جهنم كناية عن انه مشرف على الوقوع فيها ولا يبعد ان يراد

معناه

معناه الصريح ايضا والشفير حافة الشيء وجانبه الكبكب فيها على صيغة
المبني للمفعول اي اطرح فيها على وجهي بالملح الجرهبي اي الذي لم ينعم دقه

تبيين حال وذكر مثال ما ذكره هنا

الرجل المتكلم لعيسى على نبينا وعليه السلام في وصف اصحاب تلك القرية
وما كانوا عليه من الخوف القليل والامل البعيد والغفلة واللهو
واللعب والفرح باقبال الدنيا والحزن بادبارها هو بعينه حالنا
وحال اهل زماننا بل اكثرهم خال عن ذلك الخوف القليل ايضا نعوذ
بالله من الغفلة وسوء المنقلب وما احسن ما نقله الشيخ الصدوق محمد
بن بابويه رحمه الله تعالى في كتاب كمال الدين واتمام النعمة عن بعض
الحكماء في تشبيه حال الانسان واغترارهم بالدنيا وغفلتهم عن الموت
وما بعده من الاهوال وانهماكهم في اللذات العاجلة الفانية الممتزجة
بالكدورات بشخص مدلى في بئر مشدود وسطه بحبل وفي اسفل
ذلك البئر ثعبان عظيم متوجه اليه منتظر سقوطه فاتح فاه لالتقامه

مثال حال المغترين بالدنيا مع غفلتهم

وفي اعلا ذلك البئر جرذان ابيض واسود لاين الآن يقرضان ذلك
الحبل شيأ فشيأ ولا يفتران عن قرضه آناً من الآنات وذلك الشخص
مع انه يرى ذلك الثعبان ويشاهد انقراض الحبل آناً فآناً
قد اقبل على قليل عسل قد لطخ به جدار ذلك البئر وامتزج بترابه
واجتمع عليه زنابير كثيرة وهو مشغول بلطعه منهمك فيه ملتذ بها
اضاً منه مخاصم لتلك الزنابير عليه قد صرف باله باجمعه الى ذلك غير ملتفت
الى ما فوقه وما تحته فالبئر هو الدنيا والحبل هو العمر والثعبان الفاتح
فاه هو الموت والجرذان الليل والنهار القارضان للاعمار
والعسل المختلط بالتراب هو لذات الدنيا الممتزجة بالكدورات
والآلام والزنابير هم ابناء الدنيا المتزاحمون عليها ولعمري ان هذا
المثل من اشد الامثال انطباقاً على الممثل له فنسأل الله البصيرة والهداية
ونعوذ به من الغفلة والغواية **هداية** لعلك تفطن ان
ما تضمنه هذا الحديث من ان الطاعة لاهل المعاصي عبادة لهم جار على ضرب

عن اهل الطاعة المعاصي

من التجوز

من التجوز لا الحقيقة وليس كذلك بل هو حقيقة فان العبادة
ليس الا الخضوع والتذلل والطاعة والانقياد ولهذا جعل سبحانه اتباع
الهوى والانقياد اليه عبادة للهوى فقال تعالى افرأيت من اتخذ
الهه هواه وجعل طاعة الشيطان عبادة له فقال تعالى الم اعهد اليكم
يا بني آدم الا تعبدوا الشيطان وقد مر فيه كلام في الحديث الحادي عشر
وقد روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني في باب الزي والتجمل من كتاب
الكافي عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه قال من اصغى الى ناطق فقد
عبده فان كان الناطق يؤدي عن الله فقد عبد الله وان كان يؤدي
عن الشيطان فقد عبد الشيطان وروى في اخر باب الشرك من الكافي
ايضاً عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع انه قال من اطاع
رجلاً في معصية فقد عبده وروى في كتاب العلم من الكافي
ايضاً في باب التقليد عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله جعفر بن محمد
الصادق ع اتخذوا احبارهم ورهبانهم ارباباً من دون الله فقال

عن والله ما دعوهم الى عبادة انفسهم ولو دعوهم ما اجابوهم
ولكن احلوا لهم حراما وحرّموا عليهم حلالا فعبدوهم من حيث
لا يشعرون وروي في هذا الباب بطريق اخر انه سُئِل
عن هذه الاية فقال والله ما صلّوا لهم ولا صاموا لهم ولكن
احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فاتبعوهم فاذا كان اتباع
الغير والانقياد اليه عبادة له فاكثر الخلق عند التحقيق مقيمون
على عبادة اهوا نفوسهم الخسيسة الدنيّة وشهواتهم البهيمية والسّبعية
على كثرة انواعها واختلاف اجناسها وهي اصنامهم التي هم عليها
عاكفون والانداد التي هم لها دون الله عابدون وهذا هو
الشرك الخفي فنسال الله سبحانه وتعالى ان يعصمنا عنه ويطهر
نفوسنا منه بمنّه وكرمه وما احسن ما قالت رابعة العدوية رضي الله عنها
شعر لك الف معبود مطاع امره دون الاله وتدعي التوحيد

تذكرة وتبصرة ما تضمّنه هذا الحديث من كون اهل الملك

معنى البرزخ
عذاب القبر

المعزيه في حبال من حمى توقد عليهم الى يوم القيمة صريح في وقوع
العذاب في مدة البرزخ اعني ما بين الموت والبعث وقد
انعقد عليه الاجماع ونطقت به الاخبار ودلّ عليه القرآن العزيز
وقال به اكثر اهل الملل وان وقع الاختلاف في تفاصيله والذي يجب
علينا هو التصديق المجمل بعذاب واقع بعد الموت وقبل الحشر
في الجملة واما كيفياته وتفاصيله فلم نكلّف بمعرفتها على التّفصيل واكثرها
مما لا تسعه عقولنا فينبغي ترك البحث والفحص عن تلك التّفاصيل
وصرف الوقت فيما هو اهم منها اعني فيما يصرف ذلك العذاب ويدفعه
عنا كيف ما كان وعلى اي نوع حصل وهو المواظبة على الطاعات واجتناب
المنهيات لئلا يكون حالنا في الفحص عن ذلك والاشتغال به عن الفكر فيما يدفعه
ويُنجي منه كحال شخص اخذه السّلطان وحبسه ليقطع في غد يده ويجدع
انفه فترك الفكر في الحيل المؤدّية لخلاصه وبقي طول ليله متفكّراً
في انّه هل يقطع بالسكين او بالسيف وهل القاطع زيد او عمرو وهذا

در رهٔ عشق ازان سوی فنا صد خطرست تو نگوئی که چو عمرم بسر آمد رستم

ولعلّنا نورد بعض الاحاديث الواردة في هذا الباب من طرق اهل
البيت ع في اواخر هذا الكتاب ولنورد هنا حديثا واحدا
مختصرا رويناه عن الشيخ الصدوق محمد بن بابويه رحمه الله بسنده
الى الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع انه قال ان بين الدنيا
والآخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت وفي هذا الحديث
كفاية والله الهادي ثم لا يخفى ان ما قاله هذا الرجل من انه كان
فيهم ولم يكن منهم فلما نزل العذاب عمّه معهم يشعر بانه ينبغي المهاجرة
عن اهل المعاصي والاعتزال عنهم وان المقيم معهم شريك لهم في
العذاب ومحترق بنارهم وان لم يشاركهم في افعالهم واقوالهم وقد
بيّنا ذلك بعموم قوله تعالى ان الذين توفّيهم الملائكة ظالمي
انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنّا مستضعفين في الارض قالوا
الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأويهم جهنم
وساءت مصيرا ومما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في باب مجالسة

مجالسة اهل المعاصي

اهل المعاصي

اهل المعاصي من كتاب الكافي عن الامام ابي الحسن موسى بن جعفر الكاظم ع انه نهى
بعض اصحابه عن مجالسة رجل من اهل الضلال فقال اي شيء عليّ منه اذا
لم اقل ما يقول فقال ع اما تخاف ان تنزل به نقمة فتصيبكم جميعا
والحديث طويل نقلنا منه موضع الحاجة ولو لم يكن في الاعتزال عن
الناس فائدة سوى ذلك لكفى كيف وفيه من الفوائد ما لا يعدّ
ولا يحصى نسأل الله سبحانه ان يوفقنا لذلك بمنّه وكرمه

الحديث الحادي والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل
عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس الهلالي
قال قلت لامير المؤمنين علي بن ابي طالب ع اني سمعت من سلمان والمقداد
وابي ذر شيئا في تفسير القرآن واحاديث عن نبي الله ص غير ما في ايدي الناس
ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم ورأيت في ايدي الناس اشياء
كثيرة من تفسير القرآن ومن الاحاديث عن نبي الله ص انتم تخالفونهم فيها وتزعمون

في سبب اختلاف الاحاديث

ان ذلك كله باطلا افترى الناس يكذبون على رسول الله ص متعمدين ويفسرون
القرآن بآرائهم قال فاقبل علي عليه السلام فقال قد سألت فافهم الجواب
ان في ايدي الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا
وعاما وخاصا ومحكما ومتشابها وحفظا ووهما وقد كذب على رسول
الله ص في عهده حتى قام خطيبا فقال ايها الناس قد كثرت علي الكذا
بة فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ثم كذب عليه
من بعده وانما اتيكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس رجل منافق
يظهر الايمان متصنع بالاسلام لا يتأثم ولا يتحرج ان يكذب على رسول
الله ص متعمدا فلو علم الناس انه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم
يصدقوه ولكنهم قالوا هذا صحب رسول الله ص ورآه وسمع منه
فاخذوا عنه وهم لا يعرفون حاله وقد اخبره الله عن المنافقين
بما اخبره ووصفهم بما وصفهم فقال عز وجل واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم
وان يقولوا تسمع لقولهم ثم بقوا بعده فتقربوا الى ائمة الضلالة

[illegible]

والدعاة الى النار بالزور والكذب والبهتان فولوهم الاعمال
وحملوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا وانما الناس مع الملوك
والدنيا الا من عصم الله فهذا احد الاربعة ورجل سمع من رسول
الله ص شيئا لم يحفظه على وجهه ووهم فيه فلم يتعمد كذبا فهو في يده
يقول به ويعمل به ويرويه ويقول انا سمعت من رسول الله ص فلو
علم المسلمون انه وهم لم يقبلوه ولو علم هو انه وهم لرفضه ورجل ثالث
سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله شيئا امر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم
او سمعه نهى عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم فحفظ منسوخه ولم يحفظ
الناسخ ولو علم انه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون اذ سمعوه منه انه
منسوخ لرفضوه وآخر رابع لم يكذب على رسول الله ص مبغض للكذب
خوفا من الله وتعظيما لرسوله ص لم ينسه بل حفظ ما سمع على وجهه
فجاء به كما سمع لم يزد فيه ولم ينقص منه وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل
بالناسخ ورفض المنسوخ فان امر النبي ص مثل القرآن ناسخ ومنسوخ

وخاص وعام ومحكم ومتشابه وقد كان يكون من رسول الله ص
الكلام له وجهان وكلام عام وكلام خاص مثل القرآن وقال الله
عز وجل في كتابه ما آتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا
فيشتبه على من لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله صلى
الله عليه وآله وليس كل اصحاب رسول الله ص كان يساله عن الشي
فيفهم وكان منهم من يساله ولا يستفهمه حتى ان كانوا ليحبون
ان يجي الاعرابي والطاري فيسال رسول الله ص حتى يسمعوا
وقد كنت ادخل على رسول الله ص كل يوم دخلة وكل ليلة دخلة فيخليني فيها
ادور معه حيث دار وقد علم اصحاب رسول الله ص انه لم يصنع ذلك باحد
من الناس غيري وربما كان ياتيني رسول الله ص اكثر ذلك في بيتي وكنت
اذا دخلت عليه بعض منازله اخلاني واقام عني نساءه فلا
يبقى عنده غيري واذا اتاني للخلوة معي في منزلي لم يقم عني فاطمة
ولا احد من بني وكنت اذا سالته اجابني واذا سكت عنه وفنيت

مسائلي ابتداني فما نزلت على رسول الله ص اية من القرآن الا اقرانيها
واملاها علي فكتبتها بخطي وعلمني تاويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها
ومحكمها ومتشابهها وخاصها وعامها ودعا الله ان يعطيني فهمها
وحفظها فما نسيت اية من كتاب الله ولا علما املاه علي
وكتبته منذ دعا لي بما دعا وما ترك شيا علمه الله من حلال
ولا حرام ولا امر ولا نهي وشي كان او يكون ولا كتاب منزل على احد
قبله من طاعة ومعصية الا علمنيه وحفظته فلم انس حرفا واحدا
ثم وضع يده على صدري ودعا الله لي ان يملا قلبي علما وحكما
ونورا فقلت يا نبي الله بابي انت وامي مذ دعوت الله بما دعوت
لم انس شيا ولم يفتني شي لم اكتبه افتتخوف علي النسيان فيما بعد فقال
لا لست اتخوف عليك النسيان والجهل

باب ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

محكما ومتشابها
المحكم في اللغة هو المضبوط المتقن ويطلق في الاصطلاح على

ما انفتح معناه وظهر لكل عارف باللغة مغزاه وعلى ما كان محفوظا
من النسخ او التخصيص او منهما معًا وعلى ما كان نظمه مستقيما خاليا
عن الخلل وعلى ما لا يحتمل من التاويل الا وجها واحدا ويقابله
بكل من هذه المعاني المتشابه وكل منها يجوز ان يكون مراد الله عليه السلام
بقوله محكما ومتشابها فقد كثرت على الكتابة بالتشديد كسيارة
والجار اما متعلق به او بكثرت على تضمين اجتمعت ونحوه فليتبوأ مقعده
من النار اي لينزل منزله منها بقوله تبوأت منزلا اي نزلته وهذا
الحديث معدود من المتواترات متصنع بالاسلام اي متكلف
له ومتدين ليس به غيره متصنع به في نفس الامر لا يبالي ولا يتحرج العطف
٢ تفسيري اي لا يعد نفسه اثما بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخبر الله عن
المنافقين بما اخبره المراد ان المنافقين كان ظاهرهم ظاهرا حسنا
وكلامهم كلاما مزيَّنا مدلسًا يوجب اغترار الناس بهم وتصديقهم
لهم فيما ينقلونه عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاحاديث ويرشد الى ذلك انه سبحانه

خاطب

خاطب نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله واذا رايتهم تعجبك اجسامهم اي لصباحتهم
وحسن منظرهم وان يقولوا تسمع لقولهم اي تصغي اليه لذلاقة
السنتهم بالزور والكذب متعلق بتقربوا والعطف تفسيري
ناسخ ومنسوخ خبران لان او خبر مبتدأ محذوف اي بعضه ناسخ
وبعضه منسوخ او بدل لتمثل وجوه على البدلية من القران محكم
فان قيام البدل مقام المبدل منه غير لازم عند كثير من المحققين
وقد جعل صاحب الكشاف الجن في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء
الجن بدلا من شركاء ولا يقوم مقامه وقد كان يكون من رسول
الله صلى الله عليه وسلم اسم كان ضمير الشان ويكون تامة وهي مع اسمها الجملة وجهان في
نعت الكلام لانه في حكم النكرة او حال منه وان جعلت يكون ناقصة
فهو خبرها فيشتبه متفرع على ما قبل الاية ولم يدر ما عنى الله به الموصول
مفعول يدر ويحتمل ان يكون فاعل يشتبه الاعرابي الطاري اي
المجدد قدومه فيتخليني ادوره معه يخليني اما من الخلوة او من التخلية

ومحتمل است كه فاعل يشتبه باشد ومفعول لم يعرف ولم يدر در كلام مقدر باشد وتقدير كلام چنين باشد كه يشتبه ما عنى الله به على من لم يعرفه ولم يدر الخ دو وجهان

اي يتركني ادور معه حيث دار والظاهر انه ليس المراد الدوران
الجسمي بل العقلي والمعنوي انه ص كان يطلعني على الاسرار المصونة من
الاغيار ويتركني اخوض معه في المعارف اللاهوتية والعلوم المكنونة
التي جلت عن ان يكون شريعة لكل وارد او يطلع عليها الا واحد
بعد واحد وعلمني تاويلها وتفسيرها التاويل ارجاع الكلام وصرفه
عن معناه الظاهري الى معنى اخفى منه ماخوذ من الاول اذا رجع
وقد تقرر ان لكل اية ظهرا وبطنا والمراد انه ص اطلعه على تلك البطون
المصونة وعلمه تلك الاسرار المكنونة والتفسير لغة كشف معنى اللفظ
واظهاره ماخوذ من الفسر وهو مقلوب السفر يقال اسفرت المراة
عن وجهها اذا كشفته واسفر الصبح اذا ظهر وفي الاصطلاح علم يبحث
فيه عن كلام الله المنزل للاعجاز من حيث الدلالة على مراده سبحانه
وقولنا المنزل للاعجاز لاخراج البحث عن الحديث القدسي من طاعة او معصية
اي عما يوجب طاعة الله او معصيته ان يمادقلبي علما وحكما اي حكمة فان

الحكم بضم الحاء يجي بمعنى الحكمة بضم وقد يبعد ان يقرأه حكما بكسر الحاء وفتح الكاف
جمع حكمة **تبصرة** لا ريب في انه قد كذب على رسول الله ص للتوصل
الى الاغراض الفاسدة والمقاصد الباطلة من التقرب الى الملوك
وترويج الاراء الزايفة وغير ذلك ودعوى صرف القلوب عن ذلك
ظاهرة البطلان وما تضمنه هذا الحديث من قوله ص قد كثرت علي الكذابة
دليل على وقوعه لان هذا القول اما ان يكون قد صدر عنه ص او لا
والمطلوب على التقديرين حاصل كما لا يخفى ولوجود الاحاديث المتنافية
التي لا يمكن الجمع بينها وليس بعضها ناسخا لبعض قطعا وما ذكره ص
من وضع الحديث للتقرب الى الملوك وقد وقع كثيرا فقد حكي
ان غياث ابن ابراهيم دخل على المهدي العباسي وكان يحب المسابقة بالحمام
فروى عن النبي ص انه قال لا سبق الا في خف او حافر او نصل او جناح
فامر له المهدي بعشرة الاف درهم فلما خرج قال المهدي اشهد ان
قفاه قفا كذاب على رسول الله ص ما قال رسول الله ص او جناح ولكن

بيان ان الكذب على رسول الله
ووقوع بعض الاحاديث

هذا الزاهد ان يتقربا الينا وامر بذبح الحمام وقال انا حملته على ذلك وقد وضع
الزنادقة خذلهم الله كثيرا من الاحاديث وكذلك الغلاة والخوارج
ويحكى ان بعضهم كان يقول بعد ما رجع عن ضلالته انظروا الى هذه
الاحاديث عمن تأخذونها فانا كنا اذا رأينا رأيا وضعنا له حديثا
وقد صنف جماعة من العلماء كالصغاني وغيره كتبا في بيان الاحاديث
الموضوعة وعدوا من تلك الاحاديث السعيد من وعظ بغيره والشقي
من شقي في بطن امه الجنة دار الاسخياء طاعة النساء ندامة دفن البنات
من المكرمات اطلبوا الخير عند حسان الوجوه لا هم الا هم الدين ولا وجع
الا وجع العين الموت كفارة لكل مسلم ان التجار هم الفجار قال الصغاني
في كتاب الدرر الملتقط ومن الموضوعات ما زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
يتجلى للخلائق يوم القيامة عامة ويتجلى لك يا ابا بكر خاصة وانه قال
حدثني جبرئيل ان الله تعالى لما خلق الارواح اختار روح ابي بكر من
بين الارواح وامثال ذلك كثيرة قال الصغاني وانا انتسب الى عمر واقول

الحق

الحق لقول النبي صلى الله عليه وسلم قولوا الحق ولو على انفسكم والوالدين والاقربين فمن الموضوعات
ما روي ان اول من يعطى كتابه بيمينه عمر بن الخطاب وله شعاع كشعاع
الشمس قيل فاين ابو بكر قال سرقته الملائكة ومنها من سب ابا بكر وعمر قتل
ومن سب عثمان وعليا جلد الحد الى غير ذلك من الاحاديث المختلقة
ومن الموضوعات زر غبا تزدد حبا النظر الى الخضرة يزيد في البصر ومن
قاد اعمى اربعين خطوة غفر الله له العلم علمان علم الاديان وعلم الابدان
انتهى كلام الصغاني منتخبا وقد ظهر في الهند بعد الستمائة من الهجرة
شخص اسمه بابا رتن ادعى انه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه عمر الى ذلك
الوقت وصدقه جماعة واختلق احاديث كثيرة زعم انه سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم
قال صاحب القاموس سمعنا تلك الاحاديث من اصحاب اصحابه وقد
صنف الذهبي كتابا في تبيين كذب ذلك اللعين سماه كسر وثن
بابا رتن والاحاديث الموضوعة اكثر من ان تحصى

تذكرة

تتضمن كلاما في ذكر الجفر والجامعة

ما تضمنه هذا الحديث من تعليمه صلى الله عليه وسلم امير المؤمنين عليه السلام ما كان وما يكون

يمكن حمله على الاحكام الشرعية في المسائل الكائنة والمتجددة ويمكن حمله على بعض
المغيبات التي اطلع الله تعالى رسوله ص عليها فقد نقل اصحاب السير من الخاص والعام
ان امير المؤمنين ع اخبر بكثير من ذلك كقوله ع لما استاذنه طلحة والزبير
في الخروج الى العمرة والله ما يريدان العمرة ولكن يريدان الغدرة البصرة
فان الله تعالى يرد كيدهما ويظفرني بهما وكاخباره عن عدم عبور
الخوارج النهر وقال كيف يعبرونه وقد اخبرني رسول الله ص مصرعهم
دونه وكاخباره عن قتل نفسه قبل قتله ع بثلث ليال وكان
لا يتناول فيها الا ما يسد الرمق ويقول القى الله خميصا وكاخباره
كميل بن زياد بقتل الحجاج له وكاخباره وهو متوجه الى صفين الالتصاق البطن بالظهر
لما مر بكربلاء عن قتل الحسين ع فيها وكاخباره بزوال دولة بني
العباس على يد الاتراك وغير ذلك مما هو مشهور وفي كتب السير
مسطور وقد تظافرت الاخبار بان النبي ص املى على امير المؤمنين ع
كتابي الجفر والجامعة وان فيهما علم ما كان وما يكون الى يوم القيمة

ونقل الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الكافي عن الامام
جعفر بن محمد الصادق ع احاديث متكثرة في ان ذينك الكتابين
كانا عنده ع وانهما لا يزالان عند الائمة عليهم السلام يتوارثون واحدا
بعد واحد وقال المحقق الشريف في شرح المواقف في مبحث تعلق
العلم الواحد بمعلومين ان الجفر والجامعة كتابان لعلي كرم الله وجهه
قد ذكر فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث التي تحدث الى انقراض
العالم وكان الائمة المعروفون من اولاده يعرفونهما ويحكمون بها
وفي كتاب قبول العهد الذي كتبه علي بن موسى الرضا رضي
الله عنهما الى المامون انك قد عرفت من حقوقنا ما لم يعرفه اباؤك
فقبلت منك عهدك الا ان الجفر والجامعة يدلان على انه لا يتم و
لمشايخ المغاربة نصيب من علم الحروف ينتسبون فيه الى اهل البيت
ورايت بالشام نظما اشير فيه بالرموز الى احوال ملوك مصر
وسمعت انه مستخرج من ذينك الكتابين الى هنا كلام السيد ره الشريف

في وصية امير المؤمنين علي بن ابي طالب لولده الحسن عليهما السلام

الحديث الثاني والعشرون

وبالسند المتصل الى شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي قال حدثنا محمد بن محمد بن النعمان في شهر رمضان سنة تسع واربعماية حدثنا عمر بن محمد بن علي الصيرفي المعروف بابن الزيات حدثنا ابو علي محمد بن همام الاسكافي حدثنا جعفر بن محمد بن مالك حدثنا احمد بن سلامة الغنوي حدثنا محمد بن الحسين العامري حدثنا ابو معمر عن ابي بكر بن عياش عن الفجيع العقيلي حدثنا الحسن بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال لما حضرت ابي الوفاة اقبل يوصي فقال هذا ما اوصى به علي بن ابي طالب اخو محمد رسول الله وابن عمه وصاحبه اول وصيتي اني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله اختاره بعلمه وارتضاه بخيرته وان الله باعث من في القبور وسائل الناس عن اعمالهم عالم بما في الصدور ثم اني اوصيك يا حسن وكفى بك وصيا بما اوصاني به رسول الله ص فاذا كان ذلك يا بني فالزم بيتك وابك على

خطيئتك

خطيئتك ولا تكن الدنيا اكبر همك واوصيك يا بني بالصلوة عند وقتها والزكوة في اهلها عند محلها والصمت عند الشبهة والعدل في الرضا والغضب وحسن الجوار واكرام الضيف ورحمة المجهود واصحاب البلاء وصلة الرحم وحب المساكين ومجالستهم والتواضع فانه من افضل العبادة وقصر الامل وذكر الموت والزهد فانك رهين موت وغرض بلاء وطريح سقم واوصيك بخشية الله في سر امرك وعلانيتك وانهاك عن التسرع في القول والفعل واذا عرض شيء من امر الآخرة فابدأ به واذا عرض شيء من امر الدنيا فتأنه حتى تصيب رشدك فيه واياك ومواطن التهمة والمجلس المظنون به السوء فان قرين السوء يغر جليسه وكن لله يا بني عاملا وعن الخنا زجورا وبالمعروف آمرا وعن المنكر ناهيا وواخ الاخوان في الله واحبب الصالح لصلاحه ودار الفاسق عن دينك وابغضه بقلبك وزايله باعمالك لئلا تكون مثله واياك والجلوس في الطرقات ودع المماراة ومجاراة من لا عقل له ولا علم واقتصد يا بني في

بر انداز کن بر انداز خویش [illegible]

[illegible]

معيشتك واقتصد في عبادتك وعليك فيها بالامر الدائم الذي
تطيقه والزم الصمت تسلم وقدم لنفسك تغنم وتعلم الخير تعلم وكن
لله ذاكرا على كل حال وارحم من اهلك الصغير ووقر منهم الكبير ولا تاكلن
طعاما حتى تصدق قبل اكله وعليك بالصوم فانه زكوة البدن وجنة
لاهله وجاهد نفسك واحذر جليسك واجتنب عدوك وعليك
بمجالس الذكر واكثر من الدعا فاني لم آلك يا بني نصحا وهذا فراق بيني
وبينك **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**
وارتضاه بخبرته الخبر والخبرة بالخا المعجمة المضمومة والبا الموحدة الساكنة
يرادف العلم فهذه الجملة كالمؤكدة لما قبلها فاذا كان ذلك الاشارة
الى طول اجله ع وكان تامة عند محلها بكسر الحاء اي عند اجلها وهو
حلول الحول في النقدين والانعام وحول الزكوة عندنا احد عشر شهرا
وحسن الجوار عن النبي ص ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه
والاحاديث في ذلك كثيرة وليس حسن الجوار كف الاذى عنه فقط بل تحمل

الاذى منه ايضا ومن جملة حسن الجوار ابتداؤه بالسلام وعيادته
في المرض وتعزيته في المصيبة وتهنئته في الفرح والصفح عن زلاته
وعدم التطلع الى عوراته وترك مضايقته فيما يحتاج اليه من
وضع جذوعه على جدارك وتسليط ميزابه الى دارك وما شابه
ذلك واكرام الضيف عن النبي صلى الله عليه وآله من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه الى غير ذلك من الاحاديث
ومن جملة اكرامه تعجيل الطعام وطلاقة الوجه والبشاشة وحسن
الحديث معه حال المواكلة ومشايعته الى باب الدار وامثال
ذلك وقد عد من جملة اكرام الضيف تقديم الفاكهة اليه قبل الطعام
لانه اوفق بالطب وابعد عن الضرر كما قدمه سبحانه في قوله
عز وعلا وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون ورحم المجهود اي الذي
وقع في تعب ومشقة وحب المساكين ومجالستهم روي ان الحسن
ع اجتاز بالمدينة في طريق وهو راكب فراى جماعة من المساكين

قوله ع اني صائم فقد ظهر ان صومه ع كان واجبا لانه ان كان مندوبا لافطر ع واكل معهم لانه الافضل ويحتمل ان يكون الصوم بعد الفطور او الامساك لان غدا المذكور يكون من الصدقات ولا يجوز لهم ع اكلها والله العالم

روي ان الحسن ع اجتاز بالمدينة في طريق وهو راكب فرأى
جماعة من المساكين وقد اخرجوا كسرا (جمع كسرة كالنعم جمع نعمة) يابسة وهم ياكلونها فسلم
عليهم فقالوا هلم يابن رسول الله الى الغدا فنزل ع وجلس
معهم على الارض وشاركهم في الاكل حتى فرغوا ثم قام وروى
انه ع مر يوما بجماعة من المجذومين وهم ياكلون وكان ع
صائما فقالوا هلم الى الغدا فقال اني صائم وخشي ان يكون قد حصل
لهم بذلك كسر قلب فقال ياتوني الليلة جميعا لافطر معكم فاتوه
عند المسا واكل معهم على خوان واحد جبرا لقلوبهم
ومما روي ذلك عن الامام زين العابدين علي بن الحسين
عليهما السلام وقصر الامل في الحديث اذا اصبحت فلا تحدث نفسك
بالمسا واذا امسيت فلا تحدث نفسك بالصباح وخذ من
حيوتك لموتك ومن صحتك لسقمك فانك لا تدري ما
اسمك غدا وعن امير المومنين ع انما اخاف عليكم اثنين اتباع

الهوى

في طول الامل كلام

الهوى وطول الامل اما اتباع الهوى فانه يصد عن الحق واما طول
الامل فانه ينسي الاخرة وروي ان اسامة بن زيد بن ثابت اشترى وليدة
بمائة دينار الى شهر فبلغ النبي ص فقال الا تعجبون من اسامة المشتري
الى شهر ان اسامة لطويل الامل الحديث وسبب طول الامل هو حب
الدنيا فان الانسان اذا انس بها وبلذاتها ثقل عليه مفارقتها
واحب دوامها فلا يتفكر في الموت الذي هو سبب مفارقتها
فان من احب شيئا كره الفكر فيما يزيله ويبطله فلا يزال يمني نفسه البقا
في الدنيا ويقدر حصول ما يحتاج اليه من اهل ومال واولاد واسباب
ويصير فكره مستغرقا في ذلك فلا يخطر الموت بخاطره وان خطر بباله
الموت والتوبة والاقبال على الاعمال الاخروية اخر ذلك من يوم الى يوم
ومن شهر الى شهر ومن سنة الى سنة وقال الى ان اكتهل ويزول سن
الشباب فاذا اكتهل قال الى ان اصير شيخا فاذا شاخ قال الى ان اتمم عمارة
هذه الدار او ازوج ولدي الفلاني او الى ان ارجع من هذا السفر وهكذا

توبخ التوبة شهرا بعد شهر وسنة بعد سنة وكلما فرغ من شغل
عرض له شغل بل اشغال حتى يختطفه الموت وهو غافل عنه غير مستعد
له مستغرق القلب في امور الدنيا فتطول في الآخرة حسرته وتكثر ندامته
وذلك هو الخسران المبين نعوذ بالله منه فانك رهين بموت فعيل بمعنى
مفعول اي انك مرهون الموت وماله وقد رهنك في هذه الدنيا
مدة قليلة ثم عن قريب يفك رهنه ويتصرف في ماله وغرض له
بالغين والضاد المعجمتين اي هدف بلاء وطريح سقم اي مطروح
له ذليل عنده وهو متمكن منك غاية التمكن اذ الانسان لتركيبه من
المواد المتضادة المشرفة على الانحلال في غاية الاستعداد للامراض و
الاسقام والسقم بفتحين وبضم السين واسكان القاف كالحزن
والحزن واوصيك بخشية الله قال المحقق الطوسي طاب ثراه في بعض
مؤلفاته ما حاصله ان الخوف والخشية وان كانا في اللغة بمعنى واحد
الا ان بين خوف الله وخشيته في عرف ارباب القلوب فرقا هو ان

في الفرق بين الخوف والخشية

الخوف

الخوف تألم النفس من العقاب المتوقع بسبب ارتكاب المنهيات والتقصير في
الطاعات وهو يحصل لاكثر الخلق وان كانت مراتبه متفاوتة جدا
والمرتبة العليا منه لا تحصل الا للقليل والخشية حالة تحصل عند
الشعور بعظمة الحق وهيبته وخوف الحجب عنه وهذه الحالة لا تحصل
الا لمن اطلع على حال الكبرياء وذاق لذة القرب ولذلك قال
سبحانه وتعالى انما يخشى الله من عباده العلماء فالخشية خوف خاص
وقد يطلقون عليها الخوف ايضا انتهى كلامه والمراد بالخشية
في العلانية ان تظهر آثارها في الافعال والصفات من كثرة البكاء
ودوام التحرق وملازمة الطاعات وقمع الشهوات حتى
تصير جميعها مكروها لديه كما يصير العسل مكروها عند من عرف ان فيه
سما قاتلا مثلا واذا احترقت جميع الشهوات بنار الخوف ظهر في
القلب الذبول والخشوع والانكسار وزال عنه الحقد والكبر والحسد
وصار كل همه النظر في خطر العاقبة فلا يتفرغ لغيره ولا يصير له

شغل الا المراقبة والمحاسبة والمجاهدة والاحتراز من تضييع الانفاس
والاوقات ومواخذة النفس في الخطوات والخطرات واما الخوف
الذي لا يترتب عليه شيء من هذه الاثار فلا يستحق ان يطلق عليه
اسم الخوف وانما هو حديث نفس ولهذا قال بعض العارفين
اذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت عن الجواب فانك ان قلت
لا كفرت وان قلت نعم كذبت وانهاك عن التسرع في القول والفعل
اي الاسراع والمبادرة اليهما من دون تامل وتدبر واذا عرض
شيء من امر الدنيا فتأنّ لها للتثبت ويحتمل ان يكون من باب الحذف
والايصال اي فتأنّ فيه ومواطن التهمة هي بالتحريك يغر جليسه اي
يخدعه ويوقعه فيما هو فيه وكن لله يا بني عاملا تقديم الظرف
للحصر اي ليكن عملك خالصا لوجه الله غير ملاحظ فيه غيره حتى الفوز بالثواب
والخلاص من العقاب كما قال امير المؤمنين ع والله ما عبدتك خوفا من
نارك ولا طمعا في جنتك ولكن وجدتك اهلا للعبادة فعبدتك

وهذه

وهذه مرتبة عالية لا يصل اليها الا القليل وانما حملنا الكلام عليها لان
بقية المراتب اظهر من ان يوصى بها وستسمع في الاخلاص كلاما في
الحديث السابع والثلاثين ان شاء الله تعالى وعن الخنا زجورا اي زاجرا
عن الفحش نفسك وغيرك وواخ الاخوان في الله واخ بالخاء المعجمة من
المواخاة وهي ضد التشدد دون زايلة باعمالك اي لتكن اعمالك مباينة
لاعماله والمزايلة المباينة ودع المماراة اي المجادلة ومماراة من لا عقل له
اي الخوض معه في الكلام واقتصد يا بني في معيشتك الاقتصاد هو
التوسط بين التبذير والتقتير والمراد من الاقتصاد في العبادة الاتيان
منها بما لا يلحق البدن منه مشقة شديدة لئلا ينفر الطبع عنها وروى
الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
ع قال قال رسول الله ص لامير المؤمنين ع يا علي ان هذا الدين متين
فاوغل فيه برفق لا تبغض الى نفسك عبادة ربك ان المنبت يعني
المفرط في السير لا ظهرا ابقى ولا ارضا قطع فاعمل عمل من يرجو ان

خو بخموشی را انقدر کن وردجان
تا فراموشت شود نطق بیان

يموت هرما واخذ رحذ رمن يتخوّف ان يموت غداً والزم الصمت
تسلم اي تسلم من آفات اللّسان والمعاصي الناشية منه وهي كثيرة
جدّاً فانّه ما من موجود ومعدوم وخالق ومخلوق ومعلوم
وموهوم الّا ويتناوله اللّسان ويتعرّض له بنفي او اثبات وهذه
الخاصيّة لا توجد في بقيّة اعضاء الانسان فانّ العين لا تصل الى
غير الالوان والاضواء والاذن لا تصل الى غير الاصوات واليد
لا تصل الى غير الاجسام واما اللّسان فميدانه واسع جدّاً وله في
كلّ من الخير والشرّ مجال عريض وعن معاذ بن جبل انّه قال قلت يا رسول
الله انؤاخذ بما نقول فقال ثكلتك امّك وهل يكبّ النّاس في
النّار على مناخرهم الا حصايد السنتهم وعنه صلّى الله عليه وآله انّه قال
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً او ليسكت والاحاديث
في ذلك كثيرة فانّه جنّة اي وقاية من النار فاني لم آلك بلى في
نصحا اي لم امنعك والالو في الاصل بمعنى التقصير لكنّه كثيرا

ما

ما تضمّن معنى المنع فيتعدّى الى مفعولين كما في نحن فيه وهذا لنا في
المقام كلام على بعض الاعلام اوردناه في شرحنا على الحاشية
الخطائيّة فمن اراده فليقف عليه وهذا فراق بيني وبينك
يجوز ان يقرا باضافة المصدر الى الظرف على الاتساع ويجوز
ان يقرا فراق بالتنوين والظّرف نعته وقد قرئ بالوجهين
قوله تعالى هذا فراق بيني وبينك

نقل مقال اخر الاشكال

ما تضمّنه صدر الحديث من قوله عم وايك على خطيئتك لا يستقيم
بظاهره على قواعد الاماميّة القائلين بالعصمة وقد ورد
مثله كثيرا في الادعية المرويّة عن ائمّتنا عليهم السلام كما روي عن الامام
موسى الكاظم عم انّه كان يقول في سجدة الشكر ربّ عصيتك
بلساني ولو شئت وعزّتك لاخرستني وعصيتك ببصري ولو شئت و
عزّتك لاكمهتني وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزّتك لاصممتني الى
اخر الدّعاء وفي الصحيفة الكاملة المنسوبة الى الامام زين العابدين

عه اشياءً كثيرة من هذا القبيل بل روي عن النبي صلى الله عليه وآله ما يشعر
بذلك ايضا روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في باب الاستغفار
من كتاب الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليهما السلام ان رسول الله ص كان يتوب الى الله عز وجل كل يوم سبعين
مرة وروى العامة في صحاحهم انه ص قال اني لاستغفر الله واتوب اليه
في اليوم اكثر من سبعين مرة وامثال ذلك من طرق الخاصة والعامة
كثيرة واحسن ما ينحل به هذه الشبهة ما افاده الفاضل الجليل بهاء
الدين علي بن عيسى الاربلي قدس الله روحه في كتاب كشف الغمة قال
رحمه الله ان الانبياء والائمة عليهم السلام يكون اوقاتهم مستغرقة بذكر
الله وقلوبهم مشغولة به وخواطرهم متعلقة بالملأ الاعلى وهم
ابدا في المراقبة كما قال ع اعبد الله كأنك تراه فان لم تره فانه
يراك فهم ابدا متوجهون اليه ومقبلون بكليتهم عليه فمتى انحطوا
عن تلك الرتبة العالية والمنزلة الرفيعة الى الاشتغال بالمأكل والمشرب

والتفرغ

والتفرغ الى النكاح وغيره من المباحات عدوه ذنبا واعتقدوه
خطيئة فاستغفروا منه الا ترى ان بعض عبيد ابناء الدنيا لو قعد
يأكل ويشرب وينكح وهو يعلم انه بمرأى من سيده ومسمع لكان ملوما
عند الناس ومقصرا فيما يجب عليه من خدمة سيده ومالكه
فما ظنك بسيد السادات ومالك الاملاك والى هذا اشار — (في الهامش: الاملاك)
ع بقوله انه ليران على قلبي واني لاستغفر بالنهار سبعين مرة وقوله حسنات
الابرار سيئات المقربين هذا ملخص كلامه خصه الله باكرامه وقد
اقتفى اثره القاضي الفاضل البيضاوي في شرح المصابيح عند شرح
قوله ص انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة قال
الغين لغة في الغيم وغان على كذا اي غطا عليه قال ابو عبيدة
في معنى الحديث اي يتغشى قلبي ما يلبسه وقد بلغنا عن الاصمعي
انه سئل عن هذا الحديث فقال للسائل عن قلب من تروي هذا
فقال عن قلب النبي ص فقال لو كان غير قلب النبي ص لكنت افسره لك فقال

قال القاضي ولله درّ الاصمعي في انتهاجه منهج الادب واجلاله القلب الذي
جعله الله موقع وحيه ومنزل تنزيله وبعد فانه مشرب سدّ
عن اهل اللسان موارده وفتح لاهل السلوك مسالكه واحقّ
من يعرب او يعبر عنه مشايخ الصوفيّة الّذين بارك الحق اسرارهم
ووضع الذكر عنهم اوزارهم ونحن بالنّور المقتبس من مشكاتهم
نذهب ونقول لمّا كان قلب النّبي ص اتمّ القلوب صفا واكثرها
ضياً واعرفها عرفانا وكان ص معينا مع ذلك لتشريع الملّة
وتاسيس السنّة ميسّرا غير معسر لم يكن له بدّ من النزول الى الرخص والالتفات
الى حظوظ النفس مع ما كان ممتحنا به من احكام البشريّة فكان
اذا تعاطى شيأ من ذلك اسرعت كدورة ما الى القلب لكمال رقّته
وفرط نورانيته فانّ الشيء كلّما كان ارقّ واصفى كان ورود الكدورات
عليه ابين واهدى وكان صلى الله عليه وآله اذا احسّ بشيء من ذلك عدّه على
النفس ذنبا فاستغفر منه انتهى كلامه ملخّصا وللشيخ العارف كمال

الدين عبد الرزاق الكاشي رحمه الله في هذا المقام كلام جيد
جدا منعني عن ذكره خوف التطويل والله الهادي الى
سواء السبيل **الحديث الثالث والعشرون**
وبالسّند المتّصل الى الشّيخ الصّدوق محمّد بن بابويه عن جعفر بن
علي بن الحسن الكوفي عن جدّه الحسن بن علي بن عبد الله عن جده عبد الله
بن المغيرة عن اسمعيل بن مسلم عن الامام ابي عبد الله جعفر
بن محمد الصادق عليهما السلم عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن امير
المومنين علي عليهم السلم قال قال رسول الله صلعم عجبت لمن يحتمي من الطعام
مخافة الدّاء كيف لا يحتمي من الذّنوب مخافة النّار وليس في هذا
الحديث ما يحتاج الى البيان ولا يخفى انّ اطلاق الحمية على اجتناب
الذنوب من باب المشاكلة **الحديث الرابع و
العشرون** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام
محمد بن يعقوب الكليني عن عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد بن

خالد عن عثمان بن عيسى عن عمر بن اذينة عن ابان بن ابي عياش عن سليم
بن قيس عن علي امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ان الله حرم الجنة على كل فحاش بذي قليل الحيا لا يبالي
بما قال ولا ما قيل له فانك ان فتشته لم تجده الا لغية او شرك
شيطان قيل يا رسول الله وفي الناس شرك شيطان فقال صلى
الله عليه وآله اما تقرأ قول الله عز وجل وشاركهم في الاموال والا
ولاد **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في**
هذا الحديث ان الله حرم الجنة لعله صلى الله عليه وآله
اراد انها محرمة عليهم زمانا طويلا لا محرمة عليهم ابدا او المراد
جنة خاصة معدة لغير الفحاش والا فظاهره مشكل فان العصاة
من هذه الامة مالهم الى الجنة وان طال مكثهم في النار بذي
بالباء التحتانية الموحدة المفتوحة والذال المعجمة المكسورة
والياء المشددة من البذاء بالفتح والمد بمعنى الفحش قليل

الحيا اما ان يراد به معناه الظاهري او يراد عدم الحيا كما يقال
فلان قليل الخير اي عديمه لم تجده الا لغية يحتمل ان يكون بضم اللام
واسكان الغين المعجمة وفتح اليا المثناة من تحتاني ملغى والظ
ان المراد به المخلوق من الزنا ويحتمل ان يكون بالعين المهملة المفتوحة
او الساكنة والنون اي من دابه ان يلعن الناس او يلعنونه
قال في كتاب ادب الكاتب فعلة بضم الفا واسكان العين
من صفات المفعول وبفتح العين من صفات الفاعل يقال رجل
هزأة للذي يهزأ به وهزأة لمن يهزأ بالناس وكذلك لعنة ولعنة
انتهى كلامه او شرك شيطان المصدر بمعنى اسم المفعول او اسم
تبصرة الفاعل اي مشاركا فيه مع الشيطان او مشاركا فيه الشيطان
قال المفسرون في قوله وشاركهم في الاموال والاولاد ان مشاركة الشيطان
لهم في الاموال حملهم على تحصيلها وجمعها من الحرام وصرفها فيما
لا يجوز وبعثهم على الخروج في انفاقها عن حد الاعتدال اما بالاسراف

والتبذير والبخل والتقتير وامثال ذلك واما المشاركة لهم في الاولاد
فحثهم على التوصل اليها بالاسباب المحرمة من الزنا ونحوه او حملهم على
تسميتهم اباهم بعبد العزى وعبد اللات او تضليلهم بالحمل على الاديان
الزايغة والافعال القبيحة هذا كلام المفسرين وقد روى الشيخ الجليل ثقة
الاسلام ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه حديثا
يتضمن معنى آخر للمشاركة في الاولاد روى في باب الاستخارة للنكاح
من تهذيب الاحكام عن ابي بصير عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلام قال اذا تزوج احدكم كيف يصنع قال قلت له ما ادري
جعلت فداك قال فاذا هم بذلك فليصل ركعتين ويحمد الله ويقول
اللهم اني اريد ان اتزوج فاقدر لي من النساء اعفهن فرجا واحفظهن
لي في نفسها وفي مالي واوسعهن رزقا واعظمهن بركة واقدر
لي منها ولدا طيبا تجعله خلفا صالحا في حيوتي وبعد موتي
فاذا دخلت عليه فليضع يده على ناصيتها ويقول اللهم على كتابك

تزوجتها وفي امانتك اخذتها وبكلماتك استحللت فرجها فان قضيت
في رحمها شيئا فاجعله مسلما سويا ولا تجعله شرك شيطان قلت وكيف
يكون شرك شيطان فقال لي ان الرجل اذا دنى من المرأة وجلس مجلسه
حضره الشيطان فان هو ذكر اسم الله تنحى الشيطان عنه وان فعل ولم يسم
ادخل الشيطان ذكره بعد فكان العمل منهما جميعا والنطفة واحدة
قلت فبأي شيء يعرف هذا قال بحبنا وبغضنا وهذا الحديث يعضد
ما قاله المتكلمون من ان الشياطين اجسام شفافة تقدر على الولوج في
بواطن الحيوانات ويمكنها التشكل باي شكل شاءت وبه يضعف ما قاله
بعض الفلاسفة من انها النفوس الارضية المدبرة للعناصر او النفوس
الناطقة الشريرة التي فارقت ابدانها وحصل لها نوع تعلق
والفة بالنفوس الشريرة المتعلقة بالابدان فتمدها وتعينها
على الشر والفساد

الحديث الخامس والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن يعقوب الكليني

عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن الامام ابي عبد
الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال ان بريرة كانت عند زوج
لها وهي مملوكة فاشترتها عايشة فاعتقتها فخيرها رسول الله ص
وقال ان شائت تقر عند زوجها وان شائت فارقته وكان مواليها
الذين باعوها اشترطوا على عايشة ان لهم ولاها فقال رسول
الله ص الولاء لمن اعتق وتصدق على بريرة بلحم فاهدته الى رسول
الله ص فعلقته عايشة وقالت ان رسول الله ص لا ياكل لحم الصدقة
فجاء رسول الله ص واللحم معلق فقال ما شان هذا اللحم لم يطبخ
فقالت يا رسول الله تصدق به على بريرة وانت لا تاكل الصدقة
فقال صلى الله عليه وآله هو لها صدقة ولنا هدية ثم امر بطبخه فجاء فيها
ثلث من السنن **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا**
الحديث ان بريرة كانت عند زوج لها بريرة مصغرة بالباء الموحدة
والياء المثناة من تحت المتوسطة بين الرائين المهملتين واخرها

هاء وفي بريرة بفتح الباء واسم زوجها مغيث بالميم المضمومة
والغين المعجمة ثم الياء المثناة من تحت والثاء المثلثة وقد اختلف في
انه هل كان حرا او عبدا ومن ثم اختلف الفقهاء في تخيير الامة اذا
اعتقت تحت حر ان شائت ان تقر بالفتح اي تمكث ويجوز الكسر
تقول قررت بالمكان بالكسر اقر بالفتح وقررت اقر بالعكس ان
لهم ولاها الولاء بفتح الواو وهو في الاصل بمعنى الدنو ويطلق في
الشرع على علاقة بين الشخصين توجب الارث سوى علاقة النسب
والزوجية والمراد هنا العلاقة المترتبة على العتق الموجبة للارث
لا ياكل لحم الصدقة هي عطاء الغير تبرعا بقصد القربة غير هدية فتدخل
فيها الزكوة والمنذورات والكفارات وامثالها وعرفها بعض الفقهاء
بالعطية المتبرع بها من غير نصاب للقربة فجاء فيها ثلث من السنن هذا
من كلام الصادق ع اي ورد بسبب بريرة ثلاثة احكام من السنن
النبوية اوله تخيير الامة المعتقة تحت حر وعبد على الخلاف

بين فسخ النكاح وابقائه الثاني ثبوت الولاء للمعتق دون البايع
المشترط له **الثالث** ان الصدقة المحرمة على بني هاشم اذا دفعت الى
شخص فاهداها اليهم لم تكن محرمة عليهم **تبصرة** هذا ما تضمنه
الحديث من ثبوت الخيار للامة المعتقة مما لا خلاف فيه مع رقية
الزوج اما مع حريته فاكثر علمائنا على ثبوته ايضا لان زوج
بريرة كان حرا كما في بعض الروايات وبه قال ابو حنيفة ولصحيحة
ابي الصباح الكناني عن الصادق عم ايما امرأة اعتقت فامرها
بيدها ان شاءت اقامت وان شاءت فارقت وهي بعمومها
شاملة لمحل النزاع والاقل على انتفائه وعليه الشافعي ومالك واحمد
لما روي عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا اسود وكاني
انظر اليه يطوف خلفها في سكك المدينة يبكي ودموعه تسيل
على لحيته ثم ما تضمنه الحديث من ان عايشة اعتقتها
ظاهره اعتاقها كلها وكذا ظاهر صحيحة ابي الصباح فالامة

المبعضة لا خيار لها وان تحرر اكثرها اقتصارا فيما خالف الاصل
على الفرد الظاهر من النص واعلم ان المستفاد من الاخبار ان عتق
بريرة وقع بعد الدخول بها فقد روي ان مغيثا استشفع
برسول الله صلعم فقال لها صلى الله عليه وآله لو راجعته فانه ابو
ولدك فقالت يا رسول الله تامرني بامرك فقال لا انما
انا شافع فقالت لا حاجة لي فيه لكن علماءنا رضي الله عنهم اثبتوا
الخيار للامة سواء وقع عتقها قبل الدخول او بعده عملا
بعموم الصحيحة السابقة فان وقع قبله وفسخت سقط المهر
وان وقع بعده لم يسقط وكان للسيد طلبه **تذنيب**
استثنى الفقهاء من تخيير الامة المعتقة صورة واحدة هي ما اذا
ساوي مهرها ثلث مال مولاها وقيمتها ثلثا اخر وخلف
ما لا يفيد قيمتها بعد وصيته بعتقها ووقع العتق قبل
الدخول فان اختيارها الفسخ يوجب سقوط المهر فلا ينفذ

العتق في جميعها لزيادته على المثلث فبطل **تذكرة** ما دل

عليه هذا الحديث من تقرير النبي صلى الله عليه وآله لعايشة على قولها

وانت لا تاكل الصدقة يعطي بظاهره تحريم الصدقة الواجبة

والمندوبة معاً عليه صلى الله عليه وآله لان اللام في الصدقة اما

للجنس او للاستغراق اذ لا عهد بحسب الظاهر وكذا ما روي

ان الحسن ع اخذ وهو صغير تمرة من تمر الصدقة فقال له النبي ص كخ كخ ليطرحها

وقال اما شعرت انا لا ناكل الصدقة ولا خلاف بين اهل الاسلام

في تحريم الصدقة الواجبة عليه ص في الجملة انما الخلاف في المندوبة

وقد حكم العلامة في التذكرة بتحريمها ايضا عليه صلى الله عليه وآله في الجملة

انما الخلاف في المندوبة وقد حكم العلامة في كرة لعلو شانه وزيادة

رفعته وعدم لياقتها بشرفه ومنزلته لما فيها من النقص بمقامه

وتسليط المتصدق ومنصب النبوة اجل وارفع من ذلك وهو

احد قولي الشافعي واما الائمة عليهم السلم فالظاهر الحاقهم في ذلك بالنبي ص

فحرم

فحرم عليهم المندوبة ايضا وبه حكم العلامة في كرة واما ما رواه العامة عن

الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه كان يشرب من سقايات بين مكة

والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرم علينا الصدقة

المفروضة فهو مما يعرف برواية العامة وفي طريقه ضعف واما بقية

بني هاشم فلا خلاف عندنا في جواز اخذهم الصدقة المندوبة

وللشافعي قولان وهل الصدقة المحرمة على بني هاشم مخصوصة بالزكوة

او عامة في جميع الصدقات كالمنذورات والكفارات ظاهر

اكثر اصحابنا العموم وفي بعض الروايات ما يدل على التخصيص بالزكوة

وهو مستند العلامة في تجويزه دفع المنذور والكفارات اليهم وفيه

ما فيه ولا كلام في جواز اخذ الهاشمي الصدقة الواجبة من مثله لكن هذا

الحكم مخصوص بغير النبي والائمة ع او شامل لهم صلوات الله عليهم

فيجوز لهم ايضا قبول الصدقة من الهاشمي لم اظفر لعلمائنا رضوان الله

عليهم فيه بشيء لكن المناسب لعلو شانهم تحريم الصدقة عليهم كيف

وجه ان التخصيص في هذه الروايات ذكري والتخصيص الذكري ضعيف عندنا

كيف كانت ومن اي شخص صدرت سواء الهاشمي وغيره **خاتمة**
ذكر بعض اصحابنا الكاملين في معرض تحقيق الزكاة كلاما يناسب هذا
المقام حاصله ان النبي صلى الله عليه وآله كل من يؤل اليه وهم قسمان الاول من يؤل
اليه مآلا صوريا جسمانيا كاولاده ومن يحذو حذوهم من اقاربه
الصوريين الذين تحرم عليهم الصدقة في الشريعة المحمدية والثاني
من يؤل اليه مآلا معنويا روحانيا وهم اولاده الروحانيين من
العلماء الراسخين والاولياء الكاملين والحكماء المتألهين المقتبسين
من مشكوة انواره سواء سبقوه بالزمان او لحقوه ولا شك ان النسبة
الثانية آكد من الاولى واذا اجتمع النسبتان كان نورا على نور كما في الائمة
المشهورين من العترة الطاهرة صلوات الله عليهم اجمعين وكما حرم
على الاولاد الصوريين الصدقة المعنوية اعني تقليد الغير في العلوم
والمعارف هذا ملخص كلامه وهو مما يستوجب ان يكتب
بالنور على احداق الحور لا بالحبر على الاوراق **الحديث السادس**

المتألهين نخ

النسبتان

الصورية حرم على الاولاد المعنويين الصدقة

والورق

والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة ابي جعفر محمد
بن الحسن الطوسي عن الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن عمر بن محمد عن علي بن مهرويه
القزويني عن داود بن سليمان عن الامام ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليهم السلم
عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن امير المؤمنين ع قال قال
رسول الله ص قال الله عز وجل يا بني آدم كلكم ضال الا من هديت وكلكم عائل
الا من اغنيت وكلكم هالك الا من انجيت فسألوني اكفكم واهدكم سبيل رشدكم
وان من عبادي من لا يصلحه الا الفقر ولو اغنيته لافسده ذلك وان من
عبادي من لا يصلحه الا الغنى ولو افقرته لافسده ذلك وان من عبادي
من لا يصلحه الا الصحة ولو امرضته لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلحه
الا المرض ولو صححت جسمه لافسده ذلك وان من عبادي لمن يجتهد في
عبادتي وقيام الليل فالقي عليه النعاس نظرا مني اليه فيرقد حتى يصبح ويقوم
حين يقوم وهو ماقت لنفسه زار عليها ولو خليت بينه
وبين ما يريد لدخله العجب بعمله ثم كان هلاكه في عجبه ورضاه

عن نفسه فيظن انه قد فاق العابدين وجاز باجتهاده حد المقصرين
فيتباعد بذلك مني وهو يظن انه يتقرب الي الا فلا يتكلن العاملون على
اعمالهم وان حسنت ولا ييأس المذنبون من مغفرتي لذنوبهم وان
كثرت لكن برحمتي فليثقوا ولفضلي فليرجوا ولحسن نظري فليطمئنوا
وذلك اني ادبر عبادي بما يصلحهم انا بهم لطيف خبير بيان
ما لعله يحتاج اليه في هذا الحديث كلكم ضال الا
من هديت اذا اضيفت كل الى ضمير جمع جاز مراعاة لفظها فيفرد ضميرها
ومراعاة معناها فيكون بحسب ما اضيفت اليه فيقال كلهم قائم وكلهم
قائمون وقد روعي هنا جانب اللفظ كما قال تعالى وكلهم آتيه يوم القيمة
فردا والهداية هي الدلالة بلطف سواء كانت دلالة موصلة الى المطلوب
ام دلالة على ما يوصل اليه ومن الاول قوله تعالى والله لا يهدي القوم الظالمين
وقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقوله تعالى والذين قتلوا
في سبيل الله فلن يضل اعمالهم سيهديهم ويصلح بالهم ومن الثاني قوله تعالى واما

ثمود

ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وقوله تعالى انا هديناه السبيل
اما شاكرا واما كفورا وقوله تعالى وهديناه النجدين اي طريقي الخير
والشر فان المراد ارائتهما لان الاية موردة في معرض الامتنان ولا يمن
بالايصال الى طريق الشر وبهذا يظهر ضعف التفصيل بان الهداية ان تعدت
الى المفعول الثاني بنفسها كانت بمعنى الدلالة الموصلة الى المطلوب وان تعدت
باللام او الى كانت بمعنى الدلالة الموصلة الى المطلوب وان تعدت باللام
او الى كانت بمعنى الدلالة على ما يوصل وكلكم عائل الا من اغنيته يقال
عال يعيل عيلة وعيولا اذا افتقر فاهدكم سبيل رشدكم المراد
بالهداية هنا الدلالة الموصلة فان الدلالة على ما يوصل حاصلة من دون
سؤال وهداية الله سبحانه العباد على خمسة انواع كما قاله بعض الاعلام
الاول افاضة القوى التي يتمكنون بها من الاهتداء الى مصالحهم كالقوة
العقلية والمشاعر الظاهرة والحواس الباطنة والثاني نصب الدلائل العقلية الفارقة
بين الحق والباطل والصلاح والفساد والثالث هدايتهم بارسال

الرسل وانزال الكتب والرابع ان يكشف على قلوبهم السرائر ويريهم
الاشيا كما هي بالمنامات الصادقة او بالالهام او الوحي والخامس
ان يمحو عنهم ظلمات ابدانهم ويميط عنهم جلابيب نواسيهم ويجليهم ويشهدهم
التجليات الاحدية فتندك عند ذلك جبال انانيتهم فيخرون خرورا
ويصيرون هباء منثورا ويستهلك في نظرهم الاعيان ويحترق الحجب
والاستار وينادون لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ثم كان
هلاكه في عجبه ورضاه عن نفسه لا ريب ان من عمل اعمال الصالحة
من صيام الايام وقيام الليالي وامثال ذلك يحصل لنفسه ابتهاج
فان كان من حيث كونها عطية من الله ونعمة منه تعالى عليه وكان مع
ذلك خائفا من نقصها مشفقا من زوالها طالبا من الله الازدياد منها
لم يكن ذلك الابتهاج عجبا وان كان من حيث كونها صفة وقائمة به
ومضافة اليه فاستعظمها وركن اليها وراى نفسه خارجا عن حد
التقصير بها وكانه يمن على الله سبحانه بسببها فذلك هو العجب المهلك وهو

من

من اعظم الذنوب حتى روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لو لم تذنبوا
لخشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب العجب وعن امير المؤمنين عليه السلام سيئة تسوءك
خير من حسنة تعجبك ولا يتكل العاملون على اعمالهم وان حسنت اي
لا يعتمدون في دخول الجنة على محض تلك الاعمال وان اتوا بها تامة
الاركان فان المفسدات الخفية كثيرة جدا وقلما يخلو عمل منها كما تضمنه الخبر
الذي رواه الشيخ العارف جمال الدين احمد بن فهد في كتاب عدة الداعي عن معاذ
بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان الله خلق سبعة املاك قبل ان يخلق السموات
فجعل في كل سماء ملكا قد جللها بعظمته وجعل على كل باب من ابواب السموات ملكا
بوابا فتكتب الحفظة عمل العبد من حين يصبح الى حين يمسي ثم ترتفع الحفظة بعمله
وله نور كنور الشمس حتى اذا بلغ سماء الدنيا فتزكيه وتكثره فيقول قفوا واضربوا
بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك الغيبة فمن اغتاب لا ادع عمله يجاوزني الى
غيري امرني بذلك ربي قال ثم تجيء الحفظة من الغد ومعهم عمل صالح فتمر به
فتزكيه وتكثره حتى تبلغ السماء الثانية فيقول الملك الذي في السماء الثانية

فقفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انما اراد بهذا عرض
الدنيا انا صاحب الدنيا لا ادع عمله يجاوزني الى غيري قال
ثم تصعد الحفظة بعمل العبد يبتهج بصدقة وصلوة فيتعجب
الحفظة ويجاوزه الى السماء الثالثة فيقول الملك قفوا واضربوا
بهذا العمل وجه صاحبه وظهره انا صاحب الكبر انه عمل وتكبر على
الناس في مجالسهم امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني الى غيري
قال وتصعد الحفظة بعمل العبد يزهر كالكوكب الدري في السماء له
دوي بالتسبيح والصوم والحج فتمر به الى السماء الرابعة فيقول لهم الملك
قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه وبطنه انا ملك العجب انه
كان يعجب بنفسه وانه عمل وادخل نفسه العجب امرني ربي ان لا ادع
عمله يجاوزني الى غيري قال وتصعد الحفظة بعمل العبد كالعروس
المزفوفة الى بعلها فتمر به الى ملك السماء الخامسة بالجهاد والصدقة ما
بين الصلوتين ولذلك العمل ضوء كضوء الشمس فيقول الملك قفوا انا ملك

الحسد اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واحملوه على عاتقه انه كان
يحسد من يتعلم ويعمل لله بطاعة واذا رأى لاحد فضلا في العمل والعبادة
حسده ووقع فيه فيحمله على عاتقه ويلعنه عمله قال وتصعد الحفظة (يتكلم فيه ويغتاب)
بعمل العبد فيتجاوز السماء السادسة فيقول الملك قفوا انا صاحب
الرحمة اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واطمسوا عينيه ان صاحبه
لا يرحم شيئا اذا اصاب عبد من عباد الله ذنبا للآخرة او ضرا
في الدنيا شمت به امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني قال وتصعد
الحفظة بعمل العبد بفقه واجتهاد وورع وله صوت كالرعد
وضوء كضوء البرق ومعه ثلاثة آلاف ملك فيمر بهم الى ملك السماء
السابعة فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك
الحجاب احجب كل عمل ليس لله انه اراد رفعة عند القواد وذكرا في المجالس
وصيتا في المدائن امرني ربي ان لا ادع عملا يجاوزني الى غيري ما لم يكن لله
خالصا قال وتصعد الحفظة بعمل العبد يبتهج به من صلوة وزكوة

القواد جمع قايد وهو من يقود العسكر من الامراء والكبراء منهم

وصيام في حجّ وعمرة وخلق حسن وصمت وذكر كثير تشيعه ملائكة السموات والملائكة السبعة بجماعتهم فيطوون الحجب كلّها حتى تقوموا بين يديه سبحانه فيشهد واله بعمل ودعا فيقول انتم حفظة عمل عبدي وانا رقيب على ما في نفسه انه لم يردني بهذا العمل عليه لعنتي فيقول الملائكة عليه لعنتك ولعنتنا الحديث وهو طويل اخذنا منه موضع الحاجة وهو ينبهك على ان العمل الخالص من الشوائب اقلّ قليل نسال الله العصمة والتوفيق ولا ييأس المذنبون من مغفرتي لذنوبهم وان كثرت كما قال سبحانه ان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وقال سبحانه قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وفي الخبر عن النبي صلى الله عليه وآله ليغفرن الله تعالى يوم القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول لها رجاء ان تصيبه وروي في الكافي عنه صلى الله عليه وآله انه قال لو لا انكم تذنبون وتستغفرون الله لخلق

المراد انه ليس خالص العمل بهو له في وغيره والمراد بان لم يبق الا ليس خالص العمل بهو بالحق وهذا ليس بريا منه

الله خلقا حتى تذنبوا ثم تستغفروا الله فيغفر لهم ونقل الغزالي في الاحيا عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام انه كان يقول لاصحابه انتم اهل العراق يقولون ارجى اية في كتاب الله عز وجل قوله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ونحن اهل البيت نقول ارجى اية في كتاب الله قوله سبحانه ولسوف يعطيك ربك فترضى ارد عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله لا يرضى وواحد من امته في النار والاحاديث الواردة في سعة عفو الله سبحانه وجزيل رحمته ووفور مغفرته كثيرة جدا ولكن لا بد لمن يرجو وقوعها من العمل الخالص المعد لحصولها وترك الانهماك في المعاصي المفوت لهذا الاستعداد كمن القى البذر في ارض وساق اليها الماء في وقته ونقاها من الشوك والاحجار وبذل جهده في قلع النباتات الخبيثة المفسدة للزرع ثم جلس ينتظر كرم الله ولطفه سبحانه مؤملا ان يحصل له وقت الحصاد مائة قفيز مثلا فهذا هو الرجاء الممدوح واما من تغافل عن

منصوب بالاختصاص

الزراعة واختار الراحة طول السنة وصرف اوقاته في اللهو واللعب
ثم جلس منتظرا ان ينبت الله له زرعا من دون سعي وكد وتعب وكان
طامعا ان يحصل له كما حصل لصاحبه الذي صرف ليله ونهاره في
السعي والكد والتعب فهذا حمق وغرور لا رجاء فالدنيا مزرعة
الاخرة والقلب الارض والايمان البذر والطاعة هي الماء الذي
تسقى به الارض وتطهير القلب من المعاصي والاخلاق الذميمة
بمنزلة تنقية الارض من الشوك والاحجار والنباتات الخبيثة ويوم
القيمة هو وقت الحصاد فاحذر ان يغرك الشيطان ويثبطك عن
العمل ويقنعك بمحض الرجاء والامل وانظر الى حال الانبياء والاولياء
واجتهادهم في الطاعات وصرفهم العمر في العبادات ليلا ونهارا
اما كانوا يرجون عفو الله ورحمته بلى والله انهم كانوا اعلم بسعة
رحمة الله وارجى لها منك ومن كل احد ولكن علموا ان رجاء الرحمة
من دون العمل غرور محض وسفه بحت فصرفوا في العبادات

اعمارهم

اعمارهم وقصروا على الطاعة ليلهم ونهارهم

الحديث السابع والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة
محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمن عن ابي القسم
جعفر بن محمد عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن
ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن حازم عن الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال قال رسول الله ص لا يمين لولد
مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في
معصية ولا يمين في قطيعة رحم

بيان

فلعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث لا يمين اليمين القسم قيل ماخوذ من اليمين بمعنى القوة
لان الشخص يتقوى به على فعل ما يحلف على فعله وترك ما يحلف على تركه
وقيل ماخوذ من اليمن بمعنى البركة لحصول التبرك بذكر الله تعالى وقيل
ماخوذ من اليمين بمعنى الجارحة المخصوصة لانهم كانوا عند الحلف
يضربون ايمانهم بيمين المحلوف له وهذه الوجوه الثلاثة ذكرها

الشيخ ابو علي الطبرسي رحمه الله في تفسيره الموسوم بمجمع البيان للولد مع والده
سواء كان الولد ذكرا او انثى وسواء كان الوالد حرا او عبدا اما لو كان
كافرا فهل هو في ذلك كالمسلم لا يحضرني فيه تصريح لعلمائنا واطلاق الحديث
يشمله ويمكن اخراجه بانه رفع السبيل ولا للمملوك مع مولاه تعدد المولى
او اتحد والظاهر ان المتحرر بعضه كذلك ولا للمرأة مع زوجها
وهل المتمتع بها كذلك لم اجد لاحد من علمائنا فيه تصريحا والمطلقة
رجعيا ذو وجه وهل يشترط في الزوج البلوغ ظاهر الحديث العموم
وللنظر فيه مجال ولم اظفر للاصحاب فيه بكلام ولا نذر في معصية النذر لغة
الوعد وشرعا التزام بفعل او ترك بقول لله متقربا والميم منه مفتوح
العين ويجوز في مضارعه ضمها وكسرها ولا يمين في قطيعة اي قطيعة
الرحم كان يحلف ان لا يكلم اباه مثلا ويمكن ان يكون مراده بالقطيعة
ما يشمل قطيعة الدين ايضا تبصرة تقييد يمين الولد والمملوك والمرأة الاخ في
مع الوالد والمالك والزوج يمكن ان يراد به نفي الصحة فلا ينعقد

الا

الا بالاذن من دون سبق اذنهم فيها ولا تؤثر الاذن المتعقبة وان يراد
به نفي اللزوم فينعقد ويكون لهم الزامها وحلها وهذا هو الذي
افتى به اكثر علمائنا كالمحقق وغيره ومال اليه العلامة في القواعد
وقد يستانس له بعموم الايات الدالة على وجوب الوفاء باليمين كقوله
تعالى ولا تنقضوا الايمان خرج ما اذا حلها الاب والمالك والزوج
فيبقى الباقي وفيه ما فيه وذهب بعض المتأخرين الى ان قوله لا يمين في نفي الصحة
هو اقرب المجازات الى الحقيقة وهذا اظهر لولا ان الثاني اشهر
والخلاف انما هو في غير الحلف على فعل واجب او ترك محرم اما
الحلف على احدهما فلا بحث في لزومه وانه لا ولاية لاحد على حله ولا
يخفى ان النص الدال على الولاية على هؤلاء انما ورد في اليمين وليس في نذرهم
نص وبعض المتأخرين من علمائنا جعل نذرهم في ذلك كيمينهم
ودليلهم غير واضح لكن روى الشيخ في التهذيب عن الحسن بن علي
الوشا عن الكاظم ع قال قلت له ان لي جارية حلفت منها بيمين

فعلت لله علي ان لا ابيعها ابدا فقال ف لله بنذرك قال شيخنا الشهيد
بعد نقل هذا الخبر وفيه دقيقه واراد رحمه الله انه يدل على ان
النذر سمي يمينا فيستنبط منه توقف نذر الولد واخويه على الاذن
لورود النص في توقف يمينهم وهذه التسميه وان استفيدت من
كلام السايل لكن تقرير الامام عم له في قوه تلفظه به هكذا نقل عنه رحمه
الله وانت خبير بان المفهوم على هذه التسميه على تقدير تسليمها لا يجعلها
حقيقه لجواز المفهوم على المجاز على ان الظاهر من قوله عم ف لله
بنذرك الرد عليه في تسميه اليمين نذرا لا تقريره عليها كما لا يخفى
فامثال هذه الدلايل الضعيفه لا تصلح لتاسيس الاحكام الشرعيه
والاقتصار على ما تقتضيه ظاهر النص هو الاولى والله اعلم هذا
قوله لا نذر في معصيه يشمل ما اذا كان نذرها مطلقا نحو لله علي
ان اتزوج خامسه مثلا ومعلقا سوي كانت المعصيه شرطا نحو ان
شربت خمرا فلله علي كذا اذا لم يقصد زجر النفس عنه او جزا نحو ان

شفي مريضي فلله علي ان اصوم العيد مثاله هذا وقد ذهب السيد المرتضى
رضي الله عنه الى بطلان النذر المطلق مطلقا طاعه كان او معصيه واعتبر في
ماهيه النذر ان يكون معلقا على شي وادعى على ذلك اجماع الاماميه وقال
ان العرب لا تعرف من النذر الا ما كان معلقا كما قاله تغلب والكتاب
والسنه وردا بلسانهم والنقل على خلاف الاصل هذا ملخص كلامه
طاب ثراه وقد خالفه اكثر علمائنا وحكموا بانعقاد النذر المطلق
كالمعلق وقد استدل على ذلك بوجوه الاول نقل الشيخ الاجماع على
ذلك الثاني انه ورد في الكتاب مطلقا غير مقيد بشرط كقوله تعالى
اني نذرت للرحمن صوما اني نذرت لك ما في بطني محررا يوفون
بالنذر وغير ذلك الثالث اطلاق قوله ص من نذر ان يطيع الله
فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه ولو كان النذر مختصا
بالمشروط لم يحسن اطلاق الامر بالطاعه بمجرد النذر بل كان ينبغي ان
يقول فليطعه اذا حصل الشرط المعلق عليه الرابع الظاهر ما رواه

ابو الصباح الكناني في الصحيح عن الصادق عليه السلام قال سألته عن رجل
قال علي نذر فقال ليس النذر بشيء حتى يسمي شيئا لله صياما او صدقة
او حجا فقد جعل عليه السلام المصحح للنذر هو تسمية الصيام او الصدقة او
الحج لله تعالى ولو كان الشرط من المصحح لذكره ايضا هذا خلاصة
ما استدل به على شمول النذر للمطلق والمعلق ويخطر بالبال انه ليس في
شيء من هذه الدلائل ما ينهض حجة على السيد اما نقل الشيخ الاجماع
فظاهر واما الايات الثلاث فانما دلت على وقوع نذر الصوم و
التحرير والوفاء به ولا ريب ان السيد يحمله على المشروط فان ما عداه
ليس نذرا عنده وليس في الايات دلالة على ان النذر المذكور لم يكن
معلقا على شرط اما الاولى فمع انها حكاية عما وقع في شرع آخر
لم تتضمن سوى امر مريم عليها السلام بان تخبر الناس انها نذرت صوما
اي صمتا وكونها لم تذكر الشرط في هذا الخبر لا يقتضي ان لا يكون
قد ذكرته في النذر ولم لا يجوز ان كلامها هذا كان هو صيغة النذر

حتى يقال انه خال عن الشرط بل الموجود في التفاسير انه كان اخبارا عن
وقوع النذر سابقا فان قلت هذا كلام مستلزم لمخالفة النذر
فلا بد من الحمل على انه صيغة النذر لتسلم من الحنث قلت لعلها
استثنت حال النذر الاخبار به او انها كانت مضطرة الى الكلام
الى هذا القدر لئلا يظن وقوعها ان تركها اجابتهم وقع منها عمدا
او خجلا من صدور ما توهموه في حقها وبعض المفسرين على ان
اخبارها بالنذر كان بالاشارة فاطلق سبحانه عليها القول مجازا
وقد نقل الشيخ الجليل ابو علي الطبرسي رحمه الله في مجمع البيان انه كان
قد اذن لها ان تتكلم بهذا القدر ثم تسكت ولا تتكلم بشيء آخر وهو صريح
في ان كلامها هذا لم يكن صيغة النذر بل اخبارا بسبق وقوعه
منها كما مر واما الاية الثانية فهي وان احتملت ان يكون هذا الكلام
الصادر عن امرأة عمران هو صيغة النذر الا ان كلام المفسرين صريح
في انها قالته بعد صدور النذر قال في الكشاف روي انها كانت عاقرا

لم تلد الى ان عجزت فبينا هي في ظل شجرة بصرت بطائر يطعم فرخا له فتحركت
نفسها للولد وتمنته فقالت اللهم ان لك علي نذرا شكرا ان رزقتني ولدا
ان اتصدق به على بيت المقدس فيكون من سدنته وخدمه
فحملت بمريم عليها السلم انتهى كلام الكشاف فان قلت فقد روى
الشيخ ابو علي الطبرسي رحمه الله في كتاب مجمع البيان عند تفسير هذه
الاية عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم انه قال ان الله عز
وجل اوحى الى عمران اني واهب لك ذكرا يبرئ الاكمه والابرص ويحيي
الموتى باذن الله وجاعله رسولا الى بني اسرائيل فحدث امراته بذلك وهي
ام مريم عليها السلم فلما حملت بها قالت رب اني نذرت لك ما في بطني
محررا الحديث وهو يشعر بان هذا القول منها صيغة النذر وانه لم يسبق
منها نذر نحو ما رواه في الكشاف اذ بعد اعلام الله سبحانه
بهبة الولد لا معنى لاستجداد بالنذر قلت ليس في هذه الرواية اشعار
بما زعمت فان قوله عم فلما حملت الى اخره لا يدل الا على انها وقع منها هذا

القول

القول بعد الحمل وهو لا يدل على عدم وقوع النذر قبله بشيء من
الدلالات واخبار الله سبحانه عمران بهبة الذكر له لا ينافي نذرها لانه لم يخبره
بانه يحصل منها وعلى تقدير علمها بذلك يمكن ان يكون نذرها كان
قد وقع قبل اخباره سبحانه وبالجملة فلا دلالة في هذه الاية على ما
ينافي مذهب السيد بوجه واما الاية الثالثة فذكرها في معرض
الاستدلال عجيب فانها لم تتضمن الا المدح بالوفاء بالنذر وذلك
النذر الذي هو سبب نزولها معلق على الشرط باتفاق الامة والقصة
اشهر من ان تذكر لكنا نذكرها تبركا بذكر من نزلت الاية بل السورة في
شانهم سلام الله عليهم اجمعين قال القاضي البيضاوي في تفسيره عن ابن
عباس ان الحسن والحسين رضي الله عنهما مرضا فعادهما رسول الله صلعم
في اناس فقالوا يا ابا الحسن لو نذرت على ولديك فنذر علي وفاطمة
رضي الله عنهما وفضة جارية لهما صوم ثلثة ايام ان برئا فشفيا وما
معهم شيء فاستقرض علي رضي الله عنه من شمعون الخيبري ثلثة اصوع

من شعير فطحنت فاطمة صاعا واخبزت خمسة اقراص فوضعوها بين
ايديهم ليفطروا فوقف عليهم مسكين فآثروه وباتوا لم يذوقوا
الا الماء واصبحوا صياما فلما امسوا ووضعوا الطعام وقف عليهم يتيم
فآثروه ثم وقف عليهم في الثالثة اسير ففعلوا مثل ذلك فنزل
جبرئيل عليه السلام بهذه السورة وقال خذها يا محمد هناك الله في اهل بيتك
انتهى كلام القاضي واما الاستدلال بقوله صلى الله عليه وآله من نذر ان يطيع الله فليطعه
فلعموم المقرب الذي ذكرناه فيه لدل على عدم مشروعية النذر المعلق كما
لا يخفى على المتامل وما هو جوابكم فهو جواب السيد قدس الله روحه
على انه رحمه الله لا يعمل بخبر الآحاد فامثال هذه الاخبار ليست حجة عليه
واما رواية الحلبي فهو يقول بموجبها من ان تسمية العبادة شرط في النذر الصباح
وصحيحه والامام عليه السلام جعل تسمية العبادة كالجزء الاخير من الصيغة كما تشعر
به الانتهائية ولم يحصر المصحح في ذلك فيصح ان يكون له مصححا آخر من
التعليق وغيره هذا وربما يستدل على ما ذهبنا اليه لا كثرها صحة النذر المطلق

بما رواه الشيخ في الصحيح عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
قال الرجل علي المشي الى بيت الله محرما بحجة او علي هدي كذا وكذا فليس بشيء وهو صح
حتى يقول لله علي المشي الى بيته او يقول لله علي هدي كذا وكذا ان لم افعل
كذا وكذا فانه عليه السلام قد بين النذر المطلق بقوله لله علي المشي الى بيته والمعلق
بقوله لله علي هدي كذا وكذا ان لم افعل كذا ولا يخفى ان هذه الرواية كما
يحتمل السراية على المعنى آخر هو ان يكون قوله عليه السلام ان لم افعل كذا قيدا للمجموع من النذرين
هذا المعنى يحمل السراية على صح
معا ومع قيام الاحتمال يسقط الاستدلال **تذنيب** متعلق
اليمين لا بد ان يكون وقت الحلف راجحا دينا او دنيا او متساوي
الطرفين ولو طرت مرجوحيته جاز مخالفة اليمين من غير كفارة عندنا
فان زالت المرجوحية قبل المخالفة حرمت فان عادت عاد جواز المخالفة
وهكذا كلما عادت عاد وكلما زالت زال واما متعلق النذر فالمشهور
بين اصحابنا اشتراط كونه راجحا بحسب الدين فلا يصح نذر المباح الا عند
بعض لا يقال من نذر الصدقة بهذا الدينار مثلا وجب عليه تخصيصه بالصدقة

مع ان هذا التخصيص غير راجح في الاصل لانا نقول المنذور هنا هو الصدقة
الخاصة لا نفس التخصيص وفعل الصدقة الخاصة كان راجحا قبل
النذر على تركها لا الى بدل ولو فرض نذر نفس التخصيص لصح ايضا
لانه راجح بهذا المعنى فتدبر

الحديث الثامن والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي يعفور
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث اصحابه قال قضى
امير المؤمنين علي ع بين رجلين اصطحبا في سفر فلما ارادا الغداء اخرج احدهما
من زاده خمسة ارغفة واخرج الاخر ثلاثة ارغفة فمر بهما عابر سبيل
فدعواه الى طعامهما فاكل الرجل معهما حتى لم يبق شيء فلما فرغوا
اعطاهما العابر بهما ثمانية دراهم ثواب ما اكل من طعامهما فقال
صاحب الثلاثة ارغفة لصاحب الخمسة ارغفة اقسمها نصفين بيني وبينك
وقال صاحب الخمسة لا بل ياخذ كل واحد منا من الدراهم على عدد ما اخرج

من الزاد قال فاتيا امير المؤمنين ع في ذلك فلما سمع مقالتهما قال لهما
اصطلحا فان قضيتكما دنية فقالا اقض بيننا بالحق قال فاعطى صاحب الخمسة
ارغفة سبعة دراهم واعطى صاحب الثلاثة ارغفة درهما واحدا وقال
لهما اليس اخرج احدكما من زاده خمسة ارغفة واخرج الاخر ثلاثة
قالا نعم قال اليس اكل معكما ضيفكما مثل ما اكلتما قالا نعم قال اليس اكل كل واحد منكما
ثلاثة ارغفة غير ثلث قالا نعم قال اليس اكلت انت يا صاحب الثلاثة ثلاثة
ارغفة غير ثلث واكلت انت يا صاحب الخمسة ثلاثة ارغفة غير ثلث واكل الضيف
ثلاثة ارغفة غير ثلث اليس بقي لك يا صاحب الثلاثة ثلث رغيف من زادك وبقي
لك يا صاحب الخمسة رغيفان وثلث واكلت ثلاثة غير ثلث فاعطاهما بكل ثلث رغيف
درهما واعطى صاحب الرغيفين وثلث سبعة دراهم واعطى صاحب الثلاثة ارغفة
درهما قال جامع هذه الاحاديث عفى الله عنه القضايا الغريبة المنقولة عن
امير المؤمنين ع كثيرة وقد اشتمل تهذيب الاحكام والكافي وكتاب من لا يحضره
الفقيه على طرف منها وقد افرد لها بعض العلماء كتابا ياضحا اطلعت عليه بخراسان

اثنين وتسعين وتسعمائة

الحديث التاسع والعشرون

وبالسند المتصل إلى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عيسى عمن ذكره عن الإمام أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال جاء رجل موسر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله نقي الثوب فجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فجاء رجل معسر درن الثوب فجلس إلى جنب الموسر فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله أخفت أن يمسك من فقره شيء قال لا قال فخفت أن يصيبه من غناك شيء قال لا قال فخفت أن يوسخ ثيابك قال لا قال فما حملك على ما صنعت فقال يا رسول الله إن لي قريناً يزين لي كل قبيح ويقبح لي كل حسن وقد جعلت له نصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله للمعسر أتقبل قال لا فقال له الرجل ولم قال أخاف أن يدخلني ما دخلك

بيان ما لعله يحتاج إلى البيان في هذا الحديث غير ما بينه رسول الله صلى الله عليه وآله إلى ما يعني مع كما قال بعض المفسرين في قوله تعالى من أنصاري إلى الله أي مع الله وبمعنى عند كما في قول الشاعر أشهى إلي من الرحيق السلسل ويجوز أن يضمن جلس معنى توجه ونحوه

الدرن بفتح الدال وكسر الراء المهملتين صفة مشبهة من الدرن بفتحتين وهو الوسخ فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه ضمير فخذيه يعود إلى الموسر أي جمع الموسر ثيابه وضمها تحت فخذي نفسه لئلا تلاصق ثياب المعسر ويحتمل عوده إلى المعسر ومن على الأول بمعنى في وعلى الثاني ابتدائية أو زائدة على القول بجواز زيادتها في الإثبات وعلى الثاني لا تبعد الغاية والعود إلى الموسر أولى كما يرشد إليه قوله صلى الله عليه وآله فخفت أن يوسخ ثيابك فإن لي قريناً يزين لي كل قبيح أي لي شيطاناً يغويني ويجعل القبيح حسناً في نظري والحسن قبيحاً وهذا الفعل الشنيع الذي صدر مني من جملة إغوائه لي وقد جعلت له نصف مالي أي فداء لما صدر مني إليه من كسر قلبه وزجر النفس عن العود إلى مثل هذه الزلة قال لا أخاف أن يدخلني مثل ما دخلك أي من الكبر والغرور والترفع على الناس واحتقارهم وسائر الأخلاق الذميمة التي هي من لوازم التمول والغنى

الحديث الثلاثون

وبالسند

لان قوله صلى الله عليه وآله أخفت أن ... التفريع للموسر كالسؤال ... أعني قوله صلى الله عليه وآله فخفت أن يصيبه أو ... الكلام ... تحت فخذي ... فاستحال ذلك

المنصف الشيخ الصدوق ثقة الاسلام محمد بن بابويه القمي عن حمزة بن محمد
بن احمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب ع قال
حدثنا ابو عبد الله عبد العزيز بن محمد بن عيسى الابهري قال حدثنا
ابو عبد الله محمد بن زكريا الجوهري البصري قال حدثنا شعيب بن واقد
قال حدثنا الحسين بن زيد عن الامام الصادق جعفر بن محمد ع
عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المومنين علي ابن ابي طالب ع قال
نهى رسول الله ص عن الاكل على الجنابة فانه يورث الفقر ونهى
عن تقليم الاظفار بالاسنان وقال لا تجعلوا المساجد طرقا حتى تصلوا
فيها ركعتين ونهى ان يبول احد تحت شجرة مثمرة او على قارعة الطريق
ونهى ان يبول الرجل وفرجه باد للشمس او للقمر وقال اذا دخلتم الغائط
فتجنبوا القبلة ونهى ان يدخل الرجل في سوم اخيه المومن ونهى ان
يكثر الكلام عند المجامعة وقال منه يكون خرس الولد ونهى ان
تتكلم المراة عند غير زوجها وغير ذي محرم منها اكثر من خمس كلمات

مما لا بد لها منه ونهى عن الشرب في انية الذهب والفضة ونهى عن لبس
الحرير والديباج والقز للرجال واما النساء فلا باس وقال ص لعن الله
الخمر وعاصرها وغارسها وشاربها وساقيها وبايعها ومشتريها
واكل ثمنها وحاملها والمحمولة اليه وقال ص من شربها لم تقبل له صلوة
اربعين يوما وان مات وفي بطنه شي منها كان حقا على الله ان
يسقيه من طينة خبال وهو صديد اهل النار وما يخرج من فروج
الزناة فيجتمع ذلك في قدور جهنم فيشربه اهل النار فيصهر به ما
في بطونهم والجلود ونهى عن ضرب وجوه البهايم ونهى ان
يقول الرجل للرجل لا وحيوتك وحيوة فلان ونهى عن
الكلام يوم الجمعة والامام يخطب ونهى ان يستعمل اجير حتى يعلم
ما اجرته ونهى ان يختال الرجل في مشيه وقال صلى الله عليه وآله من
عرضت له فاحشة او شهوة فاجتنبها من مخافة الله عز وجل
حرم الله عليه النار وامنه من الفزع الاكبر وانجز له ما وعده

في كتابنا في قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان ومن ملأ
عينه من حرام ملأ الله عينه يوم القيمة من النار الا ان يتوب
ويرجع ونهى عن الغيبة وقال عليه السلام من اغتاب امرا مسلما بطل صومه
ونقض وضوءه وجاء يوم القيمة يفوح من فيه رايحة انتن
من الجيفة تتاذى به اهل الموقف وقال عليه السلام من ذرفت عيناه
من خشية الله تعالى كان له بكل قطرة قطرت من دموعه قصر في الجنة
مكلل بالدر والجواهر فيه ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا
خطر على قلب بشر وقال عليه السلام لا تحقروا شيئا من الشر وان صغر في
اعينكم ولا تستكثروا الخير وان كثر في اعينكم وقال عليه السلام لا كبيرة مع الاستغفار
ولا صغيرة مع الاصرار

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

حتى تصلوا حتى هنا اما لانتهاء
الغاية اما بمعنى الى او للاستثناء بمعنى الا وجعلها للاستثناء مشهور
بينهم وقد عدوا منه قول الشاعر ليس العطاء من الفضول سماحة

حتى تجود وما لديك قليل والمعنى على الاول ان كرههم لاستطراق
معنيا بالصلوة وعلى الثاني ان كرههم لاستطراق حاصل الا مع
الصلوة والمعنيان متقاربان وبينهما فرق لا يخفى على المتامل
اذا دخلتم الغايط هو المكان المطمئن من الارض وكان سكان
البادية يقصدونه لقضاء الحاجة والمراد به مكان التخلي كائنا
في سوم اخيه الدخول في السوم يتحقق بان يطلب شرا ما يريد
ان يشتريه او يبذل للمشتري متاعا غيرها اتفق مع البايع عليه وقد
اختلفوا في ان النهي عن ذلك في الحديث هل هو للتحريم او
الكراهة اما الولي لنفي الداخل من المدخول اليه تركه فلا تحريم قطعا
ولا كراهة على الظاهر ان يكره الكلام عند المجامعة النهي هنا محمول على
الكراهة اتفاقا ولفظ يكره اما يقرا مبنيا للمفعول او للفاعل على
الاول تعم الكراهة الفاعل والمفعول وبعضده قول الصادق عليه السلام
انقوا الكلام عند التقاء الختانين وعلى الثاني يمكن ان يخص بالرجل

بعود الضمير اليه في قوله ع نهى ان يدخل الرجل وتوبيخ قوله ص يا [علي]
لا تتكلم عند الجماع كسر الكمه ضعيف بان الرجل في قوله ع نهى ان يدخل
الرجل في سوم اخيه المراد به الشخص كما في قوله ونهي ان يبول الرجل
وفرجه باد للشمس لا الذات الموصوفه بالرجوليه وهذا ظاهر [حيال]
بفتح الخا المعجمه واليا الموحده وهو في الاصل الفساد فيصهر ما في
بطونهم بالصاد المهمله من صهرت الشي بمعنى اذبته والمراد ان ذلك
الصديد يذيب محدثات احشاشا بهم وجلودهم ان يختال الرجل
في مشيته اي يتبختر كما يفعله المتكبرون والنهي عن الاختيال والامور المذكوره
قبله محمول علي الكراهه اتفاقا الا الكلام في اثنا الخطبه فان فيه [خلافا]
ولمن خاف مقام ربه جنتان المراد مقام ربه والله اعلم موقفه الذي يوقف
فيه العباد للحساب او هو مصدر بمعنى قيامه على احوالهم ومراقبته لهم والمراد
مقام الخايف عنده [المحقه] وفسر الجنتان بجنه يستحقها العبد بعقايده
واخرى باعماله الصالحه او احدهما لفعل الحسنات والاخرى لترك السيئات

او جنه يثاب بها واخرى يتفضل بها عليه او جنه روحانيه واخرى
جسمانيه ذرفت عيناه ذرفت له مع بالذال المعجمه يذرف ذرفا بالسكون
وذرفا بالتحريك اي سال وذرفت عينه اذا سال معها

تبصره

فسر بعضهم المثمره التي نهى الحديث النهي عن البول تحتها بما من شانها الاثمار
ولو في الاستقبال وبنى ذلك علي ما تقرر في الاصول من عدم اشتراط
بقا المعنى المشتق منه في صدق المشتق حقيقه وهو عجب فان ما ذكره
في الاصول على تقدير تمامه انما يقتضي المساواه في الكراهه بين المثمره
بالفعل وبين ما كانت مثمره في وقت ما لا بينها وبين ما من شانها الاثمار
في الاستقبال فان اطلاق المشتق على من سيتصف باصله مجاز اتفاقا ولنا
الخلاف في اطلاقه على من اتصف به وقتا ما ثم زال لا اتصاف

تنبيه

الظاهر ان المراد بما لا بد منه في نهي المراه عن التكلم بازيد من خمس كلمات
ما دعت الضروره اليه كالاقرار والشهاده ونحوهما فينكشف الحد [بها]
بالخمس فانه علي حسب الضروره اجماعا وقد يحمل علي ما احتاجت عرفا اليه

التكلم به من غير ضرورة شرعية كسؤال الاجنبي القادم عن اهلها مثلا
لكن في جواز مثل هذا الكلام لها مطلقا نظر ولا يبعد ان يقال ان
من العلماء من ذهب الى ان استماع صوت الاجنبية انما يحرم مع
خوف الفتنة لا بدونه ولهم على ذلك دلايل ليس هنا محل ذكرها
وممن ذهب الى ذلك العلامة جمال الحق والدين قدس الله سره
في كتبه تذكرة الفقهاء فيحمل الحديث على هذا بتقييد عدم مظنة
الفتنة ويكون الزايد على الخمس مكروها وكذا ما دون الخمس بدون الحاجة
ويمكن جعل الخمس هنا كناية عن القلة كما جعلت السبعون في قوله تعالى
ان تستغفر لهم سبعين مرة كناية عن الكثرة والكلام السابق جار فيه كما
لا يخفى **بسط مقال لتحقيق حال** لعل المراد بعدم قبول
صلوة شارب الخمر اربعين يوما عدم ترتب الثواب عليها في تلك
المدة لا عدم اجزائها فانها مجزية اتفاقا فهو يؤيد ما يستفاد
من كلام السيد المرتضى علم الهدى انار الله برهانه من ان قبول

العبادة امر مغاير للاجزاء فالعبادة المجزية هي المبرئة للذمة المخرجة
عن عهدة التكليف والمقبولة هي ما يترتب عليها الثواب ولا
تلازم بينهما ولا اتحاد كما يظن ومما يدل على ذلك قوله تعالى انما يتقبل
الله من المتقين مع ان عبادة غير المتقي مجزية اجماعا وقوله تعالى حكاية
عن ابراهيم واسمعيل عليهما السلم ربنا تقبل منا مع انهما لا يفعلان غير المجزي
وقوله تعالى فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر مع ان كلا منهما
فعل ما امر به من القربان وقوله ص ان من الصلوة لما يقبل نصفها
وثلثها وربعها وان منها لما يلف كما يلف الثوب الخلق فتضرب بها وجه
صاحبها والتقريب ظاهر ولان الناس لم يزالوا في ساير الاعصار و
الامصار يدعون الله تعالى بقبول اعمالهم بعد الفراغ منها ولو اتحد
القبول والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما لا يخفى فهذه وجوه
خمسة تدل على انفكاك الاجزاء عن القبول وقد يجاب عن الاول بان التقوى
على مراتب ثلث اولها التبري عن الشرك وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى

[illegible]

قال المفسرون هي قول لا اله الا الله وثانيها التجنب عن المعاصي وثالثها
التنزه عما يشغل عن الحق جل وعلا ولعل المراد بالمتقين اصحاب المرتبة الاولى
وعبادة غير المتقين بهذا المعنى غير مجزية وسقوط القضاء لان الاسلام
يجب ما قبله وعن الثاني بان السؤال قد يكون للواقع والغرض منه بسط
الكلام مع المحبوب وعرض الافتقار اليه كما قالوه في قوله ربنا لا
تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا على بعض الوجوه وعن الثالث بان التعبير
بعدم القبول عن عدم الاجزاء ولعله لخلل في الفعل وعن الرابع انه
كناية عن نقص الثواب وفوات معظمه وعن الخامس ان الدعاء لعله
لزيادة الثواب وتضعيفه وفي النفس من هذه الاجوبة شيء
وعلى ما قيل في الجواب عن الرابع ينزل عدم قبول صلوة شارب الخمر
عند غير السيد المرتضى رضي الله عنه

تتميم نفعه عميم

النهي عن الغيبة محمول على التحريم في غير المواضع المستثناة باجماع الامة وحكمه
صلى الله عليه وآله بابطالها الصوم ونقضها الوضوء مبني على كمال المبالغة

في نقضها

في نقضها من ثوابها حتى كانهما قد بطلا بالاصل ومن هذا القبيل
ما رواه الشيخ الطوسي طاب ثراه في كتاب تهذيب الاخبار
عن الصادق عليه السلام قال سمع رسول الله صلعم امرأة تساب جارية
لها وهي صائمة فدعا رسول الله صلعم بطعام فقال لها كلي فقالت اني
صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم
ليس من الطعام والشراب هذا وقد عرفت الغيبة بانها ذكر
حال غيبة الانسان المعين او بحكمه على ما تكره نسبته اليه مما هو حاصل فيه
ويعد نقصا بحسب العرف قولا او اشارة او كتابة تعريضا او تصريحا
والتقييد بالمعين لاخراج المبهم من جمع غير محصور كاحد اهل البلد
وبحكمه لادراج المبهم من محصور كاحد قاضيي البلد فاسق مثلا
فان الظاهر انه غيبة ولم ار احدا تعرض له وقولنا مما هو فيه
لاخراج البهتان وفائدة القيود الباقية ظاهرة وقد جوزت
الغيبة في عشرة مواضع الشهادة والنهي عن المنكر وشكاية المتظلم

ونصح المستشير وجرح الشاهد والراوي وتفضيل بعض العلما
والصناع على بعض وغيبة المتظاهر بالفسق الغير المستنكف عن قوله
وذكر المشتهر بوصف مميز له كالاعور والاعرج مع عدم قصد الاحتقار
والذم وذكره عند من يعرفه بذلك بشرط عدم سماع غيره ما
قوله والشبه على الخطاء في المسائل العلمية ونحوها بقصد ان لا يتبعه احد
فيها **اتمام فيه اهتمام** قد يفهم من نفي الصغيرة مع الاصرار
انها تصير كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلا مصرا عليه يصير ذلك اللبس كبيرة
والمشهور فيما بين القوم ان الكبيرة هي نفس الاصرار على الصغيرة لا ان
الصغيرة المصر عليها تصير بالاصرار كبيرة فكانهم يحملون الحديث على معنى
انه لا اثر للصغيرة في ترتب العقاب مع الاصرار بل العقاب مترتب
على نفس الاصرار الذي هو من الكبائر فكان الصغيرة مضمحلة في جنبه والاصرار
في الاصل من الصر وهو الشد والربط ومنه سميت الصرة ثم اطلق على الاقامة
على الذنب من دون استغفار كان المذنب ارتبط بالاقامة عليه كذا ذكره

المفسرون في تفسير قوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وقد
قسم بعض الاعلام الاصرار الى فعلي وحكمي وقال الفعلي هو الدوام على نوع
واحد من الصغائر بلا توبة او الاكثار من جنس الصغائر بلا توبة و
الحكمي هو العزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها اما لو فعل الصغيرة
ولم يخطر بباله بعدها توبة ولا عزم على فعلها فالظاهر انه غير مصر انتهى
كلامه ولا يخفى ان تخصيصه الاصرار الحكمي بالعزم على تلك الصغيرة بعد
الفراغ منها يعطي انه لو كان عازما على صغيرة اخرى بعد الفراغ مما هو
فيه لا يكون مصرا والظاهر انه مصر ايضا وتقييده ببعد الفراغ منها يقتضي
بظاهره ان من كان عازما مدة سنة على لبس الحرير مثلا لكنه لم يلبسه اصلا
لكنه لعدم تمكنه لا يكون في تلك المدة مصرا وهو محل نظر **نقل اراء**
ورفع غطاء اختلف آراء الاكابر في تحقيق الكبائر فقال قوم
هي كل ذنب توعد الله عليه بالعقاب في الكتاب العزيز وقال بعضهم هي
كل ذنب رتب عليه الشارع حدا او صرح فيه بالوعيد وقالت طائفة هي كل

معصية توذن بقلة اكتراث فاعلها بالدين وقال اخرون كل ذنب علم
حرمته بدليل قاطع وقيل كلما توعد عليه توعدا شديدا في الكتاب
او السنة وعن ابن مسعود انه قال اقرؤا من اول سورة النسا الى
قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم فكل ما نهي
عنه في هذه السورة الى هذه الاية فهو كبيرة وقال جماعة الذنوب كلها
كبائر لاشتراكها في مخالفة الامر والنهي لكن قد يطلق الصغير والكبير على
الذنب بالاضافة الى ما فوقه وما تحته فالقبلة صغيرة بالنسبة الى الزنا
وكبيرة بالنسبة الى النظر بشهوة قال الشيخ الجليل امين الاسلام ابو علي الطبرسي
طاب ثراه في كتاب مجمع البيان بعد نقل هذا القول والى هذا ذهب اصحابنا
رضي الله عنهم فانهم قالوا المعاصي كلها كبيرة لكن بعضها اكبر من بعض
وليس في الذنوب صغيرة وانما تكون صغيرا بالاضافة الى ما هو اكبر ويستحق
العقاب عليه اكثر انتهى كلامه وقال قوم انها سبع الشرك بالله وقتل النفس
التي حرم الله وقذف المحصنة واكل مال اليتيم والزنا والفرار من الزحف

وعقوق الوالدين ورووا في ذلك حديثا عن النبي صلى الله عليه وآله وزاد بعضهم
على ذلك ثلاثة عشر اخرى اللواط والسحر والربا والغيبة واليمين الغموس وشهادة
الزور وشرب الخمر واستحلال الكعبة والسرقة ونكث الصفقة والتعرب
بعد الهجرة والياس من روح الله والامن من مكر الله وقد زاد بعضهم اربعة عشر
اخرى اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به من غير ضرورة والسحت
والقمار والبخس في الكيل والوزن ومعونة الظالمين وحبس الحقوق
من غير عسر والاسراف والتبذير والخيانة والاشتغال بالملاهي والاصرار على
الذنوب وهذه الاربعة عشر منقولة في عيون الاخبار عن الرضا عليه السلام
فهذه عشرة اقوال في ماهية الكبيرة وليس على شيء منها دليل يطمئن به
النفس ولعل في اخفائها مصلحة لا تهتدي اليه عقولنا كما في اخفاء ليلة
القدر والصلوة الوسطى وغير ذلك وقد نقل اصحاب الحديث عن ابن
عباس رضي الله عنه انه سيل عن الكبائر اسبع هي فقال هي الى السبعماية
اقرب منها الى السبع وربما يقال ما ذهب اليه الامامية من ان الذنوب

كلها كباير كما نقله الشيخ الطبرسي عنهم كيف يستقيم مع ما تقرر من ان الصغاير مغفورة لمن اجتنب الكباير كقوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما فانه يقتضي ان يكون الكباير ذنوبا مخصوصة لتجتنب فيحصل باجتنابها تكفير الصغاير والحاصل ان تكفير الصغاير باجتناب الكباير على القول بان كلا منها امور مخصوصة معقول فما معناه على القول بان الوصف بالكبر والصغر اضافي وجوابه ان معناه ان من عن له امران منها ودعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن اكبرهما مرتكبا اصغرهما فانه يكفر عنه ما ارتكبه لما استحقه من الثواب على اجتناب الاكبر كمن عن له التقبيل والنظر بشهوة فكف عن التقبيل وارتكب النظر كذا قيل وفيه تأمل

تذنيب مما ذكرناه يظهر ان قولهم العدل من يجتنب الكبائر ولا يصر على الصغاير ينبغي ان يراد به انه اذا عن له امران كف عن الاكبر ولم يصر على الاصغر

وهذا المعنى وان كان غير مشهور بينهم لكنه هو الذي يقتضيه النظر بناء على ذلك المذهب فما في كلام بعض الاعلام من انه يلزمهم ان يكون كل معصية مخرجة عن العدالة محل نظر ثم لا يخفى ان كلام الشيخ الطبرسي يشعر بان القول بان الذنوب كلها كباير متفق عليه بين علماء الامامية وكفى بالشيخ ناقلا شعر

اذا قالت حذام فصدقوها ❊ فان القول ما قالت حذام ❊

ولكن صرح بعض افاضل المتاخرين منهم بانهم مختلفون وان بعضهم قائل ببعض الاقوال السالفة ونسب هذا القول الى رئيس الطائفة الشيخ المفيد وابن البراج وابي الصلاح والمحقق محمد بن ادريس والشيخ ابي علي الطبرسي رضوان الله عليهم وتحقيق ما هو الحق يقتضي نمطا اخر من الكلام

الحديث الحادي والثلثون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن محمد بن ابي عمير عن هشام بن سالم

عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم انه قال من سمع شيئا
من الثواب على شيء فصنعه كان له اجره وان لم يكن على ما بلغه

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

من سمع شيئا من الثواب يحتمل
ان يراد بسماع الثواب مطلق بلوغه اليه سواء كان على سبيل الرواية
او الفتوى او المذاكرة او نحو ذلك كما لو رآه في شيء من كتب الحديث
او الفقه مثلا ويؤيد هذا التعميم انه ورد في حديث اخر عن
الصادق عليه السلم من بلغه شيء من الثواب ويمكن ان يراد السماع من
لفظ الراوي او المفتي خاصة فانه هو الشايع الغالب في الزمن السالف
واما الحمل على التحمل باحد الوجوه الستة المشهورة فلا يخفى بعده وظاهر
الاطلاق ان ظن صدق الناقل غير شرط في ترتب الثواب فلو تساوى
صدقه وكذبه في نظر السامع وعمل بقوله فاز بالاجر نعم يشترط عدم ظن
كذبه لقيام بعض القرائن والظاهر ان تصريح الراوي بترتب الثوا

غير

غير شرط بل قوله ان العمل الفلاني مستحب او مكروه كاف في ترتب الثواب
على فعله او تركه على شيء اي على فعل شيء او تركه فصنعه اي اتى بذلك الشيء
سواء كان فعلا او تركا كان له اجره الضمير في اجره اما ان يعود الى الشيء
اي كان له الاجر المترتب على ذلك الشيء والى من اي كان لذلك
العامل اجره اي الاجر الذي طلبه بذلك العمل وان لم يكن على ما بلغه
اسم لكن ضمير الشان ويجوز عوده الى الشيء او الثواب او المسموع

تبصرة

ويؤيده ان في رواية اخرى وان لم يكن الحديث كما بلغه
هذا الحديث حسن الطريق متلقى بالقبول وقد تايد باخبار
اخرى كما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمران الزعفراني عن محمد
بن مروان قال سمعت ابا جعفر محمد الباقر عم يقول من بلغه ثواب
من الله على عمل ففعل ذلك العمل التماس ذلك الثواب اوتيه وان
لم يكن الحديث كما بلغه وما رواه الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في

كتاب ثواب الاعمال عن ابيه علي بن بابويه عن علي بن موسى عن احمد
بن محمد عن علي ابن الحكم عن هشام عن صفوان عن ابي عبد الله عم
قال من بلغه شيء من الثواب على شيء من الخير فعمله كان له اجر ذلك
وان كان رسول الله صم لم يقله وهذا هو سبب تساهل
فقهائنا في البحث عن دلائل السنن وقولهم باستحباب بعض
الاعمال التي وردت بها اخبار ضعيفة وحكمهم بترتب الثواب عليها
فلا يرد عليهم انهم قد اتفقوا على ان الحديث الضعيف لا يثبت
به الاحكام الشرعية والاستحباب حكم شرعي فكيف حكمهم باستحباب تلك
الاعمال وترتب الثواب عليها ليس مستندا في الحقيقة الى تلك
الاحاديث الضعيفة بل الى هذا الحديث الحسن المشتهر المعتضد
بغيره من الاحاديث نعم يرد البحث على من اقتصر من اصحابنا على
العمل بالصحاح ولم يعمل بالحسان وان اشتهرت واعتضدت
بغيرها وهو نادر هذا ووجه عدم استنادهم الى هذا الخبر في

وجوب

وجوب ما تضمن الخبر الضعيف وجوبه كاستنادهم اليه في
استحباب ما تضمن استحبابه ظاهر فان هذا الخبر لم يتضمن الا ترتب
الثواب على العمل وهو لا يقتضي الامر بالعمل

ختام وكلام على كلام

قد ظهر لك وجه عمل اصحابنا بالاحاديث
الضعيفة في السنن وانه راجع في الحقيقة الى العمل بذلك
الحديث الحسن فاعلم ان بعض الاعلام من مخالفينا بعد ما نقل
الاتفاق على تجويز القوم بل استحبابهم العمل بالخبر الضعيف في فضائل
الاعمال كما صرح به النووي في الاذكار مع حكمهم بعدم ثبوت
الاحكام الشرعية بالاحاديث الضعيفة قال في التفصي عن هذا
الاشكال اذا وجد حديث ضعيف في فضيلة عمل من الاعمال
ولم يكن هذا العمل مما يحتمل الكراهة والحرمة فانه يجوز العمل
به ويستحب لانه مامون الخطر ومرجو النفع اذ هو دائر بين الاباحة
والاستحباب فالاحتياط العمل به ورجاء الثواب واما اذا

دائر بين الحرمة والاستحباب فلا وجه لاستحباب العمل به وإذا دار
بين الكراهة والاستحباب فمجال النظر فيه واسع إذ في العمل
دغدغة الوقوع في المكروه وفي الترك مظنة ترك المستحب فلينظر
إن كان خطر الكراهة أشد بأن يكون الكراهة المحتملة شديدة
والاستحباب المحتمل ضعيفا فح يترجح الترك على الفعل فلا يستحب
الفعل وإن كان خطر الكراهة أضعف بأن يكون الكراهة على
تقدير وقوعها كراهة ضعيفة دون مرتبة ترك العمل على
تقدير استحبابه فالاحتياط العمل وفي صورة المساواة يحتاج إلى
نظر تام والظن أنه مستحب أيضا لأن المباحات تصير عبادة بالنية
فكيف ما فيه شبهة الاستحباب لأجل الحديث الضعيف فجواز
العمل واستحبابه مشروطان أما جواز العمل فبعدم احتمال الحرمة
وأما الاستحباب فبما ذكرنا مفصلا ثم قال يبقى هنا شيء وهو أنه
إذا عدم احتمال الحرمة فجواز العمل ليس لأجل الحديث إذ لو لم

يوجد الحديث يجوز العمل إذ المفروض انتفاء احتمال الحرمة لا يقال
الحديث الضعيف يبقى احتمال الحرمة لأنا نقول الحديث الضعيف
لا يثبت به شيء من الأحكام الخمسة وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم ثبوت
الإباحة والإباحة حكم شرعي فلا يثبت بالحديث الضعيف ولعل
مراد النووي ما ذكرنا وإنما ذكر جواز العمل توطئة للاستحباب
وحاصل الجواب أن الجواز معلوم من خارج والاستحباب أيضا
معلوم من القواعد الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في
أمر الدين فلم يثبت شيء من الأحكام بالحديث الضعيف بل أوقع
الحديث الضعيف شبهة الاستحباب فصار الاحتياط أن يعمل
به واستحباب الاحتياط معلوم من قواعد الشرع انتهى كلامه
بلفظه وفيه نظر لأن خطر الحرمة في هذا الفعل الذي ثبت من الحديث
الضعيف استحبابه حاصل كلما فعله المكلف لرجاء الثواب لأنه لا
يعتد به شرعا ولا يصير منشأ الاستحقاق الثواب إلا إذا فعله

المكلف بقصد القربة ولاحظ رجحان فعله شرعا فان الاعمال
بالنيات وفعله على هذا الوجه مردد بين كونه سنة ورد
الحديث بها في الجملة وبين كونه تشريعا وادخالا لما ليس من
الدين فيه ولا ريب ان ترك السنة اولى من الوقوع في البدعة
فليس الفعل المذكور دائرا في وقت من الاوقات بين الاباحة والاستحباب
ولا بين الكراهة والاستحباب بل هو دائما دائر بين الحرمة والاستحباب
فتاركه متيقن السلامة وفاعله متعرض للندامة على ان قولنا بدورانه
بين الحرمة والاستحباب انما هو على سبيل المماشاة والارخاء للعنان
والا فالقول بالحرمة من غير ترديد ليس عن السداد ببعيد والتامل
الصادق على ذلك شهيد هذا وقد تفصى بعض الفضلاء عن اصل
الاشكال بان معنى قولهم يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل
الاعمال دون مسائل الحلال والحرام انه اذا ورد حديث صحيح او حسن
في استحباب عمل وورد حديث ضعيف في ان ثوابه كذا وكذا جاز

العمل بذلك الحديث الضعيف والحكم بترتب ذلك الثواب على ذلك
الفعل وليس هذا الحكم احد الاحكام الخمسة التي لا يثبت بالاحاديث
الضعيفة وبعضهم بان معنى قولهم الاحكام لا يثبت بالضعيفة انها
لا تستقل باثباتها لا انها لا تصير مقوية ومؤكدة لما تثبت به ومعنى
تجويزهم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال انه اذا دل على
استحباب عمل حديثان صحيح وضعيف مثلا جاز للمكلف حال العمل به
ملاحظة دلالة الضعيف ايضا فيكون عاملا به في الجملة ولا يخفى
ما في هذين الكلامين من الخلل اما الاول فلمخالفته منطوق عبارات
القوم فانها صريحة في استحباب الاتيان بالفعل اذا ورد في
استحبابه حديث ضعيف غير قابلة لهذا التاويل السخيف واما الثاني
فمع بعده وسماجته يقتضي عدم صحة التخصيص بفضائل الاعمال
دون مسائل الحلال والحرام فان العمل بالحديث الضعيف بهذا
المعنى لا نزاع بين اهل الاسلام في جوازه في جميع الاحكام والله اعلم

بالاحاديث ٤

الحديث الثاني والثلثون وبالسند المتصل الى

الشيخ الصدوق عماد الاسلام محمد بن علي بن بابويه عن ابيه عن سعد بن
عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن معوية بن
وهب عن عمرو بن نهيك عن سلام المكي عن الامام ابي جعفر محمد
محمد بن علي الباقر ع قال اتى رجل النبي ص يقال له شيبة الهذلي فقال
يا رسول الله اني شيخ قد كبرت سني وضعفت قوتي عن عمل كنت عودت
نفسي من صلوة وصيام وحج وجهاد فعلمني يا رسول الله
كلاما ينفعني الله به وخفف علي يا رسول الله فقال اعدها
فاعادها ثلاث مرات فقال رسول الله ص ما حولك شجرة ولا مدرة
الا وقد بكت من رحمتك فاذا صليت الصبح فقل عشر مرات سبحان
الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله
عز وجل يعافيك بذلك من العمى والجنون والجذام والفقر والهرم
فقال يا رسول الله هذا للدنيا فما للاخرة قال تقول في دبر كل صلاة

وانشر علي من رحمتك صح

اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك وانزل علي من بركاتك
قال فقبض عليهن بيده ثم مضى فقال رجل لابن عباس ما اشد ما
قبض عليها خالك فقال النبي صلى الله عليه وآله اما انه ان وافا بها يوم القيمة
لم يدعها متعمدا فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

يقال له شيبة الهذلي شيبة بالمعجمة والهذلي بضم الهاء وفتح الذال
المعجمة منسوب الى هذيل بالضم طائفة وقياس النسبة الى فعيل
فعيلي باثبات اليا لا فعلي وانما يحذف اليا من فعيلة غير المضاعف كجهني
نسبة الى جهينة فقولهم هذلي وقرشي شاذ والقياس هذيلي وقريشي
فقال اعدها اي اعد تلك الكلمات او اعد حكاية ضعفك وشكايتك
فاعادها ثلث مرات فيه تغليب والمراد ذكرها ثلثا وان حملت
الاعادة على معناها فالذكر وقع اربعا شجرة ولا مدرة بالفتحات
قطعة الطين اليابس سبحان الله العظيم وبحمده تقدم تفسيره في الحديث

السابع ولا حول ولا قوّة الحول القدرة على التصرف والهرم بفتحتين
اقصى كبر السن والمراد هنا الضعف والاسترخاء الناشي منه تسمية
اللازم باسم الملزوم في دبر كل صلوة دبر الشيء بضمتين وبضم
اوله واسكان ثانيه عقبه اللهم اهدني من عندك قد
مرّ في الحديث السادس والعشرين الكلام في هداية الله سبحانه
للعباد وانها على خمسة انواع والمراد هنا ما عدا النوع الاول
والثالث وافض علي من فضلك في الكلام استعارة مكنية وتخييل
وانزل علي من بركاتك اي من تشريفاتك وكراماتك سمّى ايصالها
الينا منه سبحانه انزالا على سبيل الاستعارة تشبيها للعلو والسفل
الرتبيين بالعلو والسفل المكانيين فقبض عليهن بيده الظاهر
عود الضمير الى الكلمات الاربع الاخروية بقرينة قوله انّه وافى بها
يوم القيمة ولعل المراد بالقبض عليهن عدّهن بالاصابع وضمها
لهن كما اشد ما قبض عليها خالك اي صاحبك يقال انا خال هذا

الفرس اي صاحبه ويمكن ان يراد بالخال معناه الحقيقي ويكون عبد
الله بن عباس رضي الله عنه منتسبا من جانب الام الى هذيل والله اعلم

الحديث الثالث والثلثون

وبالسند المتصل
الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسن بن محبوب عن سدير الصيرفي قال قال ابو عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عم في حديث طويل اذا بعث الله المؤمن من قبره
خرج معه مثال يقدم امامه كلما رأى المؤمن هولا من اهوال
يوم القيمة قال له المثال لا تفزع ولا تحزن وابشر بالسرور والكرامة
من الله عز وجل حتى يقف بين يدي الله عز وجل فيحاسبه حسابا يسيرا ويأمر
به الى الجنة والمثال امامه فيقول له المؤمن يرحمك الله نعم الخارج خرجت
معي من قبري ومازلت تبشرني بالسرور والكرامة من الله عز وجل حتى
رأيت ذلك فمن انت فيقول انا السرور الذي كنت ادخلته على
اخيك المؤمن في الدنيا خلقني الله عز وجل منه [illegible]

يحتاج الى البيان في هذا الحديث خرج معي منال

يقدمه امام المثال الصورة ويقدم على وزن يكرم اي يقوي ويشجعه
من الاقدام في الحرب وهو الشجاعة وعدم الخوف ويجوز ان يقرأ
على وزن ينصر وماضيه قدم كنصر اي يتقدمه كما قال تعالى يقدم
قومه يوم القيمة ولفظ امامه ح تاكيد نعم الخارج خرجت معي
من قبري المخصوص بالمدح محذوف لدلالة ما قبله عليه اي نعم الخارج
انت وجملة خرجت معي وما بعدها مفسرة لجملة المدح او بدل
منها ويحتمل الحالية بتقدير قد انا السرور الذي كنت ادخلته
فيه دلالة على تجسم الاعمال في النشأة الاخروية وقد ورد في بعض
الاخبار تجسم الاعتقادات ايض والاعمال الصالحة والاعتقادات
الصحيحة تظهر صورا نورانية مستحسنة موجبة لصاحبها كمال السرور
والابتهاج والاعمال السيئة والاعتقادات الباطلة تظهر صورا
ظلمانية مستقبحة توجب غاية الحزن والتألم كما قال جماعة من المفسرين

عند قوله

عند قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء
تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويرشد اليه قوله تعالى يومئذ
يصدر الناس اشتاتا ليروا اعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره
ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ومن جعل التقدير ليروا جزاء اعمالهم
ولم يرجع ضمير يره الى العمل فقد ابعد وقد مر في الحديث التاسع
كلام في هذا الباب ولعلنا نزيده ايضاحا فيما يذيل به بعض
الاحاديث الاتية ان شاء الله تعالى

الحديث الرابع والثلثون

وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد
بن بابويه عن حمزة بن محمد عن عبد العزيز بن محمد الابهري عن محمد بن
زكريا الجوهري عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الامام
جعفر بن محمد الصادق ع عن ابائه عن امير المؤمنين ع قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من سمع فاحشة فافشاها فهو كالذي اتاها
ومن تطول على اخيه في غيبة سمعها فيه في مجلس رد الله عنه الف

باب من اسوئ في الدنيا والاخرة ومن كظم غيظا وهو قادر على
انفاذه اعطاه الله اجر شهيد ومن سعى لاخيه في حاجة قضاها
او لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ومن فرج
عن مؤمن كربة فرج الله عنه اثنين وسبعين كربة من كرب الاخرة
واثنين وسبعين كربة من كرب الدنيا ومن صلى على ميت صلى
عليه سبعون الف ملك وغفر الله له ما تقدم من ذنبه فان
اقام حتى يدفن ويحثا عليه التراب كان له بكل قدم نقلها قيراط من
الاجر والقيراط مثل جبل احد وقال صلى الله عليه وآله من مطل
على ذي حق حقه وهو يقدر على اداء حقه فعليه كل يوم خطيئة
عشار بيانا ما لعله يحتاج الى البيان في هذا
الحديث من سمع فاحشة كلما نهى الله عز وجل عنه وربما يخص
بما يشتد قبحه من الذنوب والمراد بسماعها ما يشمل سماعها
من ناقلها او فاعلها كان يسمع من احد كذبا او قذفا او غيبة

وتجوز ان يكون المراد ان الملائكة يترحمون ويستغفرون له كما في قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي ويحتمل ان يكون المراد يصلون عليه بعد موته فالمراد ح بها الصلوة الاصطلاحية

ولا ريب

ولا ريب ان المراد في غير المواضع المستثناة وقد مضى في الحديث
الثلثين ومن تطول على اخيه اي تفضل وتكرم في غيبة اي في
ردها على حذف مضاف وفي التشبيه هذا ولا يبعد ان يجعل
السماع غيبة المؤمن لقصده ذمها مجوزا ولم اجد احدا جوز ذلك
وتجويزه قوي ومن كظم غيظا الكظم الرد والحبس اعطاه الله اجر
شهيد ظاهره ينافي ما اشتهر من قوله ص افضل الاعمال احمزها وبما
يقال ان الشهيد وكل فاعل حسنة فاجره مضاعف بعشرة امثالها
لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فلعل اجر كاظم الغيظ مع المضاعفة
مثل اجر الشهيد بدونها واعلم ان في كظم الغيظ اجرا جليلا وثوابا
جزيلا وهو شعار الصالحين ودأب الاولياء والمقربين روى
الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن الامام زين العابدين
علي بن الحسين ع قال قال رسول الله ص من احب السبيل الى الله عز وجل
جرعتان جرعة غيظ يردها بحلم وجرعة مصيبة يردها بصبر وعن الامام

ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع من كظم غيظا وهو يقدر على امضائه حشى الله
قلبه امنا وايمانا وروى العامة والخاصة عن الامام زين العابدين
علي بن الحسين ع انه كان يتوضأ وجارية واقفة تسكب الماء في يده
فسقط الابريق من يدها على وجهه فشجه فرفع عليه السلام راسه الى الجارية
فقالت ان الله عز وجل يقول والكاظمين الغيظ فقال قد كظمت
غيظي فقالت والعافين عن الناس فقال قد عفوت عنك
قالت والله يحب المحسنين فقال انت حرة لوجه الله وروى
عن ابي ذر رضي الله عنه ان شخصا خاشنه وسبه فحلم عنه ابو
ذر وقال له يا ابن اخي ان قدامي عقبة كؤدا ان نجوت منها لم
تضرني ما قلت وان لم انج منها فانا شر مما قلت خرج من ذنوبه
فيه استعارة وقد مر مثله ومن مطالبها ذي حق حقه المطل التسويف
والتعلل في اداء الحق وتاخيره من وقت الى وقت والحق يشمل
المال وغيره وحقوق الله سبحانه وحقوق الناس ويدخل

فيه فيدخل فيها التعلل في اخراج الزكوة واداء الحج وتاخير الصلوة الواجبة
عن وقتها ونحو ذلك خطبة عشار بالعين المهملة والشين المعجمة
المشددة وهو الذي يسمى بالفارسية تمغاجي ما خوذ من التعشير
وهو اخذ العشر من اموال الناس بامر الظالم

الحديث الخامس والثلثون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني
عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران
عن ابي سعيد القماط عن ابان بن تغلب عن الامام ابي جعفر محمد بن علي
الباقر ع قال لما اسري بالنبي صلى الله عليه وآله قال يا رب ما حال المؤمن
عندك قال يا محمد من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وانا
اسرع شيء الى نصرة اوليائي وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في
وفاة المؤمن يكره الموت واكره مساءته وان من عبادي من لا يصلحه
الا الغنى لو صرفته الى غير ذلك لهلك وان من عبادي من لا يصلحه
الا الفقر لو صرفته الى غير ذلك لهلك وما يتقرب الى عبدي بشيء

هذا الحديث من الاحاديث المشهورة بين العامة والخاصة رواه في الكافي بطرق متعددة ومتنه ما ذكره

احب مما فرضت عليه وانه ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته
كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي
ينطق به ويده الذي يبطش بها ان دعاني اجبته وان سألني
اعطيته

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

لما اسري بالنبي ﷺ اسري بالبناء للمفعول من السرى على وزن هدى وهو السير في
الليل واما تقييده بالليل في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا
من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فللدلالة بتنكير الليل على تقليل مدة
الاسرى مع ان المسافة بين المسجدين مسيرة اربعين ليلة ما حال المؤمن
عندك اي ما قدره ومنزلته من اهان لي وليا المراد بالولي المحب او بارزني
بالمحاربة اظهارها والتصدي لها وما ترددت في شيء انا فاعله ذكر التردد
استعارة سنتكلم عليها والجملة الاسمية نعت شيء واسم الفاعل فيها يجوز
ان يكون بمعنى الحال والاستقبال تكره الموت واكره مساءته جملة
مستانفة مبينة كان سائلا يسال ما سبب التردد فاجيب بذلك

او [illegible] بجملة صفة للمؤمن [illegible] بالله [illegible] في قوة النكرة [illegible] تقي [illegible] بالله [illegible] في توصيفه بالجملة [illegible] منه

ويحتمل الحالية من المؤمن والاستيناف اولى والمساءة على وزن سلامة مصدر
ميمي من ساءه اذا فعل ما يكره وان من عبادي من لا يصلحه الا الغنى
الصناعة النحوية تقتضي ان يكون الموصول اسم ان والجار والمجرور خبرها
لكن لا يخفى انه ليس الغرض الاخبار عن الذي لا يصلحه الا الغنى ببعض
العباد اذ لا فائدة فيه بل الغرض العكس فالاولى ان يجعل الظرف
اسم ان والموصول خبرها وهنا وان كان خلاف ما هو المتعارف
بين القوم لكن جوز بعضهم مثله في قوله تعالى ومن الناس من يقول امنا
بالله وباليوم الاخر قال المحقق الشريف في حواشي الكشاف عند تفسير هذه
الاية فان قيل لا فائدة في الاخبار بان من يقول كذا وكذا من الناس
اجيب بان فائدته التنبيه على ان الصفات المذكورة تنافي الانسانية
فينبغي ان يجعل كون المتصف بها من الناس ويتعجب منه ورد بان مثل
هذا التركيب قد ياتي في مواضع لا يتاتى فيها مثل هذا
الاعتبار ولا يقصد منها الا الاخبار بان من هذا الجنس طائفة

السند عنا هو الرد الذي ذكره المحقق الشريف لا [illegible] قال اولا فهو المقصود بالنقل ونقل كلام الشريف اولا توطية لنقل

متصفه بكذا كقوله تعالى من المؤمنين رجال فالاولى ان يجعل مضمون
الجار والمجرور مبتدأ على معنى وبعض الناس وبعض منهم من
اتصف بما ذكر فيكون مناط الفائدة تلك الاوصاف ولا استبعاد
في وقوع الظرف بتاويل معناه مبتدأ انتهى كلامه ثم لما كان مضمون
هذا الخبر مظنة التردد والانكار حسن فيه التاكيد فان قلت المخاطب
هو النبي صلعم وهو لا يتردد فان افعال الله سبحانه مبنية على الحكم
العميمة والمصالح العظيمة قلت امثال هذه الخطابات من قبيل
اسمعي يا جاره واكثر ما خاطب الله سبحانه الانبياء صلوات الله عليهم
من هذا القبيل ولا ريب ان اكثر الخلق مترددون في
مضمون ذلك الخبر بل ربما ينكره بعضهم لو صرفته الى غير ذلك لهلك
فصل هذه الجملة الشرطية عن جملة الصلة لانها كاشفة ومبينة لها اذ كون
هلاك دينه في الفقر مما يبين كون صلاحه في الغنى فبينهما كمال الاتصال
واما ما مر في الحديث السادس والعشرين من عطف مثل هذه الشرطية

على الصلة بالواو فلملاحظة كون حصول الافساد امرا مغايرا لعدم
الاصلاح وغير مندرج في جنسه وقد صرح علماء المعاني بان الجملتين
اللتين بينهما كمال الاتصال الموجب للفصل ربما يلاحظ بينهما
الانقطاع بوجه من الوجوه فتعطف احديهما على الاخرى لتوسطها
ح بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع الا ترى الى ما قالوه في قوله
تعالى في سورة البقرة يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم وفي
سورة ابراهيم عم ويذبحون بالواو من ان طرح الواو في الاية الاولى
يجعل تذبيح الابناء بيانا ليسومونكم وتفسيرا للعذاب واثباتها في الاية
الثانية لملاحظة كون التذبيح فوق العذاب المتعارف وزائدا
عليه فكانه جنس اخر غير مندرج فيه وما يتقرب الي عبدي بشيء
احب مما افترضته عليه هذا صريح في ان الواجبات اكثر ثوابا من
المندوبات وسنتكلم عليه فيما بعد ان شاء الله تعالى وعموم الموصول
يشمل الواجب بالاصالة وما اوجبه المكلف على نفسه بنذر وشبهه

فان قلت مدلول هذا الكلام هو ان غير الواجب ليس احب الى
الله سبحانه من الواجب لا ان الواجب احب اليه من غيره فلعلهما متساويان
قلنا الذي يستفيده اهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل الواجب
على غيره كما تقول ليس في البلد احسن من زيد لا تريد مجرد نفي وجود
من هو احسن منه فيه بل تريد نفي من يساويه في الحسن واثبات
انه احسن اهل البلد وارادة هذا المعنى من مثل هذا الكلام
شايع متعارف في اكثر اللغات وانه ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه النوافل
جميع الاعمال الغير الواجبة مما يفعل لوجه الله سبحانه واما تخصيصها
بالصلوات المندوبة فعرف طار ومعنى محبة الله سبحانه للعبد
هو كشف الحجاب عن قلبه وتمكينه من ان يطا على بساط قربه فان ما يوصف
به سبحانه انما يوجد باعتبار الغايات لا باعتبار المبادي وعلامة
حبه سبحانه للعبد توفيقه للتجافي عن دار الغرور والترقي الى عالم
النور والانس بالله والوحشة مما سواه وصيرورة جميع الهموم

هما

هما واحدا قال بعض العارفين اذا اردت ان تعرف مقامك
فانظر فيما اقامك فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به الخ لاصحاب
العلوم في هذا المقام كلمات مبنية واشارات سرية وتلويحات
ذوقية تعطر مشام الارواح وتحيي رميم الاشباح (الاشخاص) لا تهتدي
الى معناها ولا تطلع على معراها الا من اتعب بدنه في الرياضات
وعنى نفسه بالمجاهدات حتى ذاق شربهم وعرف مطلبهم واما
من لم يفهم تلك الرموز ولم يهتد الى هاتيك الكنوز لعكوفه على الحظوظ
الدنية وانهماكه في اللذات البدنية فهو عند سماع تلك الكلمات
على خطر عظيم من التردي في غياهب الالحاد والوقوع في مهاوي
الحلول والاتحاد تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ونحن نتكلم في
هذا المقام بما يسهل تناوله على الافهام فنقول هذا مبالغة
في القرب وبيان لاستيلاء سلطان المحبة على ظاهر العبد وباطنه
وسره وعلانيته فالمراد والله اعلم اني اذا احببت عبدي

جذبته الى محل الانس وصرفته الى عالم القدس وصيرت فكره مستغرقا
في اسرار الملكوت وحواسه مقصورة على اجتلاء انوار الجبروت
فيثبت حينئذ في مقام القرب قدمه ويمتزج بالمحبة لحمه ودمه الى
ان يغيب عن نفسه ويذهل عن حسه فيتلاشى الاغيار في نظره حتى
اكون له بمنزلة سمعه وبصره كما قال من قال ع جنوني فيك لا يخفى وناري
منك لا تخبو ع فانت السمع والابصار والاركان والقلب ع يبطش
بها بالكسر والضم اي يأخذ بها واصل البطش الاخذ بالعنف والسطوة
او التعدي
وهذا الحديث صحيح السند وهو من الاحاديث المشهورة بين
الخاصة والعامة وقد رووه في صحاحهم بادنى تغيير هكذا
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تعالى قال من عادى لي
وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب الى عبدي بشيء احب الي
یعنی او را در معرض حرب خدا در نهادم
مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه
فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به

ويده

ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ان سألني لاعطينه وان
استعاذني لاعيذنه وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي في
تبصرة قبض نفس المؤمن يكره الموت واكره مساءته ولا بد له منه
ما تضمنه هذا الحديث من نسبة التردد الى الله سبحانه يحتاج الى التأويل وفيه
وجوه الاول ان في الكلام اضمارا والتقدير لو جاز علي التردد ما ترددت
في شيء كترددي في وفاة المؤمن الثاني انه لما جرت العادة بان
يتردد الشخص في مساءة من يحترمه ويوقره كالصديق الوفي والخل
الصفي وان لا يتردد في مساءة من ليس له عنده قدر ولا حرمة كالعدو
والحية والعقرب بل اذا خطر بالبال مساءته اوقعها من غير تردد
ولا تأمل صح ان يعبر بالتردد والتأمل في مساءة الشخص عن توقيره واحترامه
وبعدمهما عن اذلاله واحتقاره فقوله سبحانه ما ترددت في
شيء انا فاعله كترددي في وفاة المؤمن المراد به والله اعلم ليس لشيء
من مخلوقاتي عندي قدر وحرمة كقدر عبدي المؤمن وحرمته

فالكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية الثالث انه قد ورد في الحديث
من طرق الخاصة والعامة ان الله سبحانه يظهر للعبد المؤمن عند
الاحتضار من اللطف والكرامة والبشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة
الموت ويوجب رغبته في الانتقال الى دار القرار فيقل تأذيه به ويصير
راضيا بنزوله راغبا في حصوله فاشبهت هذه المعاملة معاملة
من يريد ان يؤلم حبيبه ألماً يتعقبه نفع عظيم فهو يتردد في انه
كيف يوصل ذلك الالم اليه على وجه يقل تأذيه به فلا يزال
يظهر له ما يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسيمة والراحة العظيمة
الى ان يتلقاه بالقبول ويعده من الغنائم المؤدية الى
ادراك المأمول **وهم وتنبيه** قد يتوهم
المنافاة بين ما دل عليه هذا الحديث وامثاله من ان المؤمن
الخالص يكره الموت ويرغب في الحيوة وبين ما ورد عن النبي
صلى الله عليه وآله من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره

لقا

لقاء الله كره الله لقاءه فانه يدل بظاهره على ان المؤمن الحقيقي
لا يكره الموت بل يرغب فيه كما نقل عن امير المؤمنين ع انه كان
يقول ان ابن ابي طالب آنس بالموت من الطفل بثدي امه وانه
قال حين ضربه ابن ملجم فزت ورب الكعبة وقد اجاب عنه شيخنا
الشهيد طاب ثراه في الذكرى فقال ان حب لقاء الله غير مقيد بوقت
فيحمل على حال الاحتضار ومعاينة ما يحب كما رويناه عن الصادق ع
وروى في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من احب
لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه
قيل يا رسول الله انا لنكره الموت فقال ليس ذلك ولكن المؤمن
اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب اليه
مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا
حضر بشر بعذاب الله فليس شيء اكره اليه مما امامه كره لقاء الله فكره
الله لقاءه انتهى وقد يقال ان الموت ليس نفس لقاء الله فكراهته

لوالدي رحمه الله منه

٢٣٠

من حيث الالم الحاصل منه لا يستلزم كراهة لقاء الله وهذا ظاهر
وايضاً فحب الله سبحانه يوجب الاستعداد التام للقاء بكثرة الاعمال
الصالحة فهو يستلزم كراهة الموت القاطع لها **خاتمة**
هذا الحديث كما عرفت صريح في ان الواجب افضل من الندب
وقد استثنى من ذلك شيخنا الشهيد وغيره مواضع الاول
الابراء من الدين فانه مستحب وهو افضل من انظار المعسر وهو
واجب الثاني البدأة بالسلام ابتداءً فانه افضل من ردّه وهو واجب
الثالث اعادة المنفرد صلوته جماعة فان صلوة الجماعة مطلقا
افضل عن صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة الرابع الصلوة
في البقاع الشريفة فانها مستحبة وهي افضل من الصلوة في غيرها
الخامس الخشوع في الصلوة مستحب ويترك لاجله سعي المبادرة
الى الجمعة وان فات بعضها مع انها واجبة وللمناقشة في هذه
المواضع مجال والله اعلم **الحديث السادس والثلثون**

فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا والتعبد لازم وارد كراهة مرگ را چرا که باعث انقطاع عمل صالح [illegible]

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن علي بن بابويه عن ابيه عن محمد بن
القسم ماجيلويه عن محمد بن علي الصيرفي عن نصر بن مزاحم عن عمر بن سعد
عن فضيل بن خديج عن كميل بن زياد النخعي قال كنت مع امير المؤمنين عليه السلام
في مسجد الكوفة وقد صلينا عشاء الاخرة فاخذ بيدي حتى خرجنا من المسجد
فمشى حتى خرج الى ظهر الكوفة لا يكلمني بكلمة فلما اصحر تنفس الصعداء ثم قال
يا كميل ان هذه القلوب اوعية فخيرها اوعاها احفظ عني ما اقول
لك الناس ثلثة عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع اتباع
كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا الى ركن وثيق
يا كميل العلم خير من المال العلم يحرسك وانت تحرس المال والمال ينقصه النفقة
والعلم يزكو على الانفاق يا كميل العلم دين يدان الله به يكسب الانسان الطاعة
في حيوته وجميل الاحدوثة بعد وفاته يا كميل مات خزان الاموال
والعلماء باقون ما بقي الدهر اعيانهم مفقودة وامثالهم في القلوب
موجودة آه آه ان ههنا واشار عليه السلام بيده الى صدره لعلما جمّا

أصيب

لو اصبت له حملة بلى اصبت له لقنا غير مامون يستعمل آلة الدين في
الدنيا ويستظهر بحجج الله على خلقه وبنعمه على عباده او منقادا
للحق لا بصيرة له في احنائه ينقدح الشك في قلبه باول عارض
شبهة الا لا ذا ولا ذاك او منهوما باللذات سلس القياد للشهوات
او مغرى بالجمع والادخار ليسا من رعاة الدين في شيء اقرب
شبها بهما الانعام السائمة كذلك يموت العلم بموت حامليه
اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم لله بحجة ظاهر مشهور او مستتر مغمور
لئلا تبطل حجج الله وبيناته واين اولئك اولئك والله الاقلون
عددا الاعظمون خطرا بهم يحفظ الله حججه وبيناته حتى
يودعوها نظراءهم ويزرعوها في قلوب اشباههم هجم بهم
العلم على حقائق الامور وباشروا روح اليقين واستلانوا
ما استوعره المترفون وانسوا بما استوحش منه الجاهلون
وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اولئك

احنائه
او جوانبه

خلفاء الله في ارضه والدعاة الى دينه آه آه شوقا الى رؤيتهم
ثم نزع يده من يدي وقال انصرف اذا شئت

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

قلما اصحر في الصحاح اصحر الرجل اي خرج الى الصحراء تنفس الصعداء
الصعداء بضم الصاد وفتح العين المهملتين والمد نوع من
التنفس يصعده المتلهف الحزين وانتصابه على المفعول المطلق
النوعي نحو جلست القرفصاء يا كميل هو من اعاظم خواص امير
المؤمنين ع واصحاب سره وهو ممن قتله الحجاج وكان امير
المؤمنين ع قد اخبره بان الحجاج سيقتله ان هذه القلوب
اوعية الوعاء بكسر اوله الظرف ووعى الشيء يعيه حفظه وجمعه
فخيرها اوعاها اي احفظها للعلم واجمعها عالم رباني الرباني
منسوب الى الرب بزيادة الالف والنون على خلاف القياس
كالرقباني قال في الصحاح الرباني المتأله العارف بالله تعالى

وكذا قال في القاموس وقال في الكشاف عند قوله تعالى ولكن كونوا
ربانيين الرباني هو شديد التمسك بدين الله تع وطاعته وعن
محمد بن الحنفية انه قال حين مات ابن عباس اليوم مات رباني
هذه الامة انتهى وقال الشيخ ابو علي الطبرسي رحمه الله في مجمع
البيان الرباني هو الذي يرب امر الناس بتدبيره له واصلاحه
اياه ومتعلم على سبيل نجاة اي على طريقها بان يكون قصده من
التعلم حصول النجاة الاخروية لا الحظوظ الدنيوية كاكثر اهل زماننا
وهمج رعاع الهمج جمع همجة وهو ذباب صغير يسقط على وجوه
الحيوانات واعينها استعار عليه السلام هذا اللفظ للجهلة تحقيرا
لهم والرعاع بالمهملات وفتح اوله العوام والسفلة وامثالهم
اتباع كل ناعق النعيق صوت الراعي بغنمه وتقال لصوت
الغراب ايضا والمراد انهم لعدم ثباتهم على عقيدة من العقائد
وتزلزلهم في امر الدين يتبعون كل داع ويعتقدون

بكل مدع ويخبطون خبط العشواء من غير تميز بين محق ومبطل ولعل
في جمع هذا القسم وافراد القسمين الاولين ايماء الى قلتهما
وكثرته والعلم يزكوا على الانفاق اي ينموا ويزيد به وكلمة على
يجوز ان تكون بمعنى مع كما قالوه في قوله تعالى وان ربك لذو
مغفرة للناس على ظلمهم وان يكون للسببية والتعليل
كما قالوه في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هديكم العلم
دين يدان الله به اي طاعة يطاع الله بها والتنوين للتعظيم
يكسب الانسان الطاعة يكسب بضم حرف المضارعة من اكسب
والمراد انه يكسب الانسان طاعة الله تعالى او يكسبه طاعة
العباد له وجميل الاحدوثة اي الكلام الجميل والثناء واحدوثة
مفرد الاحاديث وامثالهم في القلوب موجودة الامثال
جمع مثل بالتحريك وهو في الاصل بمعنى النظير ثم استعمل في
القول السائر الممثل مضربه بمورده ثم في الكلام الذي

[illegible]

لهم شان وغرابة وهذا هو المراد هنا اي ان حكمهم ومواعظهم
محفوظة عند اهلها يعملون بها ويهتدون بمنارها العلم
جمّا اي كثيرا لو اصبت له حملة بالفتحات جمع حامل اي من
يكون اهلا له وجواب لو محذوف اي لبذلته لهم بلى اصيب له
لقنا بفتح اللام وكسر القاف اي فهما من اللقانة وهي حسن الفهم
يستعمل آلة الدين في الدنيا اي يجعل العلم الذي هو آلة
ووصلة الى الفوز بالسعادات الابدية آلة ووسيلة لنيل
تحصيل الحظوظ الفانية الدنيوية كالمال والجاه وميل الخلايق
اليه واقبالهم عليه ويستظهر بحجج الله على خلقه اي يطلب الغلبة
عليهم بما عرفه الله سبحانه من الحجج لا بصيرة له في احنائه بفتح
الهمزة وبعدها حاء مهملة ثم نون اي جوانبه اي ليس له غور
وتعمّق فيه وفي بعض النسخ في احيائه بالياء المثناة من تحت اي
في ترويجه وتقويته الا لا ذا ولا ذاك اي ليس المنقاد العلم

البصيرة اهلا لتحمل العلم ولا اللقن لغير المأمون وهذا الكلام
معترض بين المعطوف والمعطوف عليه او منهوما باللذات
اي حريصا عليها منهمكا فيها والمنهوم في الاصل هو الذي
لا يشبع من الطعام سلس القياد اي سهل الانقياد من غير توقف
او مغرما بالجمع والادخار اي شديد الحرص على جمع المال والادخار
كأن احدا يغريه بذلك ويبعثه عليه ليسا من رعاة الدين في
شيء الرعاة بضم اوله جمع راع بمعنى الوالي اي ليس المنهوم والمغرى
المذكوران من ولاة الدين في امر من الامور اي ليس لهما لياقة
ذلك بوجه وفيه اشعار بان العالم الحقيقي والي الدين وقيم
عليه وقد قسم ع الذين ليس لهم اهلية تحمل العلم الى اربعة اقسام
اولها جماعة فسقة لم يريدوا بالعلم وجه الله سبحانه بل انما ارادوا
به الرياء والسمعة وجعلوه شبكة لاقتناص اللذات الدنية
والمشتهيات الدنيوية وثانيها قوم من اهل الصلاح ولكن

يس بصيرة في الوصول الى اغوارها والوقوف على اسرارها بل انما يصلون
الى ظواهره فتنقدح الشكوك في قلوبهم من اول شبهة تعرض
لهم وثالثها جماعة لا يتوصلون بالعلم الى المطالب الدنيوية
ولا هم عادمون للبصيرة في احنائه بالكلية ولكنهم اسرى في ايدي
القوى البهيمية منهمكون في الملاذ الواهية الوهمية ورابعها
طائفة سلموا من تلك الصفات الذميمة وسلكوا الطريقة المستقيمة لكنهم
لم يخلصوا من صفة خبيثة اخرى هي حب المال وادخاره وجمعه و
اكتنازه وبالجملة فلا بد لطالب العلم الحقيقي من تقديم طهارة
النفس عن رذائل الاخلاق وذمائم الاوصاف اذ العلم عبادة
القلب وصلوته وكما لا تصح الصلوة التي هي وظيفة الجوارح
الظاهرة الا بتطهير الظاهر من الاحداث والاخباث كذلك لا يصح
عبادة القلب وصلوته الا بعد طهارته عن خبائث الاخلاق وانجاس
الاوصاف كذلك يموت العلم بموت حامليه اي مثل ما عدم من

يصلح

يصلح لتحمل العلوم الحقيقية والمعارف الالهية تعدم تلك
العلوم والمعارف ايضا وتندرس اثارها بموت العلماء العارفين
لانهم لا يجدون من يليق لتحملها بعدهم ولما كانت سلسلة العلم
والعرفان لا ينقطع بالكلية ما دام نوع الانسان بل لا بد من
امام حافظ للدين في كل زمان على ما يقتضيه قواعد العدلية
رضوان الله عليهم استدرك امير المؤمنين عليه السلم في ايام خلافته
الظاهرة المتفق عليها بين اهل الاسلام او خائف مغمور
اي مستتر غير متظاهر بالدعوة الا للخواص كما كان من حاله عم في ايام
خلافة من تقدم عليه وكما كان من حال الائمة من ولده عليهم السلم
وكما هو في هذا الزمان من حال مولانا وامامنا الحجة المنتظر
محمد بن الحسن المهدي سلام الله عليه وعلى ابائه الطاهرين
هجم بهم العلم على حقائق الامور وباشروا روح اليقين
شرع عم في وصف حجج الله في ارضه والحافظين لدينه اي

اطلعهم العلم اللدني على حقائق الاشيا محسوساتها ومعقولاتها
وانكشفت لهم حجبها واستارها فعرفوها بعين اليقين على ما هي عليه
في نفس الامر من غير وصمة ريب وشائبة شك فاطمأنت لها قلوبهم
واستراحت بها ارواحهم وهذه هي الحكمة الحقيقية التي من
اوتيها فقد اوتي خيرا كثيرا والروح بالفتح الراحة واستلانوا
ما استوعره المترفون الوعر من الارض ضد السهل والمترف المنعم
من الترفه بالضم وهي التنعم اي استسهلوا ما استصعبه المتنعمون
من رفض الشهوات البدنية وقطع التعلقات الدنيوية وملازمة
الصمت والسهر والجوع والمراقبة والاحتراز من صرف ساعة
من العمر فيما لا يوجب زيادة القرب منه تعالى شانه وامثال ذلك
وقس على هذه الفقرة نظيرتها وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها
معلقة بالمحل الاعلى اي نفضوا عن اذيال قلوبهم غبار التعلق
بهذه الخربة الموحشة الدنية وتوجهت ارواحهم الى مشاهدة جلال

حضرة

حضرة الربوبية فهم مصاحبون باشباحهم لاهل هذه الدار وبارواحهم
للملائكة المقربين الابرار وحسن اولئك رفيقا اولئك خلفاء الله في
ارضه تعريف المسند اليه بالاشارة للدلالة على انه حقيق بما يسند اليه
بعدها بسبب اتصافه بالاوصاف المذكورة قبلها كما قالوه في
قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون آه
شوقا الى رؤيتهم لا ريب في شدة شوقه عليه السلام اليهم فان الجنسية علة
الضم وهو عليه السلام استاد العارفين وقدوة الواصلين بعد سيد
المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم فلاجرم اشتاقت نفسه الشريفة الى مشاهدة
ابناء جنسه واصحاب طريقته السالكين على آثاره والمقتبسين من انواره
سلام الله عليهم اجمعين **تبصرة** استفاضة ما دل عليه هذا الحديث
من عدم خلو الارض من امام موصوف بتلك الصفات وكذا ما يفيده
الحديث المتفق عليه بين الخاصة والعامة من قوله من مات ولم
يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ظاهرة على ما ذهب اليه

الامامية من ان امام زماننا هذا هو مولانا الامام الحجة محمد بن الحسن
المهدي ع ومخالفوهم من اهل السنة يشنعون عليهم بانه اذا لم يمكن الوصول
اليه ولا اخذ المسائل الدينية عنه فاي ثمرة تترتب على مجرد معرفته حتى
يكون من مات ولم يعرفه فقد مات ميتة جاهلية والامامية
يقولون ليست الثمرة منحصرة في مشاهدته واخذ المسائل عنه بل
نفس التصديق بوجوده ع وانه خليفة الله في الارض امر مطلوب
لذاته وركن من اركان الايمان كتصديق من كان في عصر النبي ص
بوجوده ونبوته وقد روي عن جابر بن عبد الله الانصاري ان النبي ص
ذكر المهدي فقال ذلك الذي يفتح الله عز وجل على يديه مشارق الارض
ومغاربها يغيب عن اوليائه غيبة لا يثبت فيها الا من امتحن الله قلبه
للايمان قال جابر فقلت يا رسول الله هل لشيعته انتفاع به في غيبته
فقال ص اي والذي بعثني بالحق انهم ليستضيئون بنوره وينتفعون
بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وان علاها السحاب ثم قال الامامية

ان تشنيعكم علينا مقلوب عليكم لانكم تذهبون ايضا الى ان المراد بامام
الزمان في هذا الحديث صاحب الشوكة من ملوك الدنيا كائنا
من كان عالما او جاهلا عدلا او فاسقا فاي ثمرة تترتب على معرفة
الجاهل الفاسق ليكون من مات ولم يعرفه فقد مات ميتة جاهلية
ولما استشعر هذا بعض مخالفيهم ذهب الى ان المراد بالامام في الحديث
الكتاب وقال الامامية ان اضافة الامام الى زمان ذلك الشخص يشعر بتبدل الائمة
في الازمنة والقرآن العزيز لا يتبدل بحمد الله على مر الازمان وايضا فما
المراد بمعرفة احكام الكتاب التي اذا لم تكن حاصلة للانسان مات ميتة
جاهلية ان اريد بها معرفة الفاظه او الاطلاع على معانيه اشكل الامر
على كثير من الناس وان اريد مجرد التصديق بوجوده فلا وجه للتشنيع
علينا اذا قلنا بمثله

نقل كلام يناسب المقام

حكى السيد الجليل
ذو المناقب والمفاخر رضي الدين علي بن طاوس قدس الله روحه
في بعض كتبه ما حاصله انه اجتمع يوما في بغداد مع بعض فضلائها

فانجر الكلام بينهما الى ذكر الامام محمد بن الحسن المهدي ع وما تدعيه الامامية
من حيوته في هذه المدة الطويلة فشنع ذلك الفاضل على من يصدق
بوجوده ويعتقد طول عمره الى ذلك الزمان وانكره انكارا
بليغا قال السيد رحمه الله فقلت له انك تعلم انه لو حضر اليوم رجل
وادعى انه يمشي على الماء لاجتمع لمشاهدته كل اهل البلد فاذا مشى على الماء
وعاينوه وقضوا تعجبهم منه ثم جاء في اليوم الثاني اخر وقال انا
امشي على الماء ايضا فشاهدوا مشيه عليه تعجبهم اقل من الاول فاذا
جاء في اليوم الثالث اخر وادعى انه يمشي على الماء ايضا فربما لا يجتمع للنظر
فيه الا قليل ممن شاهد الاولين فاذا مشى سقط التعجب بالكلية فاذا
جاء رابع وقال انا ايضا امشي على الماء كما مشوا فاجتمع عليه جماعة ممن
شاهد والثلاثة الاول ثم اخذوا يتعجبون منه تعجبا زائدا على
تعجبهم من الاول والثاني والثالث لتعجب العقلاء من نقص عقولهم
وخاطبوهم بما يكرهون وهذا بعينه حال المهدي ع فانكم رويتم

ان ادر

ان ادريس ع حي موجود في السما من زمانه الى الآن ورويتم ان الخضر
كذلك في الارض حي موجود من زمنه الى الان ورويتم ان عيسى ع حي
موجود في السماء وانه سيعود الى الارض اذا ظهر المهدي ويقتدى
به فهذه ثلاثة نفر من البشر قد طالت اعمارهم زيادة على المهدي ع فكيف لا تتعجبون منهم
وتتعجبون من ان يكون لرجل من ذرية النبي ص اسوة بواحد منهم و
تنكرون ان يكون من جملة ايات الله ان يعمر واحد من عترته وذريته
زيادة على ما هو المتعارف من الاعمار في هذا الزمان والله الهادي

خاتمة انه ليعجبني كلام في هذا المقام للشيخ العارف الكامل
الشيخ محيي الدين بن عربي اورده في كتاب الفتوحات المكية قال رحمه
الله في الباب الثلثمائة والست والستين من الكتاب المذكور ان لله
خليفة يخرج من عترة رسول الله ص من ولد فاطمة عليها السلام يواطي اسمه اسم رسول الله ص
جده الحسين بن علي عليهما السلام يبايع بين الركن والمقام يشبه رسول
الله ص في الخلق بفتح الخاء وينزل عنه في الخلق بضم الخاء اسعد الناس

به اهل الكوفة يعيش خمسا او سبعا او تسعا تضع الجزية و يدعو الى
الله بالسيف ويرفع المذاهب عن الارض فلا يبقى الا الدين
الخالص اعداؤه مقلدة العلماء اهل الاجتهاد لما يرونه يحكم بخلاف
ما ذهب اليه ائمتهم فيدخلون كرها تحت حكمه خوفا من سيفه يفرح
به عامة المسلمين اكثر من خواصهم يبايعه العارفون من اهل الحقايق
عن شهود وكشف بتعريف الهي له رجال الهيون يقيمون دعوته
وينصرونه ولولا ان السيف بيده لافتى الفقهاء بقتله ولكن الله
يظهره بالسيف والكرم فيطمعون ويخافون ويقبلون حكمه
من غير ايمان ويضمرون خلافه ويعتقدون فيه اذا حكم فيهم بغير
مذهب ائمتهم انه على ضلالة في ذلك لانهم يعتقدون ان اهل
الاجتهاد و زمانه قد انقطع وما بقي مجتهد في العالم وان الله
لا يوجد بعد ائمتهم احدا له درجة الاجتهاد واما من يدعي التعريف
الالهي بالاحكام الشرعية فهو عندهم مجنون فاسد الخيال انتهى

كلام

كلامه فتامل بعين البصيرة وتناوله بيد غير قصيرة خصوصا قوله
ان لله خليفة وقوله اسعد الناس به اهل الكوفة وقوله اعداؤه
مقلدة العلماء اهل الاجتهاد وقوله لانهم يعتقدون ان اهل
الاجتهاد و زمانه قد انقطع الى اخر كلامه عسى ان نطلع على
مرامه والله ولي التوفيق

الحديث السابع والثلثون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن
علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن القسم بن محمد عن المنقري
عن سفين بن عيينه عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلم في قول الله عز وجل ليبلوكم ايكم احسن عملا قال ليس اكثركم يعني
عملا ولكن اصوبكم عملا وانما الاصابة خشية الله والنية الصادقة
ثم قال العمل الخالص الذي لا تريد ان يمدحك عليه احد الا الله عز
وجل والنية افضل من العمل

بيان

لعله يحتاج الى البيان
في هذا الحديث ليبلوكم ايكم احسن عملا هذه الجملة تعليل

لخلق الموت والحيوة في قوله سبحانه هو الذي خلق الموت والحيوة
والمعنى والله اعلم انه سبحانه قدّر الموت الذي هو داع الى حسن العمل
وموجب لعدم الوثوق بالدنيا ولذاتها الفانية واعطى الحيوة
التي يقتدر بها على الاعمال الصالحة الخالصة ليعاملكم في دار التكليف
معاملة المختبر ايكم احسن عملا وقدم الموت لانه ادعى الى حسن العمل
هذا ان حمل الموت على الموت الطاري على الحيوة وان حمل على
العدم الاصلي فانه يسمى موتا ايضا كما قال سبحانه وكنتم امواتا فاحياكم
فالمعنى والله اعلم قدر عدمكم الاصلي ثم نقلكم منه والبسكم خلعة الحيوة
ليبلوكم وتقديم الموت لانه مقدم ليس يعني اسم ليس ضمير عايد
الى الله عز وجل او ضمير الشان وجملة يعني خبرها خشية الله والنية
الصادقة قد مر في الحديث الثاني والعشرين كلام في الفرق
بين الخشية والخوف نقلناه عن المحقق الطوسي نصير الملة والدين
طاب ثراه والمراد بالنية الصادقة انبعاث القلب نحو الطاعة غير

ملحوظ

ملحوظ فيه شيء سوى وجه الله سبحانه لا كمن يعتق عبده ملاحظا مع القربة
الخلاص من مؤنته او سوء خلقه او يتصدق بحضور الناس لغرض الثواب
والثناء معا بحيث لو كان منفردا لم يبعثه مجرد الثواب على الصدقة
وان كان يعلم من نفسه انهم لو لم يحضروا ايضا لم يكن يترك العمل او
يفتر عنه النية فامثال هذه الامور مما يخل بصدق النية وبالجملة فكل
عمل قصدت به القربة وانضاف اليه حظ من حظوظ الدنيا بحيث تركب
الباعث عليه من ديني ونفسي فنيتك فيه غير صادقة سواء كان الباعث
الديني اقوى من الباعث النفسي او اضعف او مساويا والعمل الخالص
الذي لا تريد ان يمدحك عليه احد الا الله عز وجل الخالص في اللغة ما
صفى وتخلص ولم يمتزج بغيره سواء كان ذلك الغير دونه او لا
فمن تصدق لمحض الرياء فصدقته خالصة لغة كمن تصدق لمحض الثواب
وقد خص العمل الخالص في العرف بما تجرد قصد التقرب فيه عن جميع
الشوائب وهذا التجريد يسمى اخلاصا وقد عرفه اصحاب القلوب بتعريفات

اخر فقيل هو تنزيه العمل عن ان يكون لغير الله فيه نصيب وقيل اخراج
الخلق عن معاملة الحق وقيل هو ستر العمل عن الخلايق وتصفيته عن العلايق
وقيل ان لا يريد عامله عليه عوضا في الدارين وهذه درجة عليّة عزيزة
المنال وقد اشار اليها امير المؤمنين وسيد الموحدين صلوات الله
عليه بقوله ما عبدتك خوفا من نارك ولا طمعا في جنتك لكن وجدتك
اهلا للعبادة فعبدتك **تبصرة** ذهب كثير من علماء الخاصة
والعامة الى بطلان العبادة اذا قصد بفعلها تحصيل الثواب او
الخلاص من العقاب وقالوا ان هذا القصد مناف للاخلاص
الذي هو ارادة وجه الله وحده وان من قصد ذلك فانما
قصد جلب النفع الى نفسه ودفع الضرر عنها لا وجه الله سبحانه
كما ان من عظم شخصا واثنى عليه طمعا في ماله او خوفا من اهانته
لا يعد مخلصا في ذلك التعظيم والثناء وممن بالغ في ذلك السيد
الجليل صاحب المقامات والكرامات رضي الدين علي بن طاووس

قدس الله روحه ويستفاد من كلام شيخنا الشهيد في قواعده
انه مذهب اكثر اصحابنا رضوان الله عليهم ونقل الفخر الرازي في
التفسير الكبير اتفاق المتكلمين على ان من عبد الله لاجل الخوف من العقاب
او الطمع في الثواب لم تصح عبادته اورده عند تفسير قوله تعالى
ادعوا ربكم تضرعا وخفية وجزم في اوايل تفسير الفاتحة بانه لو قال
اصلي لثواب الله والهرب من عقابه فسدت صلوته ومن قال بان
ذلك القصد غير مفسد للعبادة منع خروجها به عن درجة
الاخلاص وقال ان ارادة الفوز بثواب الله والسلامة من سخطه
ليست امرا مخالفا لارادة وجه الله سبحانه وقد قال الله تعالى في مقام
مدح اصفيائه كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا
ورهبا اي للرغبة في الثواب والرهبة من العقاب وقال سبحانه
وادعوه خوفا وطمعا وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اركعوا
واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون اي حال كونكم

راجين للفلاح اي لكي تفلحوا والفلاح هو الفوز بالثواب نص عليه الشيخ
ابو علي الطبرسي هذا ما وصل الينا من كلام هؤلاء وللمناقشة فيه
مجال اما في قولهم ان تلك الارادة ليست مخالفة لارادة وجه الله سبحانه فكلام
ظاهري قشري اذ البون البعيد بين طاعة المحبوب والانقياد اليه لمحض
حبه وتحصيل رضاه وبين طاعته لاغراض اخر اظهر من الشمس في رابعة
النهار والثانية ساقطة بالكلية عن درجة الاعتبار عند اولي الابصار
واما الاعتضاد بالايتين الاوليين ففيه ان كثيرا من المفسرين ذكروا ان المعنى
راغبين في الاجابة راهبين من الرد والخيبة فاما الاية الثالثة فقد ذكر
الشيخ ابو علي الطبرسي في كتاب مجمع البيان ان معنى لعلكم تفلحون لكي تسعدوا
ولا ريب ان تحصيل رضاه سبحانه هو السعادة العظمى وفسر رحمه الله
الفلاح في قوله تعالى واولئك هم المفلحون بالنجاح والفوز وقال
الشيخ الجليل شيخ الطائفة ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في تفسيره
الموسوم بالتبيان المفلحون هم المنجحون الذين ادركوا ما طلبوا من عند الله

چه بر این تقدیر معنی چنین خواهد بود که برائید به عمل آوردن سبب آن شود که شما بثواب فایز شوید و از عذاب الهی برهید و اینهم لازم ندارد که اگر باین قصد کنند عمل صحیح باشد نمی‌بینی که وضو سبب سرد شدن و برودت اعضا میشود و اگر در وضو او را قصد کنند باتفاق وضو باطل است و اگر ضم کنند قصد او را با قصد قربت در صحت او خلاف کرده اند چنانچه خواهد آمد پس هرچه عمل سبب آن شود لازم نیست که قصد آن صحیح باشد منه

[illegible]

باعمالهم وايمانهم وفي تفسير البيضاوي المفلح الفائز بالمطلوب ومثله في الكشاف
نعم فسر الشيخ الطبرسي الفلاح في قوله تعالى قد افلح المؤمنون بالفوز بالثواب لكن
مجيئه في هذه الاية بهذا المعنى لا يوجب حمله في غيرها عليه ايضا وعلى تقدير حمله على
ذلك المعنى انما يتم التقريب لو جعلت جملة الترجي حالية اما لو جعلت تعليلية
كما جعله الطبرسي فلا دلالة فيها على ذلك المدعى اصلا كما لا يخفى هذا والاولى
ان يستدل على ذلك المطلب بما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي
بطريق حسن عن هرون بن خارجة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عم قال العباد ثلاثة قوم عبدوا الله عز وجل خوفا فتلك عبادة العبيد
وقوم عبدوا الله تبارك وتعالى طلبا للثواب فتلك عبادة الاجراء
وقوم عبدوا الله عز وجل حبا له فتلك عبادة الاحرار وهي افضل
العبادة فان قوله عم وهي افضل العبادة يعطي ان العبادة على الوجهين
السابقين لا تخلو من فضل فيكون صحيحة وهو المطلوب تتمة هذا القصد
مقصد لها المانعون في نية العبادة من قصد تحصيل الثواب ودفع العقاب

جعلوا هذا القصد مفسدا لها وان انضم اليه قصد وجه الله سبحانه وما
يفهم من كلامهم اما بقية الضمايم اللازمة الحصول مع العبادة نوبت
او لم تنو كالخلاص من النفقة بعتق العبد في الكفارة والحمية بالصوم
والتبرد في الوضوء واعلام الماموم الدخول في الصلوة بالتكبير ومماطلة
الغريم بالتشاغل بالصلوة وملازمته بالطواف والسعى وحفظ المتاع
بالقيام لصلوة الليل وامثال ذلك فالظاهر ان قصدها عندهم
مفسد ايضا بالطريق الاولى واما الذين لا يجعلون قصد الثواب
مفسدا فقد اختلفوا في الافساد بامثال هذه الضمايم فاكثرهم
على عدمه وبه قطع الشيخ في ط والمحقق في المعتبر والعلامة في التحرير والمنتهى
لانها تحصل لا محالة فلا يضر قصدها وفيه ان لزوم حصولها لا يستلزم
صحة قصد حصولها والمتاخرون من اصحابنا حكموا بفساد العبادة
بقصدها وهو مذهب العلامة في النهاية والقواعد وولده فخر
المحققين في الشرح وشيخنا الشهيد في البيان لفوت الاخلاص وهو الاصح

واحتمل

واحتمل شيخنا الشهيد في قواعده التفصيل بان القربة ان كانت هي المقصودة
بالذات والضميمة مقصودة تبعا صحت العبادة وان انعكس الامر
او تساويا بطلت هذا واعلم ان الضميمة ان كانت راجحة ولاحظ
القاصد رجحانها وجوبا او ندبا كالحمية في الصوم لوجوب حفظ
البدن والاعلام بالدخول في الصلوة للتعاون على البر فينبغي ان لا
يكون مضرة اذ هي مؤكدة وانما الكلام في الضمايم الغير الملحوظ الرجحان
فصوم من ضم قصد الحمية مثلا صحيح مستحبا كان الصوم او واجبا
معينا كان الواجب او غير معين ولكن في النفس من صحة غير المعين شئ
وعدمها محتمل والله اعلم تذييل عرف بعض فقهائنا رضوان الله عليهم
النية بانها ارادة ايجاد الفعل على الوجه المامور به شرعا واراد بالارادة
الارادة المقارنة وبالفعل ما يعم توطين النفس على الترك فخرجت ارادة الله
سبحانه لافعالنا ودخلت نية الصوم والاحرام وامثالها والجار
متعلق بالارادة لا بالايجاد فخرج العزم وهذا التعريف مذكور

في قواعد الاحكام واعترض عليه شيخنا المحقق الشيخ علي قدس الله روحه بان
المامور به ان اريد به الواجب لان الامر حقيقة في الوجوب مجاز في غيره
انتقض التعريف في عكسه بخروج نية المندوب وان اريد به مطلق المطلوب
جامع افراد
فعله ولو على وجه الاباحة كالمطلوب في قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا
لزم مع ارتكاب المجاز صدقه على ارادة ايجاد المباح كالاصطياد
في الاية على الوجه المطلوب فيها وفي عد ذلك نية عند الفقهاء بعد انتهى كلامه
وفيه نظر فان المامور به ما ترجح فعله شرعا فيدخل فيه المندوب ويخرج
المباح عند غير الكعبي وما تراآى من ان دخوله في المامور به مناف
لما هو مختار المحققين من ان الامر حقيقة في الوجوب مجاز في غيره
فليس بشيء لان مرادهم بالامر في قولهم الامر حقيقة في الوجوب هو صيغة
افعل وما بمعناها لا لفظ ا م ر فانها عندهم للقدر المشترك بين الوجوب
والندب اعني مطلق الترجيح على ما يقتضيه حكمهم بان المندوب مامور به حقيقة
كما حكاه المحقق العضدي في شرح المختصر وغاية ما يمكن ان يقال

چه اگر کعبی قائل است [illegible] رخصت
ان از جانب شرع نیز واقع شده
خواه [illegible] رجحان
داشته باشد یا نه [illegible]

ان اعتراض شيخنا طاب ثراه مبني على الاغماض عن حكمهم بان المندوب مامور به حقيقة
وليس غرضه [illegible] التعريف من اصله بل هو بحث الزامي مع العلامة قدس
الله روحه فانه وان تردد في النهاية في ان المندوب مامور به لكنه جزم في
التهذيب بانه غير مامور به والبحث معه بناء على مذهبه في التهذيب فتدبر
هداية استدل اصحابنا رضوان الله عليهم على انه لابد في
العبادات من النية بقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وفي
دلالة الاية الكريمة على ذلك نظر لان الدين فيها مفعول مخلصين وضمير امروا
يعود الى اهل الكتابين اي ما امر اليهود والنصارى الا ليعبدوا الله
مخلصين له العبودية غير مشركين به من سواه كعزير وعيسى قال الشيخ الجليل
ابو علي الطبرسي في تفسيره الموسوم بجوامع الجامع وما امروا في التورية
والانجيل الا بالدين الحنيف ولكنهم حرفوا وبدلوا ومثله قال في الكشاف
[illegible]
وقال في تفسيره الموسوم بمجمع البيان مخلصين له الدين اي لا يخلطون بعبادته
عبادة ما سواه وقال البيضاوي مخلصين له الدين اي لا يشركون به وقال

وجه التدبر ان [illegible] على هذا التقدير [illegible]
[illegible] كما يراه ان غرضه الاعتراض
اصل التعريف من اصله

الفاضل النيشابوري استدل بالاية من قال الايمان عبارة عن مجموع
الاعتقاد والعمل لانه سبحانه ذكر العبادة بالاخلاص وهو التوحيد
ثم عطف عليه اقامة الصلوة وايتاء الزكوة ثم اشار الى المجموع بقوله
وذلك دين القيمة ورد بالمنع من ان المشار اليه هو المجموع لم
لا يجوز اشارته الى التوحيد فقط الى اخر ما قاله والحاصل ان الاية الكريمة
انما دلت على امر اهل الكتابين بعبادة الله حال كونهم موحدين غير مشركين
ولم يدل على ان النية لابد منها في العبادات بشيء من الدلالات غاية ما دلت
عليه ان عبادة المشرك غير صحيحة واين هذا من ذاك فتدبر ثم الاية وان
كانت حكاية عن تكليف اهل الكتابين ولا يلزمنا ما كلفوا به في كتابهم
الا ان قوله سبحانه في اخرها وذلك دين القيمة اي دين الملة القيمة
يشعر بان الامر المذكور ثابت في شرعنا ايضا فلذلك استدل بها اصحابنا
على ما استدلوا **بيان دور فعل ارادي** لابد في النية من القصد
الى ايقاع الفعل فمن تصور الفعل من دون قصد الى ايقاعه فهو غير ناو

حقيقة

حقيقة وقد يطلق على هذا التصور اسم النية كما قال الفقهاء لو نوى المتوضئ
رفع حدث والواقع غيره فان كان غلطا صح وان كان عمدا بطل
لانه في صورة الغلط قاصد الى رفع حدث في الجملة واما في صورة العمد
فلم يحصل منه قصد الى رفع شيء وانما تصور رفع غير الواقع فيبطل وضوءه
على الاصح لانه غير ناو في الحقيقة بل هو لاعب قال العلامة في بحث
نية الوضوء من نهاية الاحكام لا يجب التعرض لنفي حدث معين فان نواه
وكان هو الثابت صح اجماعا ولو كان غيره فان كان غالطا فالاقرب الصحة
لعدم اشتراط التعرض لها فلا يضر الغلط فيها وان كان عامدا فالاقرب
البطلان لتلاعبه بالطهارة انتهى كلامه طاب ثراه فقوله لتلاعبه
بالطهارة اشارة الى عدم حصول القصد وقال الرافعي في العزيز اذا
نوى رفع حدث النوم ولم ينم وانما بال نظر ان كان غالطا صح وضوءه
وان كان عامدا لم يصح في اصح الوجهين لانه متلاعب في طهارته انتهى
كلامه فقد جعل الفقهاء الغالط ناويا والعامد لاعبا لان الغالط

قاصد لرفع الحدث في الجملة والعامد غير قاصد وانّما حصل منه
تصوّر وحديث نفس فقط ولم يريد وانّ العامد في الصورة
المذكورة قاصد لرفع غير الواقع ليرد ما اورده بعض الاعلام
عليهم في الرسالة الموسومة بالانموذج حيث قال ان النيّة هي القصد
وقصد ازالة ما لم يعتقد حصوله مستحيل من الحيوان فضلا
عن الانسان فلا يتصوّر منه رفع غير حدثه الا غلطا فالتقييد
بالغلط غلط الى اخر ما قاله والله اعلم **بسط مقال التوضيح**
حال قد تضمّن هذا الحديث تفضيل النيّة على العمل ونقل الخاصّة
والعامّة من النبي صلّى الله عليه واله نيّة المؤمن خير من عمله وقد قيل
فيه وجوه الاول ان المراد نيّة المؤمن اعتقاده الحقّ ولا ريب انّه
خير من اعماله اذ ثمرته الخلود في الجنّة وعدمه يوجب الخلود في النار
بخلاف العمل وبهذا يزول الاشكال فيما يروى في تتمّة هذا الحديث
من قوله ونيّة الكافر شرّ من عمله الثاني انّ المراد ان النيّة بدون العمل
خير من العمل بدون النيّة وردّ بانّ العمل بدون نيّة لا خير فيه اصلا وحقيقة
التفضيل يقتضي المشاركة ولو في الجملة الثالث انّ المؤمن ينوي خيرات كثيرة
لا يساعده الزمان على عملها فكان الثواب المترتّب على نيّاته اكثر من الثواب
المترتب على اعماله وهذا الكلام يشكل ابن دريد اللغوي رحمه الله الرابع
ان طبيعة النيّة خير من طبيعة العمل لانّه لا يترتّب عليها عقاب اصلا بل ان كانت
خيرا اثيب عليها وان كانت شرا كان وجودها كعدمها بخلاف العمل
فانّ من يعمل مثقال ذرّة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرّة شرا يره فصحّ
انّ النيّة بهذا الاعتبار خير من العمل الخامس انّ النيّة من اعمال القلب وهو
افضل من الجوارح فعمله افضل من عملها الا ترى الى قوله تعالى اقم الصّلوة
لذكري جعل سبحانه الصّلوة وسيلة الى الذكر والمقصود اشرف
من الوسيلة وايضا فاعمال القلب مستورة عن الخلق لا يتطرّق اليها الرياء
ونحوه بخلاف اعمال الجوارح السادس انّ المراد انّ نيّة بعض الاعمال
الشاقّة كالحجّ والجهاد خير من بعض الاعمال الخفيفة كتلاوة آية والصدقة

الوجه الرابع لو ادرك طالب شراه — مه

الاشكال المشهور انه كيف يكون نية الكافر شرا من عمله مع ما ورد في الحديث
من ان ابن ادم اذا هم بالحسنة كتبت له واذا هم بالمعصية لم يكتب عليه
شيء حتى يعمل منه سره

يد ههنا السابع ان لفظ خير ليس اسم تفضيل بل المراد ان نية المؤمن
عمل خير من جملة اعماله ومن تبعيضية ونقل هذا عن السيد المرتضى رضي
الله عنه وبه يندفع التنافي بين هذا الحديث وبين ما يروى
عنه صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال احمزها ويزول الاشكال المشهور في
قوله عم نية الكافر شر من عمله فان لفظة شر كلفظة خير في عدم اراده
التفضيل ولا يخفى عدم جريان هذا الوجه في الحديث الذي نحن
بصدد الكلام فيه الثامن ان المراد بالنية تاثر القلب عند العمل
وانقياده الى الطاعة واقباله على الاخرة وانصرافه عن الدنيا وذلك
يشتد بشغل الجوارح في الطاعات وكفها عن المعاصي فان بين الجوارح
والقلب علاقة شديدة يتاثر كل منهما بالاخر كما اذا حصل للاعضاء
افة سرى اثرها الى القلب فاضطرب واذا تالم القلب بخوف مثلا سرى
اثره الى الجوارح فارتعدت والقلب هو الامير المتبوع والجوارح
كالرعايا والاتباع والمقصود من اعمالها حصول ثمرة للقلب فلا تظن

ان في

[illegible]

ان في وضع الجبهة على الارض غرضا من حيث انه بحكم العادة يؤكد صفة
التواضع في القلب فان من يجد في نفسه تواضعا فاذا استعان
باعضائه وصورها بصورة التواضع تاكد بذلك تواضعه
واما من يسجد غافلا عن التواضع وهو مشغول القلب باغراض
الدنيا فلا يصل من وضع جبهته على الارض اثر الى قلبه بل سجوده
كعدمه نظرا الى الغرض المطلوب منه فكانت النية روح العمل
وثمرته والمقصد الاصلي من التكليف به فكانت افضل وهذا الوجه
قريب من الوجه الخامس التاسع ان النية ليست مجرد قولك عند
الصلوة او الصوم او التدريس اصلي او اصوم او ادرس قربة الى الله
ملاحظا معاني هذه الالفاظ بخاطرك ومتصورا لها بقلبك هيهات
انما هذا تحريك لسان وحديث نفس وانما النية المعتبرة انبعاث
النفس وميلها وتوجهها الى ما فيه غرضها ومطلبها اما عاجلا
واما اجلا وهذا الانبعاث والميل اذا لم يكن حاصلا لها لا يمكنها اختراعه

والكناية بمجرد النطق بتلك الالفاظ و تصور تلك المعاني وما ذلك
الا كقول الشبعان اشتهي الطعام وا ميل اليه قاصدا حصول الميل
والاشتهاء و كقول الفارغ اعشق فلانا واحبه و انقاد اليه و
اطيعه بل لا طريق الى اكتساب صرف القلب الى الشيء وميله اليه و
اقباله عليه الا بتحصيل الاسباب الموجبة لذلك الميل والانبعاث
واجتناب الامور المنافية لذلك المضادة له فان النفس انما تنبعث الى
الفعل وتقصده وتميل اليه تحصيلا للغرض الملائم لها بحسب ما يغلب
عليها من الصفات فاذا غلب على قلب المدرس مثلا حب الشهرة واظهار
الفضيلة واقبال الطلبة عليه وانقيادهم اليه فلا يتمكن من التدريس
بنية التقرب الى الله سبحانه بنشر العلم وارشاد الجاهلين بل لا يكون تدريسه
الا لتحصيل تلك المقاصد الواهية والاغراض الفاسدة وان قال بلسانه
ادرس قربة الى الله وتصور ذلك بقلبه واثبته في ضميره وما دام
لم يقلع تلك الصفات الذميمة من قلبه لا عبرة بنيته اصلا وكذا اذا كان

قلبك

قلبك عند نية الصلوة منهمكا في امور الدنيا والتهالك عليها والانبعاث
في طلبها فلا يتيسر لك توجيهه بكليته الى الصلوة وتحصيل الميل الصادق
اليها والاقبال الحقيقي عليها بل يكون دخولك فيها دخول متكلف
لها متبرم بها ويكون قولك اصلي قربة الى الله كقول الشبعان اشتهي
الطعام وقول الفارغ اعشق فلانا مثلا والحاصل انه لا تحصل
لك النية الكاملة المعتد بها في العبادات من دون ذلك الميل
والاقبال وقمع ما يضاده من الصوارف والاشتغال وهو لا يتيسر
الا اذا صرفت قلبك عن الامور الدنيوية وطهرت نفسك عن
الصفات الذميمة الدنية وقطعت نظرك عن حظوظك العاجلة
بالكلية ومن هنا يظهر ان النية اشق من العمل بكثير فتكون افضل منه
وتبين لك ان قوله افضل الاعمال احمزها غير مناف لقوله نية المؤمن
خير من عمله بل هو كالمؤكد والمقرر له والله ولي التوفيق الحديث

الثامن والثلثون بالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد

الاسلام محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
ابن فضال عمن ذكره عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
ع قال قال رسول الله ص من تاب قبل موته بسنة قبل الله توبته
ثم قال ان السنة لكثير من تاب قبل موته بشهر قبل الله توبته ثم
قال ان الشهر لكثير من تاب قبل موته بجمعة قبل الله توبته ثم
قال ان جمعة لكثير من تاب قبل موته بيوم قبل الله توبته ثم
قال ان يوما لكثير من تاب قبل ان يعاين قبل الله توبته

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

من تاب قبل موته بسنة التوبة لغة الرجوع وتنسب الى العبد
والى الله سبحانه ومعناها على الاول الرجوع عن المعصية الى الطاعة
وعلى الثاني الرجوع عن العقوبة الى اللطف والتفضل وفي
الاصطلاح الندم على الذنب لكونه ذنبا فخرج الندم على
شرب الخمر مثلا لاضراره بالجسم وقد يزاد مع العزم على ترك

المع

المعاودة ابدا والظاهر ان هذا العزم لازم لذلك الندم غير
منفك عنه والكلام الجامع في هذا الباب ما قاله بعض ذوي
الالباب من ان التوبة لا تحصل الا بحصول امور ثلثة اولها معرفة ضرر
الذنوب وكونها حجابا بين العبد ومحبوبه وسموما قاتلة لمن
باشرها فاذا عرف ذلك وتيقنه حصل له من ذلك حالة ثانية
هي التألم لفوات المحبوب والتأسف من فعل الذنوب وهذا
التألم والتأسف هو المعبر عنه بالندم واذا غلب هذا الالم حصل
حالة ثالثة هي القصد الى امور ثلثة لها تعلق بالحال والاستقبال والمضي
فالمتعلق بالحال هو ترك ما هو مقيم عليه من الذنوب والمتعلق
بالاستقبال هو العزم على عدم العود اليها الى اخر العمر والمتعلق
بالماضي تلافي ما يمكن تلافيه من قضاء الفوائت ومن الخروج من
المظالم فهذه الثلاثة اعني المعرفة والندم والقصد الى المذكور
امور مترتبة في الحصول وقد يطلق على مجموعها اسم التوبة وكثيرا

ما يطلق على الثاني اعني الندم وحده ويجعل المعرفة مقدمة لها وذلك
القصد ثمرة متاخرة عنها وقد يطلق على مجموع الندم والعزم
هذا وقد عبّر فيها بعض اصحاب القلوب برجوع الآبق عن الجرم السابق
وبعضهم باذابة الاحشا لما سلف من الفحشا وبعضهم بانها خلع
لباس الجفا وبسط بساط الوفا قبل الله توبتنا المراد بقبول التوبة
اسقاط العقاب المترتب على الذنب الذي تاب منه وسقوط العقاب
بالتوبة مما اجمع عليه اهل الاسلام وانما الخلاف في انه هل يجب على الله
حتى لو عاقب بعد التوبة كان ظالما او هو تفضل يفعله الله سبحانه كرما
منه ورحمة بعباده فالمعتزلة على الاول والاشاعرة على الثاني واليه ذهب
الشيخ ابو جعفر الطوسي قدس الله روحه في كتاب الاقتصاد
والعلامة جمال الملة والدين رحمه الله في بعض كتبه الكلامية
وتوقف المحقق الطوسي رحمه الله في التجريد ومختار الشيخين هو الظاهر
ودليل الوجوب مدخول من تاب قبل ان يعاين اي يرى ملك

المو

الموت كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ويمكن ان يراد بالمعاينة
علمه بحلول الموت وقطع الطمع من الحيوة وتيقنه ذلك كانه يعاينه
وان يراد معاينة رسول الله ص وامير المؤمنين علي ع فقد روي في
الكافي وغيره انهما يحضران عند كل محتضر ويبشرانه بما يؤول اليه
حاله من سعادة او شقاوة او معاينة منزلته في الاخرة كما روي
عن النبي ص انه قال لن يخرج احدكم من الدنيا حتى يعلم اين مصيره
وحتى يرى مقعده من الجنة او النار وفي الكافي عن ابي بصير قال
قال ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع اذا حيل بينه وبين
الكلام اتاه رسول الله ص ومن شاء الله فجلس رسول الله ص عن يمينه
والاخر عن شماله فيقول له رسول الله ص اما ما كنت ترجو فهو
ذا امامك واما ما كنت تخاف فقد امنت منه ثم يفتح له بابا
الى الجنة فيقول هذا منزلك من الجنة فان شئت رددناك الى
الدنيا ولك فيها ذهب وفضة فيقول لا حاجة لي في الدنيا

الحديث والمراد بمن شاء الله في قوله ع اتاه رسول الله ص ومن شاء الله امير
المؤمنين ع كما ورد التصريح بذلك في احاديث متكثرة ولعل الامام
في هذا الحديث وقع للتقية **تبصرة** لا ريب في وجوب التوبة
على الفور فان الذنوب بمنزلة السموم المضرة بالبدن وكما يجب على شارب
السم المبادرة الى الاستفراغ تلافيا للبدن المشرف على الهلاك كذلك
يجب على صاحب الذنوب المبادرة الى تركها والتوبة منها تلافيا للدين
المشرف على التهافت والاضمحلال ومن اهمل المبادرة الى التوبة و
سوفها من وقت الى وقت فهو بين خطرين عظيمين ان سلم من احدهما
فلعله لا يسلم من الاخر احدهما ان يعاجله الاجل فلا يتنبه من غفلته الا
وقد حضر الموت وفات وقت التدارك وانسدت ابواب التلافي
وجاء الوقت الذي اشار اليه سبحانه بقوله وحيل بينهم وبين ما يشتهون
وصار يطلب المهلة والتاخير يوما او ساعة فيقال له لا مهلة لك كما قال
سبحانه من قبل ان ياتي احدكم الموت فيقول رب لولا اخرتني الى اجل

قريب

قريب قال بعض المفسرين في تفسير هذه الاية ان المحتضر يقول عند كشف الغطاء
يا ملك الموت اخرني يوما اعتذر فيه الى ربي واتوب اليه واتزود صالحا
فيقول فنيت الايام فيقول اخرني ساعة فيقول فنيت الساعات
فيغلق عنه باب التوبة ويغرغر بروحه الى النار ويتجرع غصة الياس
وحسرة الندامة على تضييع العمر وربما اضطرب اصل ايمانه في صدمات
تلك الاهوال نعوذ بالله من ذلك وثانيهما ان تتراكم ظلمة المعاصي
على قلبه الى ان يصير رينا وطبعا فلا يقبل المحو فان كل معصية يفعلها
الانسان يحصل منها ظلمة في قلبه كما يحصل من نفس الانسان ظلمة في المراة
فاذا تراكمت ظلمة الذنوب صارت رينا كما يصير بخار النفس عند تراكمه
على المراة صدا واذا تراكم الرين صار طبعا فيطبع على قلبه كالخبث على وجه
المراة اذا تراكم بعضه فوق بعض وطال مكثه وغاص في جرمها وافسدها
فصارت لا يقبل الصيقل ابدا وقد يعبر عن هذا القلب بالقلب المنكوس
والقلب الاسود روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الكافي

عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع انه قال كان ابي يقول
ما من شيء افسد للقلب من خطيئة ان القلب ليواقع الخطيئة فلا يزال به
حتى يغلب عليه فيصير اعلاه اسفله وروي في الكتاب المذكور ايضا عن الامام
ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه قال ما من عبد الا وفي قلبه نكتة بيضا فاذا
اذنب ذنبا خرج في النكتة نكتة سودا فان تاب ذهب ذلك السواد
وان تمادى في الذنوب زاد ذلك السواد حتى يغطي البياض فاذا غطى
البياض لم يرجع صاحبه الى خير ابدا وهو قول الله عز وجل كلا بل ران
على قلوبهم ما كانوا يكسبون فقوله ع لم يرجع صاحبه الى خير ابدا يدل
على ان صاحب هذا القلب لا يرجع عن المعاصي ولا يتوب منها ابدا
ولو قال بلسانه تبت الى الله تعالى يكون هذا القول بمجرد تحريك اللسان
من دون موافقة القلب فلا اثر له اصلا كما ان قول القصار غسلت الثوب
لا يصير الثوب نقيا من الاوساخ وربما يؤول حال صاحب هذا القلب الى
عدم المبالاة باوامر الشريعة ونواهيها فيسهل امر الدين في نظره ويزول

وقع الاحكام الالهية من قلبه وينفر عن قبولها طبعه وينجر ذلك الى اختلال
عقيدته وزوال ايمانه فيموت على غير الملة وهو المعبر عنه بسوء الخاتمة
نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا

تذكرة

العزم على عدم العود فيما بقي من العمر لا بد منه في التوبة وهل امكان
صدوره منه في بقية العمر شرط حتى لو زنى ثم جب وعزم على ان لا
يعود الى الزنا على تقدير القدرة عليه لم يصح توبته ام ليس بشرط فيصح الاكثر
على الثاني بل نقل بعض المتكلمين اجماع السلف عليه واولى من هذا بصحة التوبة
من تاب في مرض مخوف غلب على ظنه الموت فيه اما التوبة عند حضور الموت
وتيقن الفوت وهو المعبر عنه بالمعاينة فقد انعقد الاجماع على عدم صحتها
ونطق بذلك القرآن العزيز قال سبحانه وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم
كفار اولئك اعتدنا لهم عذابا اليما وفي الحديث عن النبي ص ان الله
يقبل توبة العبد ما لم يغرغر والغرغرة تردد الماء وغيره من الاجسام المائعة في

الحلق والمراد هنا تردد الروح وقت النزع وقد روى محدثوا
الامامية عن ائمة اهل البيت عليهم السلم احاديث متكثرة في انه لا يقبل التوبة
عند حضور الموت وظهور علاماته ومشاهدة اهواله وربما علل
ذلك بان الايمان برهاني ومشاهدة تلك العلامات والاهوال
في ذلك الوقت يصيره عيانيا فيسقط التكليف كما ان اهل الآخرة
لما صارت معارفهم ضرورية سقطت التكاليف عنهم قال بعض
المفسرين ومن لطف الله بالعباد ان امر قابض الارواح بالابتداء في
نزعها من اصابع الرجلين ثم يصعد شيئا فشيئا الى ان يصل الى الصدر ثم
ينتهي الى الحلق ليتمكن في هذه المهلة من الاقبال بالقلب على الله تعالى والوصية
والتوبة ما لم يعاين والاستحلال وذكر الله سبحانه فيخرج روحه
وذكر الله على لسانه فيرجى بذلك حسن خاتمته رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه

هداية ورد في القرآن العزيز الامر بالتوبة النصوح قال
سبحانه في سورة التحريم يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا

نه بیمر واگر میرد آنکه میرد
امید از زندگانی بر نگیرد

وقد ذكر المفسرون في معنى التوبة النصوح وجوها منها ان المراد
توبة تنصح الناس اي تدعوهم الى ان ياتوا بمثلها لظهور آثارها الجميلة
في صاحبها او تنصح صاحبها فيقلع عن الذنوب ثم لا يعود اليها
ابدا روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن ابي الصباح
الكناني انه سال ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع عن قول الله عز
وجل يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا فقال عليه السلم يتوب
العبد عن الذنب ثم لا يعود فيه ومنها ان النصوح ما كانت خالصة
لوجه الله سبحانه من قولهم عسل نصوح اذا كان خالصا من الشمع بان
يندم على الذنوب لقبحها وكونها خلاف رضى الله سبحانه لا لخوف
النار مثلا وقد حكم المحقق الطوسي طاب ثراه في التجريد بان الندم
من الذنب خوفا من النار ليس توبة وقد مر في الحديث السابع و
الثلثين ما ينتفع به في هذا المقام ومنها ان النصوح من
النصاحة وهي الخياطة لانها تنصح من الدين ما خرقته الذنوب او يجمع

بين التائبين واولياء الله واحبائه كما يجمع الخياط بين قطع الثوب ومنها ان
النصوح وصف للتائب واسناده الى التوبة من قبيل الاسناد المجازي
اي توبة تنصحون بها انفسكم بان تاتوا بها على اكمل ما ينبغي ان يكون عليه
حتى يكون قالعة لآثار الذنوب من القلوب بالكلية وذلك باذابة النفس
بالحسرات ومحو ظلمة السيئات بنور الحسنات روى الشيخ ابو علي الطبرسي عند تفسير هذه
الاية عن امير المؤمنين ع ان التوبة تجمعها ستة اشياء على الماضي من الذنوب
الندامة وللفرائض الاعادة ورد المظالم واستحلال الخصوم وان تعزم
على ان لا تعود وان تذيب نفسك في طاعة الله كما ربيتها في المعصية
وان تذيقها مرارة الطاعات كما اذقتها حلاوة المعاصي وروى السيد الرضي
رضي الله عنه في كتاب نهج البلاغة ان قائلا قال بحضرته ع استغفر الله فقال له
ثكلتك امك اتدري ما الاستغفار ان الاستغفار درجة العليين وهو
اسم واقع على ستة معان اولها الندم على ما مضى الثاني العزم على ترك
العود اليه ابدا الثالث ان تؤدي الى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله سبحانه

املس

املس ليس عليك تبعة الرابع ان تعمد الى كل فريضة عليك ضيعتها
فتؤدي حقها الخامس ان تعمد الى اللحم الذي نبت على السحت فتذيبه بالاحزان
حتى يلصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم جديد السادس ان تذيق
الجسم الم الطاعة كما اذقته حلاوة المعصية وفي كلام بعض الاكابر
انه كما لا يكفي في جلاء المرآة قطع الانفاس والابخرة المسودة لوجهها
بل لا بد من تصقيلها وازالة ما حصل في جرمها من السواد كذلك
لا يكفي في جلاء القلب من ظلمات المعاصي وكدوراتها مجرد تركها وعدم
العود اليها بل يجب محو آثار تلك الظلمات بانوار الطاعات فانه كما
يرتفع الى القلب من كل معصية ظلمة وكدورة كذلك يرتفع
اليه من كل طاعة نور وضياء فالاولى محو ظلمة كل معصية بنور طاعة
تضادها بان ينظر التائب الى سيئاته مفصلة ويطلب لكل سيئة منها
حسنة تقابلها فيأتي بتلك الحسنة على قدر ما اتى بتلك السيئة فيكفر استماع
الملاهي مثلا باستماع القرآن والحديث والمسائل الدينية ويكفر مس خط

المصحف مجدّدا باكرامه وكثرة تقبيله وتلاوته ويكفر المكث في المسجد جنبا
بالاعتكاف فيه وكثرة التعبّد في زواياه وامثال ذلك واما في حقوق
الناس فيخرج من مظالمهم اوّلا بردّها عليهم والاستحلال منهم ثم
يقابل ايذاءه لهم بالاحسان اليهم وغصب اموالهم بالتصدّق بماله الحلال
وغيبتهم بالثناء على اهل الدّين واشاعة اوصافهم الحميدة وعلى هذا
القياس يمحو كل سيئة من حقوق الله او حقوق الناس بحسنة تقابلها
من جنسها كما يعالج الطبيب الامراض باضدادها فنسأل الله سبحانه ان
يوفقنا لذلك بمنّه وكرمه

تنبيه وتوجيه

اشتهر بين اصحابنا رضوان الله عليهم استحباب غسل التوبة بعدها سواء كانت
عن كفر او فسق ومستند الاوّل ما روي عن النبيّ صلى الله عليه وآله انه
امر ثمامة الحنفي وقيس بن عاصم لمّا اسلما بالغسل ومستند الثاني ما رواه الشيخ
في تهذيب الاخبار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
ان رجلا جاء اليه فقال انّ لي جيرانا ولهم جوار يتغنّين ويضربن بالعود

فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا منّي لهنّ فقال عليه السلام لا تفعل فقال
والله ما هو شيء آتيه برجلي انّما هو سماع اسمعه باذني فقال الصادق عليه السلام
تالله انت اما سمعت الله يقول انّ السمع والبصر والفؤاد كلّ اولئك
كان عنه مسؤلا فقال الرجل كأنّي لم اسمع بهذه الآية من كتاب الله
عزّ وجلّ من عربيّ ولا عجميّ لا جرم انّي قد تركتها واني استغفر الله فقال
له الصادق عليه السلام قم فاغتسل وصلّ ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم
ما كان اسوأ حالك لو متّ على ذلك استغفر الله واسأله التوبة من كلّ ما يكره
فانّه لا يكره الّا القبيح والقبيح دعه لاهله فانّ لكلّ اهلا وهذا الخبر رواه
الشيخ مرسلا ولم اظفر له مستندا في شيء من كتب الحديث التي اطلعت
عليها سوى الكافي ولكن ارساله غير مضرّ فيما هو المقصود منه بناء على ما تقدّم
في الحديث الحادي والثلثين ولا يخفى انّه كما تضمّن الامر بالغسل تضمّن الامر بالصلاة
ايضا ولم يتعرّض اكثر فقهائنا رضوان الله عليهم الّا للغسل هذا واعلم
انّ اكثر علمائنا اطلقوا استحباب الغسل للتوبة سواء كانت عن الصغاير

جواز العمل بالرواية الضعيفة في المستحبات

او الكباير وفي كلام المفيد طاب ثراه انه يستحب للتوبة عن الكباير و
اعترضه شيخنا المحقق الشيخ علي قدس الله روحه بان الخبر
صريح في ان توبة ذلك الرجل كانت عن استماع الغنا من تلك الجواري
وليس استماع الغنا من الكباير ويخطر بالبال ان هذا الكلام غير وارد
على المفيد رحمه الله لان في الخبر دلالة على ان ذلك الرجل كان مصرا على ذلك
الاستماع كما يظهر من قوله ربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا
لهن فان رب تاتي في الاغلب للتكثير كما صرح به في مغني اللبيب بل ذكر الشيخ الرضي
رضي الله عنه ان التكثير صار لها كالمعنى الحقيقي والتقليل كالمعنى المجازي المحتاج
الى القرينة وقد صرح شيخنا الشهيد طاب ثراه في قواعده بان
الاصرار يحصل بالاكثار من الصغاير بلا توبة ولا ريب ان الاصرار على الصغيرة
كبيرة وقول الصادق عليه السلام له لقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوأ حالك
لو مت على ذلك يشعر بما قلناه على ان المنقول عن المفيد طاب ثراه
القول بان الذنوب كلها كباير لاشتراكها في الخروج عن طاعة الله سبحانه

كما ورد في الحديث لا تنظر الى ما فعلت وانظر الى من عصيت فانه ربما
يطلق الكبر والصغر على الذنب بالاضافة الى ما تحته وما فوقه كتقبيل
الاجنبية بالنسبة الى النظر والوطي على ما مر تفصيله في الحديث الثلثين
و لا ريب ان ما صدر عن ذلك الرجل كان معصية متضمنة لثلاثة
انواع من المعاصي استماع صوت الاجنبيات وصوت العود والغنا
فهي كبيرة نظرا الى الكل منها بل استماع غنائهن كبيرة نظرا الى استماع صوتهن
هذا وبما ذكرناه في هذا المقام يندفع ايضا ما اورده شيخنا الشهيد
الثاني طاب ثراه على من قيد التوبة المستحب لها الغسل بما كانت عن كفر
او فسق من لزوم عدم استحباب الغسل للتوبة عن الصغيرة النادرة
فانها ليست فسقا لعدم اخلالها بالعدالة مع شمول النص لغسل
التوبة منها **خاتمة** الذنب ان لم يستتبع امرا اخر يلزم الاتيان
به شرعا كلبس الحرير مثلا كفى الندم عليه والعزم على عدم العود اليه و
لا يجب شيء اخر سوى ذلك وان استتبع امرا اخر من حقوق الله او من حقوق

الناس ماليا او غير مالي وجب مع التوبة الاتيان به وربما كان المكلف مخيرا
بين الاتيان بذلك الامر وبين الاكتفا بالتوبة من الذنب المستتبع لحقوق
الله المالية كالعتق في الكفارة مثلا يجب الاتيان بها مع القدرة
وغير المالية ان كان غير حد كقضاء الفوايت وصوم الكفارة فكذلك وان كان
حدا فالمكلف مخير ان شا اقر بالذنب عند الحاكم ليقام عليه وان شا ستر
واكتفى بالتوبة منه فلا حد عليه ان تاب قبل قيام البينة به عند
الحاكم واما حقوق الناس المالية فيجب تبرية الذمة منها بقدر الامكان
فان مات صاحب الحق فورثته في كل طبقة قايمون مقامه فيجب
دفعه اليهم هو او وارثه او اجنبي متبرع برئت ذمته وان بقي الى يوم
القيمة فلفقهائنا رضوان الله عليهم في مستحقه وجوه الاول انه
لصاحبه الاول والثاني انه لاخر وارث ولو بالعموم كالامام
الثالث انه ينتقل الى الله سبحانه والاول هو الاصح وقد دلت عليه
الرواية الصحيحة عن الصادق ع واما حقوقهم الغير المالية فان

منها الرواية روا عمر بن يزيد عن الصادق عليه السلم قال اذا كان للرجل دين
فمطله حتى مات ثم صالح ورثته على شيء فالذي اخذه الورثة لهم وما بقي فهو للميت يستوفيه منه
في الاخرة وان هو لم يصالحهم على شيء حتى مات ولم يقض عنه فهو للميت ياخذه منه منه سلم

كان ضلالا وجب الارشاد وان كان قصاصا وجب اعلام
المستحق له وتمكينه من استيفائه فيقول له انا الذي قتلت اباك مثلا
فان شئت فاقتص مني وان شئت فاعف عني وان كان حدا
كما في القذف فان كان المستحق له عالما بصدوره منه وجب
وجب التمكين ايض وان كان جاهلا به فهل يجب اعلامه
وجهان من كونه حقا ادميا فلا يسقط الا باسقاطه ومن كون
الاعلام تجديدا للاذى وتنبيها على ما يوجب البغضا ومثل هذا
يجري في الغيبة ايض وكلام المحقق الطوسي وتلميذه العلامة طاب
ثراهما يعطي عدم وجوب الاعلام بها واعلم ان الاتيان بما يستتبعه
الذنوب من قضا الفوايت واداء الحقوق والتمكين من القصاص
والحد ونحو ذلك ليس شرطا في صحة التوبة بل هذه واجبات براسها
والتوبة صحيحة بدونها وبها تصير اكمل واتم واما التوبة المبعضة
والموقتة والمجملة فمختلف فيها والاصح صحة المبعضة والاما صحت عن

الكفر مع الاصرار على صغيرة واما الموقتة كان يتوب عن الذنوب سنة فالشرط
العزم على عدم العود ابدا يقتضى بطلانها واما المجملة كان يتوب
عن الذنوب على الاجمال من دون تفصيلها وهو ذاكر للتفصيل فقد
توقف فيها المحقق الطوسى والقول بصحتها غير بعيد اذ لا دليل على
اشتراط التفصيل والله اعلم بالصواب

الحديث التاسع والثلثون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام
محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمن وعدة من
اصحابنا عن سهل ابن زياد عن احمد بن محمد بن ابى نصر والحسن بن على
جميعا عن ابى جميلة مفضل ابن صالح عن جابر عن عبد الاعلى وعلى بن ابراهيم
عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة
قال قال امير المؤمنين ع ان ابن آدم اذا كان فى اخر يوم من ايام
الدنيا واول يوم من ايام الاخرة مثل له ماله وولده وعمله فيلتفت
الى ماله فيقول والله انى كنت عليك حريصا شحيحا فما لى

عندك فيقول خذ منى كفنك قال فيلتفت الى ولده فيقول والله
انى كنت لكم محبا وانى كنت عليكم محاميا فما لى عندكم
فيقولون نؤديك الى حفرتك نواريك فيها قال فيلتفت الى
عمله فيقول والله انى كنت فيك لزاهدا وان كنت على
لثقيلا فما لى عندك فيقول انا قرينك فى قبرك ويوم نشرك
حتى اعرض انا وانت على ربك قال فان كان لله وليا اتاه
اطيب الناس ريحا واحسنهم منظرا واحسنهم رياشا فقال ابشر
بروح وريحان وجنة نعيم ومقدمك خير مقدم
فيقول له من انت فيقول انا عملك الصالح ارتحل من الدنيا
الى الجنة وانه ليعرف غاسله ويناشد حامله ان يعجله فاذا دخل
قبره اتاه ملكا القبر يجران اشعارهما ويخدان الارض باقدامهما
اصواتهما كالرعد العاصف وابصارهما كالبرق الخاطف فيقولان
له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول الله ربى ودينى

الاسلام ونبيي محمد ص فيقولان ثبتك الله فيما تحب وترضى وهو
قول الله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة
الدنيا وفي الآخرة ثم يفسحان له في قبره مد بصره ثم يفتحان له بابا
الى الجنة ثم يقولان له نم قرير العين نوم الشاب الناعم فان الله
عز وجل اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا قال واذا كان
لربه عدوا فانه ياتيه اقبح من خلق الله زيا وانتنه ريحا فيقول ابشر بنزل
من حميم وتصلية جحيم وانه ليعرف غاسله ويناشد حامليه ان
يحبسوه فاذا دخل القبر اتاه ممتحنا القبر فالقيا اكفانه فيقولان
من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول لا ادري فيقولان لا دريت
ولا هديت فيضربانه بمرزبة معهما ضربة ما خلق الله
عز وجل من دابة الا تذعر لها ما خلا الثقلين ثم يفتحان له بابا
الى النار ثم يقولان له نم بشر حال ويسلط الله عليه حيات الارض
وعقاربها وهوامها فتنهشه حتى يبعثه الله من قبره بيان ما

يحتاج اليه البيان في هذا الحديث مثل له ماله وولده مثل بالبناء
للمفعول وتشديد الثاء المثلثة اي صور له كل من الثلاثة بصورة
مثالية يخاطبها وتخاطبه ويجوز ان يراد بالتمثل خطور هذه الثلاثة
بالبال وحضور صورها في الخيال ويكون المخاطبة بلسان الحال
الذي هو افصح من لسان المقال حريصا شحيحا الشحيح [illegible] له
البخل مع الحرص تؤديك بالهمزة اي توصلك اني كنت فيك
لزاهدا الزهد في الشيء ضد الرغبة فيه وما ضيره مثلث العين وا حسنهم
رياشا بكسر الراء المهملة وبعدها ياء مثناة تحتانية وبعد الالف
شين معجمة اللباس الفاخر ابشر بروح وريحان وجنة نعيم
الروح بفتح اوله الراحة وبضمه الرحمة والحيوة الدائمة وقد قرئ
بالوجهين في قوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان
وجنة نعيم وروي في الكشاف قراءة الضم عن رسول الله ص ورواها
في مجمع البيان عن الامام محمد بن علي الباقر ع ايضا وفسر الريحان في الآية

بالرزق الطيب نقل الشيخ ابو علي الطبرسي عن بعضهم انه الريحان المشموم
يؤتى به عند الموت من الجنة فيشمه فيقول انا عملك الصالح روي
في الكافي في حديث آخر عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
ع فيقول انا رايك الحسن الذي كنت عليه وعملك الصالح الذي
كنت تعمله وهذا صريح في تجسم الاعتقادات في تلك النشاة
ارتحل بصيغة فعل الامر فانه لا يعرف غاسله ويحتمل ان يكون عاطفة
على اناه فلا تقدير وبنا شدخا مله في الصحاح نشدت فلانا انشده نشدا
اذا قلت له نشدتك بالله اي سالتك بالله بجدان الارض بالجيم المعجمة
المضمومة والدال المهملة المشددة اي بشقائها والرعد القاصف الشديد
الصوت ومن نبيك في كثير من احاديثنا المروية في الكافي وغيره ايضا
عن امامه ابنه ولعل مولانا امير المؤمنين ع لم يذكر ذلك اكتفاء بشموله
وهضما لنفسه المقدسة سلام الله عليه وروى اصحابنا ان النبي
ص لما دفن فاطمة بنت اسد رضي الله عنها لقنها وقال لها ابنك ابنك

هنا فعل مقدر يدل عليه السياق والواو حالية والتقدير فيتحمل والحال انه لا يعرف غاسله

فما

فيما يجب ويرضى على صيغة الغايب او المخاطب وهو قول الله عز
وجل يجوز عود الضمير لقول الملكين ثبتك الله رحمك الله والمضاف محذوف
والتقدير هو مدلول قول الله عز وجل والاولى عوده الى تثبيت
المؤمن على ما يجيب به الملكين كما يدل عليه ما روي عن النبي صلى الله عليه واله
انه ذكر قبض روح المؤمن فقال ثم تعاد روحه في جسده ويأتيه
ملكان فيجلسانه في قبره ويقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك
فيقول ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد فينادي مناد من
السماء ان صدق عبدي فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين
امنوا بالقول الثابت وما روي عنه صلى الله عليه واله
ان المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت
ثم يفسحان له في قبره مد بصره فسح له يفسح بالفتح فيهما اي
وسع له والفسحة بالضم السعة والمراد بمد البصر مداه وغايته

الذي ينتهي اليها ولا منافاة بين هذا وبين ما روي عن النبي ص يفسح
له في قبره سبعون ذراعا في سبعين وما رواه في الكافي عن الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع يفسح له في قبره سبعة اذرع
لاختلاف الفسحة باختلاف الدرجات فلعل فسحة الادنى سبعة
اذرع والاوسط سبعون والاعلى مد البصر ثم يفتحان له بابا الى
الجنة فلا يزال ياتيه من روحها وطيبها الى يوم القيمة كذا في احاديث
اخر مروية في الكافي وغيره ثم يقولان له نم قرير العين قرة العين
بردها وانقطاع بكاؤها ورؤيتها ما كانت مشتاقة اليه والقر
بالضم ضد الحر والعرب تزعم ان دمع الباكي من شدة السرور بارد
ودمع الباكي من الحزن حار فقرة العين كناية عن الفرح والسرور
والظفر بالمطلوب يقال قرت عينه تقر بالكسر والفتح قرة بالفتح
والضم نوم الشاب الناعم من النعمة بالكسر وهي ما يتنعم به من المال
ونحوه او بالفتح وهي نفس التنعم ولعل التنظير اولى فقد قيل كم ذي

نعمة لا نعمة له فان الله عز وجل يقول هذا الكلام يحتمل ان يكون من كلام
الامام ع ويكون كالمؤيد لما تضمنه الكلام السابق من الفسحة وفتح الباب
الى الجنة ونومه قرير العين وان يكون من مقول قول الملكين اصحاب
الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا المراد اليوم المذكور في قوله
سبحانه قبل هذه الاية يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين ويقولون
حجرا محجورا وهذا الحديث يدل على ان المراد بذلك اليوم يوم الموت
وبالملائكة ملائكة الموت وهو قول كثير من المفسرين وفسر بعضهم ذلك اليوم
بيوم القيمة والملائكة بملائكة النار والمراد بالمستقر المكان الذي يستقر
فيه وبالمقيل مكان الاستراحة ماخوذ من مكان القيلولة ويحتمل ان يراد
باحدهما الزمان اي ان مكانهم وزمانهم اطيب ما يتخيل من الامكنة و
الازمان ويحتمل المصدرية فيهما او في احدهما واذا كان لبثه هدوا
الظاهر ان المراد به ما يشمل الكافر والفاسق المتمادي في فسقه وقد روي
في الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع بطرق عديدة لا يخ

بعضها من اعتبار انه لا يسئل في القبر الا من محض الايمان محضا او من محض الكفر
محضا اقبح من خلق الله زيا في الكافي في حديث اخر عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق ع فيقول له يا عبد الله من انت فما رايت شيئا
اقبح منك فيقول انا عملك السيء الذي كنت تعمله ورايك الخبيث
والزي بكسر الزاء المعجمة وتشديد الياء الهيئة ابشر بنزل من حميم وتصلية جحيم
البشارة هنا على سبيل التهكم كقوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم والنزل
بضمتين ما يعد للضيف المنزل على الشخص من الطعام والشراب
وفيه تهكم ايضا والحميم الماء الشديد الحرارة يسقى منه اهل النار او
يصب على ابدانهم والانسب بالنزل السقي والتصلية التلويح على النار
اتاه ممتحنا القبر اضافة القبر صاحبه اسم الفاعل اما الى معموله على حذف
مضاف اي ممتحنا صاحب القبر او الى غير معموله كمصارع مصر وهو
وهذا اولى وقد تظافرت الاحاديث بتسمية هذين الملكين منكر
ونكير وانكر بعض اهل الاسلام تسميتهما بهذين الاسمين وقالوا ان

المنكر هو ما يصدر عن الكافر من التلجلج عند سؤالهما والنكير هو ما يصدر
عنهما من التقريع له فليس للمؤمن منكر ولا نكير عند هؤلاء والاحاديث
المتكاثرة صريحة في خلافهم فالقياس الكافي انه تخصيص اللقاء الا الكافر
بعد والله ظاهر لما فيه من الشناعة المناسبة بحاله فيضربان يافوخه بمرزبة
معهما ضربة ما خلق الله عز وجل من دابة الا تذعر لها ما خلا الثقلين
اليافوخ بالياء المثناة من تحت وبعد الالف فاء ثم واو واخره خاء
معجمة هو الموضع الذي يتحرك من راس الطفل اذا كان قريب عهد
بالولادة وجمعه يافيخ كمصابيح والمرزبة بالراء المهملة والزاء المعجمة والباء
الموحدة عصاة من حديد وفي الصحاح الارزبة التي يكسر بها المدر فان
قلتها بالميم خففت فقلت المرزبة انتهى وقال القاضي البيضاوي في
شرح المصابيح ان المحدثين يشددون الباء من المرزبة والصواب
تخفيفه وانما تشدد الباء اذا بدلت الميم همزة انتهى ولكن كلام القاموس
صريح في مجي التشديد في مرزبة ايضا ولم يتعرض فيه لما ذكره الجوهري

وتذعر بالذال المعجمة والعين المهملة اى يفزع وانّما سمّى الانس والجن بالثقلين
لعظم شانهما بالنسبة الى ما فى الارض من الحيوانات والعرب تطلق
على ماله نفاسة وشان اسم الثقل قال فى القاموس ومنه الحديث
انّى تارك فيكم الثّقلين كتاب الله وعترتى وقيل سمّيا بذلك
لرزانة ارائهما وقيل لانّهما مثقّلان بالتّكاليف هذا ولعل الحكمة
فى عدم سماع الثّقلين ذلك انهم لو سمعوه لصار الايمان ضروريا
فيرتفع التّكليف وقد وردت احاديث متكثّرة من طرق الخاصّة والعامة
انّ الحيوانات العجم تسمع صوت عذاب الميّت فى القبر فعن الامام
ابى جعفر محمد بن على الباقر ع قال قال النّبىّ ص انّى كنت لانظر الى
الابل والغنم وانا ارعاها وليس من نبىّ الّا وقد رعى الغنم
فكنت انظر اليها وهى متلبّثة فى المكينة ما حولها شىء يهيجها حتّى تذعر
فتطير فاقول ما هذا واعجب حتّى جائنى جبرئيل ع فقال انّ الكافر يضرب
ضربة ما خلق الله شيئاً الّا سمعها وتذعر لها الّا الثقلين وفى

رزانة از رسيدن و گران شدن بوزن

الكافى وعن زيد بن ثابت قال بينا رسول الله ص فى حائط لبنى النجار
على بغلة له ونحن معه اذ جادت به وكادت تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة
فقال ص من يعرف اصحاب هذه الاقبر قال رجل انا قال فمتى ماتوا قال
فى الشّرك فقال انّ هذه الامّة تبتلى فى قبورها فلولا ان لا تدافنوا
لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الّذى اسمع منه
الحديث ويسلّط الله عليه حيّات الارض وروى فى الكافى عن الامام
ابى عبد الله جعفر بن محمّد الصّادق ع انّ الله يسلّط عليه تسعة وتسعين
تنّينا لو انّ تنّينا واحدا منها نفخ على الارض ما انبتت شجرا ابدا
وروى الجمهور ايضاً هذا المضمون بهذا العدد الخاصّ عن النبى ص
قال بعض اصحاب الحال ولا ينبغى ان يتعجب من التخصيص بهذا
العدد فلعلّ عدد هذه الحيّات بقدر عدد الصّفات
المذمومة من الكبر والرّياء والحسد والحقد وسائر الاخلاق
والملكات الرديّة فانها تتشعّب وتتنوّع انواعا كثيرة وهى بعينها

حاد عن الشيء يحيد حيوداً وحياداً وحيدودة مال عنه وعدل
صراح ١٢

تتقلب حيات في تلك النشأة انتهى كلامه ولبعض اصحاب الحديث في نكتة
التخصيص بهذا العدد وجه ظاهري اقناعي محصله انه قد ورد في
الحديث ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل
الجنة ومعنى احصاها الاذعان بانصافه عز وعلا بكل منها
وروي ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان لله مائة رحمة انزل منها رحمة
واحدة بين الجن والانس والبهائم واخر تسعة وتسعين رحمة
يرحم بها عباده فتبين من الحديث الاول انه سبحانه بين لعباده
معالم معرفته بهذه الاسماء التسعة والتسعين ومن الحديث الثاني
ان لهم عنده في النشأة الاخروية تسعة وتسعين رحمة وحيث ان
الكافر لم يعرف الله سبحانه بشيء من تلك الاسماء جعل له في مقابل كل
اسم رحمة تنين ينهشه في قبره هذا حاصل كلامه وهو كما ترى
تبصرة لعلك تقول انا قد نقيم عند القبر بعد دفن الميت فلا نسمع
شيأ من ذلك السؤال والجواب والخطاب والعتاب وربما

نكشف عن الميت فنراه في القبر على حاله الذي تركناه عليه ولا نرى معه
شيأ من تلك الحيات والعقارب فكيف يمكن التصديق بما يخالف المشاهدة
فاعلم ان عدم سماعك ومشاهدتك شيأ من ذلك في عالم الملك
لا يمنع من التصديق به فان هذه الامور من عالم الملكوت وهذه
الاذن والعين لا يصلحان لسماع الامور الملكوتية ومشاهدتها بل
انما تدرك تلك الامور بحس اخر من الحواس اما ترى الصحابة كانوا
يؤمنون بنزول جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ويذعنون بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشاهده
وهو يخاطبه وهم لا يشاهدونه ولا يسمعون خطابه فان كنت لا تؤمن
بهذا فتصحيح اصل الايمان بالملائكة والوحي اهم واوجب عليك من
تصحيح الايمان بعذاب القبر وان كنت امنت بذلك وجوزت ان يشاهد
النبي صلى الله عليه وسلم ما لا تشاهده الامة وتسمع ما لا يسمعونه فجوز مثل ذلك فيما نحن
فيه ايضا ومما يكسر صورة استبعادك ان تتفكر في حال النائم في محفل فيه
جماعة فانه قد يرى في منامه ان عقارب وحيات تلذعه او ان اشخاصا

تعاقبون بانواع العقاب ويصرخون عليه باصوات هائلة وهو يتألم
من ذلك غاية التألم ويتأذى به نهاية التأذي وربما يصيح في اثناء النوم
ويرتعد ويعرق من شدة الاضطراب مع ان الجماعة الجالسين
حوله لا يسمعون شيئا من تلك الاصوات ولا يرون شيئا من تلك
الحيات والعقارب والاشخاص التي يسمعها هو ويشاهدها
فقس على ذلك عذاب القبر وحياته وعقاربه
في النشأة المنامية وغرضنا من هذا مجرد التشبيه والتنبيه وليس
الغرض ان حيات القبر وعقاربه خيالية تشبه كحيات المنام وعقاربه
هيهات
هيهات فانها اشد وادهى من حيات اليقظة وعقاربها بل نسبتها
تو نیز
اليها كنسبة حيات اليقظة وعقاربها الى حيات النوم وعقاربه فان
الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا **تذكرة** عذاب القبر وهو العذاب
الحاصل في البرزخ اعني ما بين الموت والقيامة مما اتفقت عليه الامة
سلفا وخلفا وقال به اكثر اهل الملل ولم ينكره من المسلمين الا شرذمة
قليلة لا عبرة بهم وقد انعقد الاجماع على خلافهم سابقا ولاحقا

المخالف في عذاب القبر هو ضرار بن عمرو وربما نسب الى كثير من المعتزلة كما في المواقف وغيره
وهذه النسبة باطلة ونقل في شرح المقاصد انهم براء من انكار عذاب القبر وانما نسب
لمخالطة ضرار لهم واتبعه قوم من السفهاء المعاندين منهم

مردمان غافلند از عقبى
همه گويا بخفتگان مانند
ضرر و غفلت از ميان بروند
چون بميرند آنگهى دانند

الواردة فيه من طرق الخاصة والعامة متواترة المضمون ودهي
اكثر من ان تحصى وقد اورد الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني
في كتاب الكافي طرفا منها من طرق اهل البيت عليهم السلام وكذا
الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب الامالي وغيره وقد
اشتمل كتاب المشكاة والمصابيح على احاديث متكثرة في هذا الباب
وفي القرآن العزيز ايات ترشد اليه فمنها قوله تعالى كيف تكفرون
بالله وكنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون
فقد ذكر سبحانه وتعالى الرجوع اليه وهو البعث في القيامة معطوفا
بثم على احيائين فاحدهما في القبر كذا ذكره جماعة من المفسرين
منهم الفخر الرازي في التفسير الكبير ومن قال بالاحياء في القبر قال بعذابه
ومنها قوله سبحانه حكاية عن آل فرعون النار يعرضون عليها
غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون
اشد العذاب وهذا العطف يقتضي ان العرض على النار غدوا

النار بالرفع اما بدل من سوء العذاب
في قوله تعالى وحاق بآل فرعون
سوء العذاب او خبر مبتدأ محذوف
على ان يكون جملة مستأنفة
استئنافا بيانيا كأن سائلا
يقول ما سوء العذاب فقيل
النار وجملة يعرضون عليها
حال من آل فرعون او من
النار

وعشيا غير العذاب بعد قيام الساعة فيكون في القبر وعن الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع ان هذا في نار البرزخ قبل
القيمة اذ لا غدو ولا عشي في القيمة ثم قال ع الم تسمع قول
الله عز وجل ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب
ومنها قوله تعالى ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا
ونحشره يوم القيمة اعمى فقد قال كثير من المفسرين ان المراد بالمعيشة الضنك
عذاب القبر بقرينة ذكر القيمة بعدها ولا يجوز ان يراد بها سوء الحال
في الدنيا لان كثيرا من الكفار في الدنيا في معيشة طيبة هنيئة غير ضنك
والمؤمنين بالضد كما ورد في الحديث الدنيا سجن المؤمن وجنة
الكافر ومنها قوله تعالى في حق قوم نوح اغرقوا فادخلوا نارا و
الفا للتعقيب من غير مهلة فالمراد نار البرزخ ولو اراد سبحانه
ادخالهم النار يوم القيمة لكان المناسب الاتيان بثم كما لا يخفى تتمة
اشتهر الاحتجاج في الكتب الكلامية على اثبات عذاب القبر بقوله تعالى

حكاية عن الكفار ربنا امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا
فهل الى خروج من سبيل وتقرير الاستدلال انه سبحانه حكى عنهم على
وجه يشعر بتصديقهم الاعتراف بامانتين واحيائين فلا بد ان يكون احدى
الامانتين في الدنيا والاخرى في القبر بعد السؤال واحدى
الاحيائين فيه للسؤال والاخر في القيمة واما الاحيا في الدنيا
فانما سكتوا عنه لان غرضهم الاحيا الذي عرفوا فيه قدرة الله سبحانه
على البعث ولهذا قالوا فاعترفنا بذنوبنا اي بالذنوب التي
حصلت بسبب انكار الحشر والاحيا الذي في الدنيا لم يكونوا فيه معترفين
بذنوبهم قال المحقق الشريف في شرح المواقف ان تفسير هذه الاية
على هذا الوجه هو الشايع المستفيض بين المفسرين ثم قال واما
حمل الامانة الاولى على خلقهم امواتا في اطوار النطفة وحمل الامانة
الثانية على الامانة الطارية على الحيوة وحمل الاحيائين على الاحيا في
الدنيا والحشر فقد رد بان الامانة انما يكون بعد سابقة الحيوة ولا

حيوة في اطوار النطفة وبانه قول شاذ من المفسرين والمعتمد هو
قول الاكثرين انتهى كلامه فقد جعل التفسير بالوجه الاول مستفيضا
ولعل هذا من سهو قلمه وبالوجه الثاني شاذا ويخطر بالبال ان الامر
بالعكس فان الشايع المستفيض بين المفسرين هو ما جعله شاذا والشاذ
النادر هو ما جعله مستفيضا ولعل هذا من سهو قلمه فان التفاسير
المشهورة التي عليها المدار في هذه الاعصار هي الكشاف للعلامة
الزمخشري ومفاتيح الغيب للامام الرازي ومعالم التنزيل للبغوي
ومجمع البيان وجوامع الجامع لامين الاسلام ابي علي الطبرسي وتفسير
النيشابوري وتفسير القاضي البيضاوي ولم يخرج احد من هؤلاء تفسير
الاية بالوجه الاول بل اكثرهم انما اختاروا التفسير الثاني واما التفسير الاول
فبعضهم نقله ثم زيفه وبعضهم اقتصر على مجرد نقله من غير ترجيح فلو
كان هو الشايع المستفيض كما زعمه السيد المحقق لما كان الحال على هذا المنوال
ولا بأس في هذا المقام بنقل كلام بعض هؤلاء الاعلام قال في الكشاف اراد

مناقشة المصنف وفصله

بالاماتتين خلقهم امواتا اولا واماتتهم عند انقضاء آجالهم وبالاحيائين
الاحياء الاولى واحياء البعث ثم قال بعد ذلك فان قلت كيف
صح ان يسمى خلقهم امواتا اماتة قلت كما صح ان يقول سبحان من صغر
جسم البعوضة وكبر جسم الفيل وقولك للحفار ضيق فم الركية ووسع
اسفلها وليس ثم نقل من كبر الى صغر ولا من صغر الى كبر ولا من ضيق الى
سعة ولا من سعة الى ضيق وانما اردت الانشاء على تلك الصفات
والسبب في صحته ان الصغر والكبر جائزان معا على المصنوع الواحد من
غير ترجح لاحدهما وكذلك الضيق والسعة فاذا اختار الصانع احد
الجائزين وهو متمكن منهما على السواء فقد صرف المصنوع عن الجائز
الاخر فجعل صرفه عنه كنقله منه ومن جعل الاماتتين التي بعد حيوة
الدنيا والتي بعد حيوة القبر لزمه اثبات ثلث احياآت وهو خلاف
ما في القرآن الا ان يتمحل فيجعل احديها غير معتد بها او يزعم ان الله
يحييهم في القبور ويستمر بهم تلك الحيوة فلا يموتون بعدها ويعدهم

حيات الدنيا وحيات القبر وحيات القيمة ٦٢

في المستثنين من الصعقة في قوله الا من شاء الله فان قلت كيف نسب هذا
القول فاعترفنا بذنوبنا قلت قد انكروا البعث فكفروا وتبع
ذلك من الذنوب ما لا يحصى لان من لم يخش العاقبة تخرق في
المعاصي فلما راوا الاماتة والاحيا قد تكررا عليهم علموا بان الله قادر
على الاعادة قدرته على الانشا فاعترفوا بذنوبهم التي اقترفوها من
انكار البعث وما تبعه من معاصيهم انتهى كلامه وقال الشيخ
امين الاسلام في جوامع الجامع اراد بالاماتتين خلقهم امواتا
اولا واماتتهم عند انقضا اجالهم وبالاحيائين الاحياء الاولى
واحياء البعث وقيل الاماتتان هما التي في الدنيا بعد الحيوة
والتي في القبر قبل البعث والاحياءان هما التي في القبر للمسائلة والتي
في البعث انتهى كلامه وفي كلام هذين الفاضلين كفاية
والله الموفق **تذنيب** وعساك تقول ان تفسير الاية على
ما هو الشايع المستفيض كما ذكرته يقتضي سكوت الكفار عن

الاحيا والاماتة الواقعين في القبر فما السبب في سكوتهم عنهما
واهمالهما وكيف لم يقولوا احييتنا ثلثا وامتنا ثلثا فنقول ان
الحيوة في القبر حيوة برزخية ناقصة ليس معها من اثار الحيوة
سوى الاحساس بالالم واللذة حتى انه قد توقف بعض الامة في
عود الروح الى الميت فيه فلذلك لم يعتدوا بها في جنب الحيوتين
الاخريين قال في شرح المقاصد اتفق اهل الحق على انه تعالى يعيد
الى الميت في القبر نوع حيوة قدر ما يتألم ويلتذ لكن توقفوا في
انه هل تعاد الروح اليه ام لا وما يتوهم من امتناع الحيوة بدون
الروح ممنوع وانما ذلك في الحيوة الكاملة التي تكون معها القدرة
والافعال الاختيارية انتهى كلامه والحق ان الروح تتعلق به والا
لما قدر على اجابة الملكين ولكنه تعلق ضعيف كما يشعر به ما رواه
في الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع في حديث
طويل فيه خبر عليه في قبره ملكا القبر منكر ونكير فيلقيان فيه الروح الى

تعلق الروح بالبدن تعلقا ضعيفا بحيث يدرك الالم واللذة

حقوبة الحديث و قد يستبعد تعلّق الرّوح بمن اكلته السّباع او احرق
وتفرّقت اجزاؤه يمينا و شمالا ولا استبعاد فيه نظرا الى قدرة الله سبحانه
على حفظ اجزائه الاصلية عن التّفرق او جمعها بعده و تعلّق الرّوح
بها تعلّقا ما و قد روي عن ائمّتنا ما يدلّ على انّ الاجزاء الاصلية
محفوظة الى يوم القيمة روى الشيخ الجليل محمّد بن يعقوب
في باب النّوادر من كتاب الجنائز من الكافي عن الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمّد الصّادق عليه السّلم انه سئل عن الميّت
يبلى جسده قال نعم حتّى لا يبقى له لحم ولا عظم الا طينته الّتي خلق
منها كما خلق اوّل مرّة **خاتمة** ما تضمّنه هذا الحديث
من تجسّم العمل في النّشأة الاخروية وانه يكون قرين الانسان
في قبره وحشره و قد ورد في احاديث متكثّرة من طرق المخالف
والمؤالف و قد روى اصحابنا رضوان الله عليهم عن قيس بن
عاصم قال وفدت مع جماعة من بني تميم على النبيّ صلعم والدّ فدخلت

الاجزاء الاصلية في البدن

تجسم الاعمال في النشأة الاخروية

عليه وعنده الصّلصال بن الدّلهمس فقلت يا نبيّ الله عظنا موعظة ننتفع
بها فانا قوم نعبر في البرّية فقال رسول الله صلعم يا قيس انّ مع العزّ ذلّا
وانّ مع الحيوة موتا وانّ مع الدّنيا اخرة وانّ لكلّ شيء رقيبا
وعلى كلّ شيء حسيبا وان لكلّ اجل كتابا وانه لا بدّ لك يا قيس من
قرين يدفن معك وهو حيّ وتدفن معه وانت ميّت فان كان
كريما اكرمك وان كان لئيما اسلمك ثمّ لا يحشر الّا معك ولا
تحشر الّا معه ولا تسأل الّا عنه فلا تجعله الّا صالحا فانه ان صلح انست
وان فسد لا تستوحش الّا منه وهو فعلك فقال يا نبيّ الله احبّ ان
يكون هذا الكلام في ابيات من الشعر نفتخر به على من يلينا من العرب
وندّخره فامر النبيّ صلّى الله عليه واله من يأتيه بحسان فاستبان لي القول
قبل مجيء حسان فقلت يا رسول الله قد حضرني ابيات احسبها
توافق ما تريد فقلت شعرا ﴿ تخيّر خليطا من فعالك انّما ﴾ قرين الفتى في القبر ما كان يفعل
ولا بدّ بعد الموت من ان تعدّه ﴿ ليوم ينادي المرء فيه فيقبل

فان تك مشغولا بشيء فلا تكن ... بغير الذي يرضى به الله تشغل
فلن يصحب الانسان من بعد موته ... ومن قبله الا الذي كان يعمل

الا انما الانسان ضيف لاهله ... يقيم قليلا بينهم ثم يرحل

وقد ذكرنا في بعض الاحاديث السابقة كلاما في تجسيم الاعمال في النشأة الاخروية ونقول هنا قال بعض اصحاب القلوب ان الحيات والعقارب بل والنيران التي تظهر في القيمة هي بعينها الاعمال القبيحة والاخلاق الذميمة والعقائد الباطلة التي ظهرت في هذه النشأة بهذه الصور وتجلببت بهذه الجلابيب كما ان الروح والريحان والحور والثمار هي الاخلاق الزكية والاعمال الصالحة والاعتقادات الحقة التي برزت في هذا العالم بهذا الزي وتسمت بهذا الاسم اذ الحقيقة الواحدة تختلف صورها باختلاف المواطن فتحلى في كل موطن بحلية وتزيا في كل نشأة بزي على ما سبق الكلام فيه في الحديث التاسع وقالوا ان اسم الفاعل في قوله تعالى ويستعجلونك بالعذاب وان جهنم لمحيطة بالكافرين ليس بمعنى الاستقبال بان يكون المراد انها ستحيط بهم في النشأة الاخرى كما ذكره الظاهريون من المفسرين بل هو على حقيقته من معنى الحال فان قبائحهم الخلقية والعملية والاعتقادية محيطة بهم في هذه النشأة وهي بعينها جهنم التي ستظهر عليهم في النشأة الاخروية بصورة النار وعقاربها وحياتها وقس على ذلك قوله عز وعلا الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وكذا قوله سبحانه يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا الى انها تجد جزاءه بل تجده بعينه لكن ظاهرا في جلباب آخر وقوله تعالى فاليوم لا تظلم نفس شيئا ولا تجزون الا ما كنتم تعملون كالصريح في ذلك ومثله في القرآن العزيز كثير وورد في الاحاديث النبوية منه ما لا يحصى كقوله ص الذي يشرب في آنية الذهب والفضة انما يجرجر في جوفه نار جهنم وقوله صلى الله عليه وآله الجنة قيعان (زمين صاف) وان اغراسها سبحان الله وبحمده الى غير ذلك من الاحاديث المتكثرة والله الهادي

للمؤلف لقد تم تاليف هذه الكتاب ... الاحاديث تاريخه ٩٩٥

الحديث الاربعون

وبالسند المتصل الى الشيخ

بيان الارواح بعد الموت

الجليل امين الاسلام ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه
عن الشيخ الجليل محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن ابي القسم جعفر بن
محمد بن قولويه عن الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب
الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم ابن هاشم عن محمد ابن ابي عمير
عن حماد عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله جعفر محمد الصادق ع عن
ارواح المؤمنين فقال في الجنة على صور ابدانهم لو رايته لقلت
فلان

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

عن ارواح المؤمنين اي عما يؤول اليه حالها
بعد خراب ابدانها وكثيرا ما تطلق الروح على الجسم البخاري المتكون
عن لطيف الدم المنجذب الى التجويف الايسر من القلب والمراد
هنا هو ما يشير اليه الانسان بقوله انا اعني النفس الناطقة وهو المعني
بالروح في القرآن والحديث وقد تحير العقلاء في حقيقتها
واعترف كثير منهم بالعجز عن معرفتها حتى قال بعض الاعلام ان

وليس هذا مرادا هنا بل هو مصطلح الاطباء

ترا ز بهره دانش چنان نزادندت / از آن ظرف دانش تنگ دادند
نه از تو تا غرورت زندانه
ندادند بجز علم الا قليلا / با این علم قلیل این بردباری چیست
ولی از لاف دانش منتهی چیست
خداوندا بعجزم راهبر کن / غرور دانشم را پی سپر کن
دل ده محرم راز الهی / زبان شکر باشش بیکناهی
سزاوار جز ترک خود بینی نباید
ورزین جز عجز و مسکینی نیاید

قول امير المؤمنين ع من عرف نفسه فقد عرف ربه معناه انه كما
لا يمكن التوصل الى معرفة النفس لا يمكن التوصل الى معرفة الرب وقوله
عز وعلا ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما
اوتيتم من العلم الا قليلا مما يعضد ذلك والاقوال في حقيقتها
متكثرة والمشهور اربعة عشر قولا ذكرناها في المجلد الرابع من
المجموع الموسوم بالكشكول والذي عليه المحققون انها غير داخلة
في البدن بالجزئية والحلول بل هي بريئة عن صفات الجسمية منزهة عن العوارض
المادية متعلقة به تعلق التدبير والتصرف فقط وهو مختار اعاظم
الحكماء الالهيين واكابر الصوفية والاشراقيين وعليه استقر راي
اكثر متكلمي الامامية كالشيخ المفيد وبني نوبخت والمحقق نصير الملة والدين
الطوسي والعلامة جمال الدين الحلي ومن الاشاعرة الراغب
الاصفهاني وابي حامد الغزالي والفخر الرازي وهو المذهب المنصور الذي
التي اشارت اليه الكتب السماوية وانطوت عليه الانباء النبوية

وعضدته الدلائل العقلية وايدته الامارات الحدسية والمكاشفات
الذوقية فقال في الجنة الظرفية مجازية باعتبار الشبح الذي تعلقت
الروح به والا فهي مجردة غير مكانية على صور ابدانهم خبر ثان
للمبتدأ المحذوف او حال من المستكن في الظرف والمراد انها عاكفة
ومقيمة على تلك الصور ويحتمل ان يكون على بمعنى في كما
قالوه في قوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة وقوله سبحانه
واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمن تشبيها للملابسة
التعلقية بالملابسة الظرفية لو رايته لقلت فلان لما كانت الصورة
بمعنى المثال والشبح صح ارجاع ضمير المذكر اليها اي لو رايت ذلك
الشبح المثالي لقلت هذا فلان او لقلت له يا فلان وتقدير
المبتدأ او حرف النداء لان المفرد لا يكون محكيا بالقول عندهم

تبصرة ظاهر قوله ع في الجنة يعطي ان الجنة مخلوقة
الان ومن قال بخلق الجنة قال بخلق النار وهو قول الاكثر

وعليه المحقق الطوسي في التجريد وله شواهد من القرآن العزيز كقوله
تعالى في حق الجنة اعدت للمتقين وفي حق النار اعدت للكافرين
فقد اخبر سبحانه عن اعدادهما بلفظ الماضي وهو يدل على
وجودهما والا لزم الكذب والحمل على التعبير عن المستقبل بلفظ
الماضي عدول عن الظاهر هكذا استدل الاشاعرة على هذا المطلب
بواسطة الاشعار على تحقق الوقوع
ولو لدى طالب ثراه في هذا المقام كلام حاصله ان هذا الاستدلال
ظاهر الانطباق على مذهب المعتزلة من حدوث القرآن واما
على مذهب الاشاعرة فمشكل مع قولهم بان الكلام النفسي مدلول
كه كلام نفسي را قديم ميدانند
الكلام اللفظي اذ الجنة والنار حادثتان فلا مندوحة لهم
پس ناچار است اين فرقه را صيغه ماضي كه در باب بهشت و دوزخ است بر مستقبل حمل كنند
من الحمل على التعبير عن المستقبل بالماضي فلا يتم استدلالهم ويختلج
بالبال في توجيهه ان يجعل الزاميا للكثير من المعتزلة كعباد وابي
هاشم والقاضي عبد الجبار حيث ذهبوا الى انهما غير مخلوقتين
وانما يخلقان يوم القيمة هذا وربما يستدل بقصة آدم وحوا

واسكانهما الجنة واخراجهما منها بالاكل من الشجرة وهو ضعف
بما قاله بعض المفسرين انها كانت بستانا من بساتين الدنيا
ويؤيده ما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن
الحسين بن بشر قال سألت الامام ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عم عن جنة آدم ع فقال جنة من جنان الدنيا تطلع فيها
الشمس والقمر ولو كانت من جنان الآخرة ما خرج منها ابدا
واما ما في شرح المقاصد والشرح الجديد للتجريد من ان
الحمل على بستان من بساتين الدنيا ويؤيده ما رواه الشيخ الجليل
يجري مجرى التلاعب بالدين والمراغمة لاجماع المسلمين فليس بشيء اذ لا
تلاعب مع النقل عن المفسرين المعتضد بالرواية عن الائمة الطاهرين
واما الاجماع فغير ثابت ولا دلالة في قوله تعالى قلنا اهبطوا منها
جميعا على انها لم تكن في الارض فان الانتقال من ارض الى اخرى
يسمى هبوطا كما في قوله سبحانه اهبطوا مصرا ولكن ظاهر

وجه ايتاء ان لكان ان يكون لام الارض للعهد لا للجنس منه

قوله ثم قلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين
ربما يعطي ان الهبوط كان من غير الارض الى الارض فليتامل تتمة في هذا
الحديث دلالة على امرين الاول بقاء النفوس بعد خراب الابدان واليه ذهب اكثر
العقلاء من المليين والفلاسفة ولم ينكره الا فرقة قليلة كالقائلين بان النفس هي
المزاج وامثالهم ممن لا يعبأ بهم ولا بكلامهم والشواهد العقلية والنقلية على ذلك كثيرة
وقد تضمن كتاب المطالب العالية منها ما لا يوجد في غيره ويكفي في هذا الباب قوله
جل وعلا ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين
بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم
يحزنون الثاني انها تتعلق بعد مفارقة ابدانها العنصرية باشباح مثالية تشابه
تلك الابدان وعليه الصوفية وحكماء الاشراق والذي دلت عليه الاخبار المنقولة عن ائمة
اهل البيت ان تعلق الارواح بهذه الاشباح يكون في مدة البرزخ فتتنعم او تتألم بها الى
ان تقوم الساعة فتعود عند ذلك الى ابدانها كما كانت عليه روى الشيخ الجليل علم
الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في اواخر كتاب الجنائز من الكافي عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام ان الارواح في صفة الاجساد في شجر في الجنة تتعارف
وتتسائل فاذا قدمت الروح على تلك الارواح تقول دعوها فانها قد اقبلت من هول

عظيم ثم يسئلونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت لهم تركته حيا ارتجوه وان
قالت لهم قد هلك قالوا قد هوى هوى وفى الكافى ايضا عنه ان ارواح المؤمنين
فى حجرات فى الجنة ياكلون من طعامها ويشربون من شرابها ويقولون ربنا
اقم لنا الساعة وانجز لنا ما وعدتنا والحق آخرنا باولنا وروى فى ارواح الكفار
بضد ذلك وروى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن الحسن الطوسى فى كتاب تهذيب
الاخبار عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال ليونس ابن ظبيان
ما يقول الناس فى ارواح المؤمنين فقال يونس يقولون تكون فى حواصل طير خضر
فى قناديل تحت العرش فقال سبحان الله المؤمن اكرم على الله من ذلك ان يجعل روحه
فى حوصلة طاير اخضر يا يونس المؤمن اذا قبضه الله تعالى صير روحه فى قالب كقالبه فى
الدنيا فياكلون ويشربون فاذا قدم عليهم القادم عرفوه بتلك الصورة التى كانت فى الدنيا
وامثال هذه الاحاديث من طرق الخاصة كثيرة وروى العامة ايضا ما يقرب منها
فلا تظن قد يتوهم ان القول بتعلق الارواح بعد مفارقة ابدانها العنصرية
باشباح اخر كما دلت عليه تلك الاحاديث قول بالتناسخ وهذا توهم سخيف لان
التناسخ الذى اطبق المسلمون على بطلانه هو تعلق الارواح بعد خراب اجسامها
باجسام اخر فى هذا العالم اما عنصرية كما يزعم بعضهم وتقسم الى النسخ والمسخ والفسخ والرسخ

او فلكية ابتداء او بعد ترددها فى الابدان العنصرية على اختلاف آرائهم الواهية
المفصلة فى محلها واما القول بتعلقها فى عالم آخر بابدان مثالية مدة البرزخ الى
ان تقوم قيامتها الكبرى فتعود الى ابدانها الاولية باذن مبدعها اما بجمع اجزائها
المتشتتة او بايجادها من كتم العدم كما انشأها اول مرة فليس من التناسخ فى شىء
وان سميته تناسخا فلا مشاحة فى التسمية اذا اختلف المسمى وليس انكارنا على
التناسخية وحكمنا بتكفيرهم بمجرد قولهم بانتقال الروح من بدن الى آخر فان
المعاد الجسمانى كذلك عند كثير من اهل الاسلام بل لقولهم بقدم النفوس وترددها
فى اجسام هذا العالم وانكارهم المعاد الجسمانى فى النشأة الاخروية وقال الفخر الرازى فى
نهاية العقول ان المسلمين يقولون بحدوث الارواح وردها الى الابدان لا فى
هذا العالم والتناسخية يقولون بقدمها وردها اليها فى هذا العالم وينكرون الآخرة
والجنة والنار وانما كفروا من اجل هذا الانكار انتهى كلامه ملخصا فقد ظهر
البون البعيد بين القولين والله الهادى ثم اما ما ورد فى بعض احاديث
اصحابنا رضى الله عنهم من ان الاشباح التى تتعلق بها النفوس ما دامت
فى عالم البرزخ ليست باجسام وانهم يجلسون حلقا حلقا على صور اجسادهم
العنصرية فيتحدثون ويتنعمون بالاكل والشرب وانهم ربما يكونون فى الهواء بين

